

هوامش نقدية

على كتاب خلافة الإمام عليّ (عليه السلام)

تأليف

حسين الكاظمي

اسم الكتاب: هوامش نقدية على كتاب خلافة الإمام عليّ (عليه السلام)

المؤلف: الأستاذ حسين الكاظمي

المراجعة: الأستاذ محمد حافظ الزبيدي

الموضوع: كلام، حديث

الناشر: المعاونة الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام)

المطبعة: ليلي

الكمية: ٣٠٠٠

تاريخ النشر: ١٤٢٧ هـ

ISBN: 964-8686- -

حقوق الطبع والترجمة محفوظة للمجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام)

www.ahl-ul-bayt.org

هوامش نقدية على كتاب خلافة الإمام عليّ (عليه السلام)

كلمة المجمع

إنّ تراث أهل البيت (عليهم السلام) الذي اختزنته مدرستهم وحفظه من الضياع أتباعهم يعبر عن مدرسة جامعة لشتى فروع المعرفة الإسلامية. وقد استطاعت هذه المدرسة أن تربي النفوس المستعدة للاعتراف من هذا المعين، وتقدم للأمة الإسلامية كبار العلماء المحنّين لخطى أهل البيت (عليهم السلام) الرسالية، مستوعبين إثارات وأسئلة شتى المذاهب والإتجاهات الفكرية من داخل الحاضرة الإسلامية وخارجها، مقدّمين لها أمتن الأجوبة والحلول على مدى القرون المتتالية.

وقد بادر المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام) - منطلقاً من مسؤولياته التي أخذها على عاتقه - للدفاع عن حريم الرسالة وحقائقها التي ضبب عليها أرباب الفرق والمذاهب وأصحاب الإتجاهات المناوئة للإسلام، مقتفياً خطى أهل البيت (عليهم السلام) وأتباع مدرستهم الرشيدة التي حرصت في الرد على التحديات المستمرة، وحاولت أن تبقى على الدوام في خطّ المواجهة وبالمستوى المطلوب في كلّ عصر.

إنّ التجارب التي تختزنها كتب علماء مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) في هذا المضمار فريدة في نوعها ; لأنها ذات رصيد علمي يحتكم إلى العقل والبرهان ويتجنّب الهوى والتعصب المذموم، ويخاطب العلماء والمفكرين من ذوي الاختصاص خطاباً يستسيغه العقل وتتقبله الفطرة السليمة.

وقد حاول المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام) أن يقدم لطلاب الحقيقة مرحلة جديدة من هذه التجارب الغنيّة من خلال مجموعة من البحوث والمؤلفات التي يقوم بتصنيفها مؤلفون معاصرون من المنتمين لمدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، أو من الذين أنعم الله عليهم بالإلتحاق بهذه المدرسة الشريفة، فضلاً عن قيام المجمع بنشر وتحقيق ما يتوخى فيه الفائدة من مؤلفات علماء الشيعة الأعلام من القدامى أيضاً لتكون هذه المؤلفات منهلاً عذباً للنفوس الطالبة للحقّ، لتنتفع على الحقائق التي تقدّمها مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) الرسالية للعالم أجمع، في عصر تتكامل فيه العقول وتتواصل النفوس والأرواح بشكل سريع وفريد.

ونتقدّم بالشكر الجزيل للأخ الأستاذ حسين الكاظمي لتأليفه هذا الكتاب ولكلّ الإخوة الذين ساهموا في إخراجها.

وكلنا أمل ورجاء بأن نكون قد قدّمنا ما استطعنا من جهد أداءً لبعض ما علينا تجاه رسالة ربنا العظيم الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً.

المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام)

المعاونية الثقافية

المقدمة

المقدمة

تقوم فكرة كتاب (خلافة الإمام عليّ بالنصّ أم بالنصب) لمؤلفه أحمد القبانجي على أساس فصل الإمامة الدّينية عن الزعامة الدنيويّة (الخلافة)، فهو يحاول أن يقدّم فهماً جديداً للنصّ على إمامة أمير المؤمنين عليّ (عليه السلام) ويحصره في دائرة الإمامة الدّينيّة.

ويقول: (حتّى لو دلّت النصوص عليها «الخلافة» فإنّما تدلّ على الترشيح لا النصب)^(١) ويقول: (بالملازمة العقليّة يستفاد نصب الإمام للزعامة الدنيوية، أي بما أنّه أفضل المسلمين على الإطلاق وله مقام العصمة والقرب من الله تعالى يكون أصلح من الآخرين) (ص: ١٦).

وربّما يمكن درج هذه الفكرة في ضمن محاولات عديدة لتأويل النصوص الواردة في إمامة أمير المؤمنين والتشكيك في دلالتها وإسقاطها في مضامينها ومعانيها بعد إخفاق محاولات التشكيك في أسانيد تلك النصوص.

فقد ظهرت من أتباع مدرسة الخلفاء عدّة اتجاهات في مواجهة النصوص الدّالة على الإمامة أهمّها ما يلي:

١ - **الاتجاه المنقبيّ:** ويتخلص في حمل تلك النصوص على أنّها مناقب وفضائل لا غير، ولا دلالة لها على الإمامة.

٢ - **الاتجاه الترشّحيّ:** وهو يحاول إعطاء النصوص طابعاً لا يتجاوز الحالة التأهيليّة والترشيحيّة، فليست هي نصوصاً صريحة في العهد والتعيين.

٣ - **الاتجاه التجزييّ:** وهو فهم النصوص على أنّها تشير للبعد الفقهي والإمامة الفقهيّة لا السياسيّة.

(١) خلافة الإمام عليّ بالنصّ أم بالنصب - أحمد القبانجي: ١١.

٤ - والإتجاه (المالي): وهو تأويل النصوص وحملها على أنها تدل على أن لأمر المؤمنين (عليه السلام) الخلافة، ولكن حين تؤول إليه ولو بعد حين، أي: أنه لا دلالة لها على أنه الإمام بلا فصل بعد النبي (صلى الله عليه وآله) (٢).

وقد تصدّى علماؤنا (رضوان الله عليهم) للإجابة عن هذه الإتجاهات، وأثبتوا بالبراهين القطعية: عقلية ونقلية، وبالقرائن والشواهد الكثيرة أن هذه النصوص لا يصحّ تجزئة مدلولها والتحكّم في إطلاقها فلا يمكن إلا أن تُحمل على إمامة الدين والدنيا بلا فصل، وهي صريحة وواضحة في ذلك. وإنّ المشكلة الوحيدة التي دعت أتباع مدرسة الخلفاء إلى تلك التخلّلات والتأويلات هو ما حدث بعد وفاة النبي: من مخالفة لهذه النصوص من قبل بعض الصحابة، وإنّ نظرة التقديس والإحترام للصحابة هي التي أدت إلى بروز هذه الإتجاهات.

وعلى هذا فتندرج فكرة الكتاب المائل في ضمن الإتجاه الثالث: وهو الإتجاه التجزيئي. وربّما شكّل أساس الفكرة، أي التمييز بين الإمامة (الروحانية) والخلافة كحكم، رأي لابن أبي الحديد المعتزلي في شرحه لنهج البلاغة، إذ أنه علّق على حديث للنبي (صلى الله عليه وآله) يقول فيه: «ألا أدلكم على ما إن تساءلتم عليه لم تهلكوا؟ إن وليكم الله، وإن إمامكم عليّ بن أبي طالب، فناصره وصدّقه فإنّ جبريل أخبرني بذلك».

فقال «المعتزلي»: (فإن قلت: هذا نصّ صريح في الإمامة، فما الذي تصنع المعتزلة بذلك؟ قلت: يجوز أن يريد أنه إمامهم في الفتاوى والأحكام الشرعية، لا في الخلافة) (٣) ... وقد سبق المعتزلي في الفكرة عليّ بن إسماعيل بن ميثم التمار في كتابه (الإمامة) (٤). وأيضاً فقد أثار الفكرة في عصرنا الحديث الشيخ عليّ عبد الرزاق (المصري) في كتابه (الإسلام وأصول الحكم)، وكذلك الشيخ محمد أبوزهرة في كتابه (الإمام الصادق (عليه السلام)) ورشيد رضا في (الإمامة والخلافة العظمى) وأحمد صبحي في نظرية الإمامة وغيرهم وطرحت الفكرة ذاتها في كتابات الكثير من الحداثيين في الوسط الإيراني وذلك لمواجهة أطروحة ولاية الفقيه، التي تُمثّل الأساس للدولة الإسلامية.

ومقصود هؤلاء هو التنظير لفكرة فصل الدين عن السياسة والحكم وحصره في زاوية الحياة الفردية، فهو علاقة بين العبد وربّه و(ما لقيصر لقيصر وما لله لله) وهي مقولة نسبت إلى الإنجيل نقلها (الكاتب) متبنيّاً لها في كتابه المائل وأرسلها إرسال المسلمات!! (ص: ٥٠).

(٢) وللمزيد من التفصيل حول هذه الإتجاهات راجع كتاب التشيع: عبدالله الغريفي: ٣٠٩ .

(٣) شرح نهج البلاغة ج ١: ٩٨ .

(٤) الفهرست لابن النديم، المقالة: ٢٤٩ .

وهذه الفكرة في دوافعها النفسية هي من ردود الفعل السلبية من قبل مثقفي الغرب تجاه تسلط الكنيسة وممارساتها باسم الدين، والمآسي التي سببها القائمون عليها في القرون الوسطى والتي مثّلت محاكم التفتيش أمضَ ذكرياتها المؤلمة. وكان من نتائج ذلك كمّ هائل من المؤلفات التي سطرها منظّرو الفكر الغربي الليبراليّ، من أجل عزل الدين عن معترك الحياة الاجتماعية.

ومن جانبنا لن نناقش نحن أساس هذه الفكرة وهي فصل الدين عن السياسة، فقد كُتب فيها الكثير من الدراسات والأبحاث وأُشبعَت بحثاً وتنقيباً واتضح الحقّ في أنّ الذي وقع مورداً للنقد باسم الدين، هو ممارسات القائمين على أمر الدين والكنيسة يومئذ، لكنّ الناقد لم يستطيعوا التفريق بين تعاليم الدين الأصيل وبين ممارسات القائمين عليه، فوَقعت المشكلة وحُكِم على كلّ أطروحة دينية بأنّها ليست لها الصلاحية في إدارة وتسيير الأمور العامة في أيّ مجتمع.

والخلاصة: إنّ إفرازات الواقع هي التي دعت إلى رفض النظرية. وإنّما سينصبّ البحث حول المسألة المهمة التي بناها (الكاتب) على أساس هذه الفكرة، وهي: مسألة الفصل بين الإمامة الدينية والزعامة الدنيوية.

وكما أشرت آنفاً، فليس في الفكرة من جديد، إلّا إضافة بعض التشكيكات، وتجميع الشبهات وطرحها بأسلوب يتناغم مع أجواء الانكماش وردود الفعل السلبية الناشئة من خلل في التطبيقات، وكذلك من هواجس الإحباط واليأس، المترشحة عن أخطاء قد يكون الكثير منها مبرراً أو طبيعياً لا بدّ منه في تجربة فنيّة.

وقد رأيت أن أقوم بالردّ على هذا الكتاب رداً موضوعياً مختصراً أناقش فيه أساس الفكرة أولاً، وهي فكرة فصل الإمامة عن الخلافة، والتي بناها (الكاتب) على أصل عدم الولاية، أي أنّني سأبحث في هذا الأصل الذي يُمثّل حجر الزاوية في فكرة الكتاب بشيء من التفصيل، فإذا تزعزع هذا الأساس أقوم بتسجيل ملاحظات هامّة أخرى بصورة عابرة على بقيّة إشكالاته بحسب تسلسلها.

وقد أبقيت أكثر عناوين كتابه على حالها، وذلك لتسهيل الوصول إلى موضع كلامه الذي علّقت عليه.

وقد قمت بقراءة الكتاب فصلاً فصلاً، واقتنصت من كلّ فصل من كلامه لبّ الفكرة، فسجّلتها وأعقبته بما تراءى لي من التعليق، تاركاً

ما لم يكن مهماً من كلامه، أولم يكن له ارتباط بموضوع الكتاب الأساسيّ وعنوانه وهو (خلافة الإمام عليّ(عليه السلام)) ولذا غضضت الطرف عن كثير من المفارقات والتناقضات التي وقع فيها الكاتب، والتي قد يمكن اكتشافها بتأمّل بسيط.

وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

حسين الكاظمي

قم المقدسة

نقد المقدمة

وقبل البدء بالتعليق على مقدمة الكتاب نسجل تحفظنا على عنوانه: (خلافة الإمام عليّ بالنصّ أم بالنصب)، فإنّ العطف ب(أم) يقتضي المغايرة والتباين بين المعطوف عليه، لا التداخل - كما وقع في عنوان الكتاب - حيث أنّ (النصّ) يدلّ على النصب - كما يعتقد الشيعة - وأنّ النّصب قد تمّ عن طريق النصّ. وعليه فينبغي أن يكون العنوان مثلاً (بالنصّ أم بالانتخاب) ولعلّ هذا هو ما قصده الكاتب ولكنه أخطأ التعبير!

يقول (الكاتب) في مقدمته التي لم يبدأها بذكر الله واسمه!: (وإذا كان أتباع الحقّ الأقلين فهذا لا يعني أن أتباع الباطل هم الأكثرون).. ولم نعرف محملاً صحيحاً لهذا الكلام إلاّ المقولة المتداولة في التعددية الدينية (البلوراليسم)، وإنّ جميع الأديان والطوائف على حقّ.. ولا نريد الدخول معه في مناقشة هذه المقولة والتي يكفي في إبطالها المنطق القرآني القائل: (فَمَادَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ) (٥) وقوله تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ) (٦).

ويقول الكاتب: (وإذا كان السبب في قلة أتباع الحقّ هو إنّ الحقّ لشدة جماله وبهائه لا يظهر عارياً للناس ولا يتجلى لهم إلاّ من خلال ألف حجاب من نور، فالباطل بطريق أولى أن يتنقّع لشدة قبحه ودمامته بألف حجاب من ظلمة..).

وهذا كلامٌ شعري جميل، لكن لم يلتفت الكاتب إلى لازمه وهو: أن يكون أتباع الباطل قليلين أيضاً لأنّه يتنقّع لشدة قبحه بألف حجاب من ظلمة! وعليه فيكون هذا حينئذ كلاماً بلا محصل! ويقول: (وبسبب هذه الحجب أخذ أكثر الناس من هذا ضغث (كذا) ومن ذاك ضغث ليتخذونه ديناً ويعتقونه مذهباً).

فالكاتب يبرّر إذن للمنحرفين عن الدين انحرافهم، بأنّ الحجب منعتهم عن رؤية الحقّ والباطل على حقيقتهما.. وهذا أيضاً خلاف منطق القرآن القائل: (فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ) (٧)، وقوله تعالى: (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ) (٨)، وقوله: (قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ) (٩).

(٥) يونس: ٣٢ .

(٦) الحج: ٦٢ .

(٧) الأنعام: ١٤٩ .

(٨) الأنفال: ٤٢ .

فإن من كانت لديه رغبة حقيقية في التعرف على طريق الحق فالمنهج واضح، وجهود الأنبياء والأولياء والشهداء على مر التاريخ كانت من أجل إنارة الطريق وإقامة الحجّة.. ولكي لا يبقى مجالاً لحيرة حائر إلا من أراد الإنفلات واتباع الشهوات، وعندها سيبحث لنفسه عن المبررات والأوهام ليكون منها حاجزاً يحول بينه وبين رؤية الحق: (بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ* يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(١٠).

فإن هذه الآية الكريمة تقرّر أنّه لا توجد مشكلة فكرية لدى منكري يوم الحساب في الحقيقة، لكنهم يحاولون توفير الحماية الفكرية والتبرير النفسي لممارسة رغباتهم وشهواتهم لينطلقوا معها دون أن يعرّف صفوهم هاجسُ الفكرة في المصير والحساب.

ويقول الكاتب في المقدمة أيضاً: (وما رافق المسيرة التاريخية للفكر الديني من اجتهادات المجتهدين وتفسيرات المفسرين وعرفان العارفين ووضع المواضيع طيلة هذه المدة المديدة، هل يمكن لأحد أن يدّعي أنّه أخذ دينه من عين صافية، ومذهبه من روافد نقية؟)

وقد خلط الكاتب هنا بين الثابت والمتغير في الشريعة أوبين النص والاجتهاد، وتخيل أنّ كلّ الدين اجتهادات وتفسيرات، ونسي أنّ الأساسيات في العقيدة ثابتة قطعية ومأخوذة من عين صافية وروافد نقية، وأنّه الدين والمذهب الحقّ طبقاً لما رسمه الله تعالى لمسيرة الهداية إلى الحقّ لأتباع الثقلين الذين هم علماء الهداية والحجّة البالغة وهما كتاب الله وعترته نبيّه (صلى الله عليه وآله) وأوسنته الثابتة النقية، ولا يضرب بعد هذا الكلام والنقاش حول بعض مفردات العقيدة وأحكام الشريعة بعد التسليم بكون الحاكم في الاختلاف هما الثقلان.

ثم إنّ الاختلاف في الأحكام الفرعية واجتهادات المجتهدين، لا يعني تعدّد حكم الله الواقعي حيث أنّ مذهبنا التخطئة لا التصويب^(١١)، لكن حيث كانت الاجتهادات على طبق النهج المرضي للشارع فتكون حجّة ومعدّرة في صورة الخطأ.

* * *

(٩) البقرة: ٢٥٥.

(١٠) القيامة: ٥ - ٦.

(١١) القائلون بالتصويب هم الذين يقولون بتعدّد حكم الله بحسب تعدّد آراء المجتهدين أي إنّ حكمه يتغير على ضوء اجتهادات المجتهدين! أمّا المخطئون فيقولون بوحدة الحكم الواقعي وسبقه على الاجتهادات وأنّه قد يكون أحد الاجتهادات مطابقاً للواقع وربما يخطئ الجميع. وتفصيل الكلام في محلّه من الأصول.

مع أساس النظرية

فذلكة البحث

يرفض الكاتب أن يكون من حقّ النبيّ أو الوليّ بل حتّى الله سبحانه، أن يتولّى أمر الحكومة والزعامة، ويعيّن من يراه مناسباً لذلك، بل هو - بزعمه - حقّ للناس يختارون له ما يشاؤون، ولا يحقّ لأحد - حتّى الله سبحانه وتعالى - أن يتدخّل في هذه المسألة، لأنّه - برأيه - : تجاوز لحكم العقل الفطري. يقول القبانجي:

(والدين أو القانون يجب عليهما أن يتطابقا مع هذه الحقوق الفطرية وإلا لو كانت هناك فقرة من القانون، أو حكم شرعي، يتقاطع مع هذه الحقوق الفطرية، لاعتبر هذا القانون أو الدين ظالماً...) (ص: ٤١).

ثمّ يلطّف الجوّ بعد هذه الحملة ولتحديد صلاحية الدين بقوله:

(وإنّما يحقّ للشارع المقدّس إرشاد الإنسان إلى الأفضل في اختيار الحاكم لا أن يجبره على بيعة شخص معيّن ويلزمه بالطاعة له) (ص: ٤٣)

وبعدها يقوم بنسج ثوب رقيق بيده ويسمّيه استدلالاً على الحقّ الإلهي في الحكومة، ثمّ يقوم بنقضه وتفنيده بلباقة، ليقف بالنهاية منتصراً لفكرته الجديدة ومؤوّلاً للآيات القرآنية التي يظهر منها خلافها. ثمّ يشرع في الاستدلال لنظريته القائلة بأنّ الحكومة من حقّ الناس، ولا يحقّ لأحد - كائناً من كان - أن يفرض عليهم حاكماً. ويذكر لها من الأدلة ما خلاصته:

١ - إنّ كون الحكومة من حقّ الناس، هو من الحقوق الطبيعية الفطرية التي يدركها الإنسان بالوجدان، حاله حال حقّ الحياة والمسكن والبيان والزواج وأمثال ذلك، والإسلام جاء لدعم هذه الحقوق وتوكيدها لا لإنشاء حقوق جديدة...) (ص: ٤٤)

٢ - إنّ هذا الرأي يتوافق مع أجواء الآيات القرآنية أيضاً حيث نقرأ في الكثير من الآيات الشريفة، إيكال أمر الحكومة إلى الناس والأمة وخاصة المؤمنين منهم لا إلى فرد معيّن من قبيل قوله تعالى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ...) (١٢).. (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ

فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا...^(١٣).. (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ...)^(١٤) (ص: ٤٧)

٣ - كلام الإمام عليّ (عليه السلام) نفسه في تقرير هذا الحقّ للناس حيث يقول: «الواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يُقتل ضالاً كان أو مهتدياً أن لا يعملوا عملاً ولا يقدّموا يداً ولا رجلاً قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالماً ورعاً» .

وقوله (عليه السلام) : لما أرادوا البيعة له (عليه السلام) : «دعوني والتمسوا غيري...» (ص: ٤٩).

٤ - إنّ الكثير من العلماء والفقهاء ذهبوا إلى أنّ هذا الحقّ إنّما هو للناس في هذا الزمان أي زمان الغيبة، ولكن السؤال هو إذا كان هذا الحقّ للناس فمثل هذا الحقّ لا يتجزأ على مستوى الزمان، فإمّا أن يكون لهم على طول الزمان أو للشارع المقدّس على طول الزمان أيضاً).
هذه النقاط هي خلاصة ما أورده الكاتب (أحمد القبانجي) من الأدلة على نظريته، نقلناها نصّاً من السؤال السادس من أسئلته، وقدّمناها أولاً لأنّه بنى عليها أساس الكتاب وفكرته (وكان ينبغي للكاتب أيضاً - من الناحية المنهجية - أن يقدّمها أولاً، ثمّ يأتي بعد ذلك باعتراضاته...).

وستتعرّض الآن لمناقشتها تباعاً إن شاء الله .

وأودّ قبل كلّ شيء التنويه إلى أنّ البحث سينصبّ حول الإمامة السياسيّة لأمير المؤمنين (عليه السلام) وخلافته للنبيّ (صلى الله عليه وآله). وأمّا الحكومة في عصر الغيبة فلها بحث آخر لن نتدخل فيه إلاّ للضرورة، وإن كان (الكاتب) قد حشره حشراً في حديثه في محاولة مبسّطة جدّاً لإسقاط تحليله لمشاكل الحكومة الإسلاميّة والوضع الفعلي للداخل الإيراني على الواقع التاريخي وقضايا العقيدة، وهذا هو الخطأ الذي وقع فيه من سبقه في الفكرة وهو الأستاذ عليّ عبدالرزاق حينما أسقط واقع الخلافة العثمانية على نظرية الخلافة الإسلاميّة^(١٥) وكان منه ما كان وصار ما صار، إذ كان كتابه مكرّساً للتفنيد بالخلافة العثمانية التي زعمت الحكم باسم الإسلام.

الدليل الأوّل: الحكومة حقّ فطريّ

وهذا هو أساس فكرة الكتاب والكاتب، ولذا سيتركز البحث حوله فنذكر له عدّة مناقشات:

(١٣) المائدة: ٣٨ .

(١٤) الحديد: ٢٥ .

(١٥) انهارت دولة الخلافة العثمانية سنة (١٩٢٤م)، ونشر كتاب عبدالرزاق (الإسلام وأصول الحكم) فيما يقارب هذا التاريخ.

المناقشة الأولى: خطأ في التطبيق

إن ما ذكره الكاتب من أنّ الأصل - بمقتضى قاعدة الناس مُسلّطون على أموالهم - هو أنّه لا حقّ لأحد على أحد في الحكومة، واستنتج منه أنّ الحكومة حقّ للناس...
يُردُّ عليه:

١ - إنّ قاعدة السلطنة مُثبتة لا نافية، فهي تثبت جواز مختلف التصرفات فيما يملكه الإنسان - كما نوضّح - لا أنّها تنفي أن يكون شيء ما أو حق ما ملكاً لغيرهم، وكأنّ الكاتب أراد بالاستدلال بالقاعدة أن ينفي حقّ الحكومة عن الله سبحانه .

وعليه، فما ذكره من النتيجة لا يترتّب على القاعدة وهي أجنبية عنه فالحكومة ليست ملكاً شخصياً لكي يتصرّف بها كلّ إنسان حسب ذوقه ومزاجه وسليقته.

٢ - وإن أراد الكاتب بكلامه هذا، أنّ يثبت جواز حكومة الناس على بعضهم وأنّ هذا الحقّ ملكٌ للناس تمسكاً بهذه القاعدة... .

فهذا خطأ في التطبيق، إذ أنّ مورد هذه القاعدة هو الأشياء المملوكة للإنسان، والتي يشكّ في جواز بعض أنواع التصرفات فيها، فمعنى القاعدة هو أنّه: يجوز للإنسان أن يتصرّف بأجزاء التصرف فيما يملك. لا أنّ معناها أنّ الأشياء المشكوك دخولها في ملكه، يحكم بدخولها بواسطة القاعدة... توضيح ذلك:

إنّه إذا ثبت أنّ شيئاً معيّناً هو ملك لشخص، فإنّه وبمقتضى القاعدة يجوز له أن يتصرّف فيه بأيّ نوع من أنواع التصرف والتعامل،

فإذا شكّ في نوع من التصرف أنّه نافذ شرعاً أو لا، فيثبت جوازه بواسطة هذه القاعدة.

أمّا إذا شكّ في شيء أو حق، أنّه مملوك للإنسان أو لا، فلا يصحّ التمسك بالقاعدة لإثبات مملوكيته. فإنّ الحكم لا يثبت موضوعه، ولذا اشتهر بين الفقهاء أنّ قاعدة السلطنة ليست مشرّعة للأسباب، بل هي في مقام جواز المسببات... إذا اتّضح هذا نقول: إنّ مورد البحث هو من القبيل الثاني، فإنّ المفروض أنّ الكاتب يريد الاستدلال بالقاعدة على أنّ هذا الحقّ ملك للناس أي أنّه لم يثبت لديه (قبل هذا الدليل) إنّ هذا الحقّ ثابت لهم، وعليه: فلا يمكن التمسك بالقاعدة لإثبات أنّ هذا الحقّ هو للناس لأنّ قاعدة السلطنة لا تُشرّع الحكم. فإنّها نقول: إنّ الناس مُسلّطون على أموالهم (لا على أحكامهم).

المناقشة الثانية: أصل لا أصل له

إنّ النتيجة التي استنتجها الكاتب ممّا سبق هي أنّ الأصل يقتضي ألا يكون لأحد - لا لنبي ولا لولي ولا حتى الله سبحانه - حقّ الحاكمية والتدخّل في أمر الحكومة... فهي نتيجة باطلة، وأنّ هذا الأصل لا أصل له ولا أساس، إلاّ مع إنكار وجود الله سبحانه، فهذا هو منطق الماديّين وأصحاب المدارس الوضعية. أمّا في المدرسة التوحيدية، فلا مجال لهذا الكلام بالكلية، فهو يخالف أوليات تعاليم هذه المدرسة. قال تعالى: (إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ)^(١٦)، وقال: (مَالَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مَن وَّلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا)^(١٧)^(١٨)، وقال: (هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ)^(١٩)، وقال: (أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَالَهُ هُوَ الْوَلِيُّ)^(٢٠) ولأجل توضيح الرؤية الكونية التوحيدية نقدّم ما يلي:

المقدمة الأولى: إنّنا نعتقد بأنّ الله سبحانه حقّ المولوية والمالكية والربوبية بمعنى القيام بشؤون الخلق وتدبير أمورهم، وأصل هذه الفكرة هو التوحيد الأفعالي للخالق وتوحيد المالكية والحكم، ولا خلاف بين جميع المسلمين في هذا. قال الإمام السّجاد (عليه السلام) في رسالة الحقوق: «اعلم رحمك الله، إنّ الله عليك حقوقاً محيطة في كل حركة حركتها أو سكونة سكونتها... أكبر حقوق الله عليك ما أوجبه لنفسه تبارك وتعالى من حقّه الذي هو أصل الحقوق ومنه تفرّع...»^(٢١).

المقدمة الثانية: إنّ الله سبحانه هدفاً من وراء خلقه الإنسان والكون، ولم يخلقه تشهياً أو لهواً... قال تعالى: (أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَتَّكُمُ الْيَتِيمَ لَا تُرْجَعُونَ)^(٢٢) فقد رسم لهذا الكون أن يكون بخدمة الإنسان وخطّط للإنسان منهجاً يوصله - باختياره - إلى نيل كماله الأعلى، وإلى تفتح قابلياته واستعداداته الكامنة... فهو خليفة الله سبحانه: (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً...)^(٢٣)، وقال تعالى: (إِذْ جَعَلْنَا خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ...)^(٢٤)، وقال: (ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ

(١٦) آل عمران: ١٥٤.

(١٧) الكهف: ٢٦.

(١٨) وقال العلامة الطباطبائي في تفسير هذه الآية: إنّ الولاية بمعنى مالكية التدبير وهو المعنى الساري في جميع اشتقاقاتها.. أي عند إحاطة الهلال وسقوط الأسباب عن التأثير وتبين عجز الإنسان الذي كان يرى لنفسه الاستقلال والاستغناء (تبيين أنّ) ولاية أمر الإنسان ومالك تدبيره لله، لأنّه إله حقّ، له التدبير والتأثير بحسب واقع الأمر..

وذكر بعضهم إنّ الإشارة بقوله (هنالك) إلى يوم القيامة فيكون المراد بالثواب والعقاب مافي ذلك اليوم، وأقول (أنا): حتى على احتمال كونه إشارة إلى يوم القيامة، فحيث إنّ القيامة هي ظرف انكشاف الحقائق (يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ) فهو اليوم الذي ينكشف فيه أنّ الولاية في الدنيا كانت لله سبحانه وبهذا يثبت المطلوب.

(١٩) الكهف: ٤٤.

(٢٠) الشورى: ٩.

(٢١) تحف العقول، رسالة الحقوق: ٢٦٠.

(٢٢) المؤمنون: ١١٥.

(٢٣) البقرة: ٣٠.

(٢٤) الأعراف: ٦٩.

فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ^(٢٥)، وما على الخليفة أو الوكيل إلا أن يُنفذ أوامر المُستخلف له: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا)^(٢٦) .

المقدمة الثالثة: إنَّ أمر الحكومة والسلطة، من الأمور الحساسة والخطيرة والمؤثرة جداً في مسيرة الإنسان وتربيته وسلوكه، إذ تستطيع عبر آلياتها وقنواتها الإعلامية والسياسية والأمنية والاقتصادية... أن تخلق البيئة والمحيط المناسب والموافق لما ترتأيه وتعتقد به الهيئة الحاكمة - إن خيراً فخير، وإن شراً فشر^(٢٧).

وقد ورد في الحديث الشريف قوله (عليه السلام) : «إِنَّ اللَّهَ لِيُزِعَ بِالسُّلْطَانِ، مَا لَا يُزِعُ بِالْقُرْآنِ أَوْ فَوْقَ مَا يُزِعُ بِالْقُرْآنِ»^(٢٨) .

وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) : «السُّلْطَانُ وَزَعَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ»^(٢٩)، فلا يمكن لأي وسيلة أخرى أن تقوم بالدور الذي تقوم به الحكومة (السُّلْطَانِ). سواء في الردع عن الانحراف أو المساندة والمساعدة على تنمية السلوك الصالح أو تهيئة أجوائه وتنقية فضاءاته.

وفي حديث للإمام الرضا (عليه السلام) في فلسفة الحكم والسلطة، أنه قال: «... فَإِنْ قَالَ: فَلِمَ جَعَلَ أُولِي الْأَمْرِ وَأَمْرَ بَطَاعَتِهِمْ؟ قِيلَ: لَعَلَّ كَثِيرَةً مِنْهَا: إِنَّ الْخَلْقَ كَمَا وَقَفُوا عَلَىٰ حَدِّ مَحْدُودٍ وَأَمْرُوا إِلَّا يَتَعَدَّوْا ذَلِكَ الْحَدَّ لَمَّا فِيهِ مِنْ فَسَادِهِمْ، لَمْ يَكُنْ يَثْبُتُ ذَلِكَ، وَلَا يَقُومُ إِلَّا بِأَنْ يَجْعَلَ عَلَيْهِمْ فِيهِ أَمِينًا، يَمْنَعُهُمْ مِنَ التَّعَدِّيِّ وَالدَّخُولِ فِي مَا حَظَرَ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَكَانَ أَحَدٌ لَا يَتْرِكُ لِنَفْسِهِ وَمَنْفَعَتِهِ نَفْسًا غَيْرَهُ، فَجَعَلَ عَلَيْهِمْ قِيَمًا يَمْنَعُهُمْ مِنَ الْفَسَادِ وَيُقِيمُ فِيهِمُ الْحُدُودَ وَالْأَحْكَامَ.

ومنها: إِنَّا لَا نَجِدُ فِرْقَةً مِنَ الْفِرْقِ وَلَا مَلَّةً مِنَ الْمَلَلِ بَقُوا وَعَاشُوا إِلَّا بِقِيَمٍ وَرَيْسٍ لَمَّا لَا بَدَّ لَهُمْ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، فَلَمْ يَجْزِ فِي حِكْمَةِ الْحَكِيمِ أَنْ يَتْرِكَ الْخَلْقَ مِمَّا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا بَدَّ لَهُمْ مِنْهُ، وَلَا قِوَامَ لَهُمْ إِلَّا بِهِ، فَيَقَاتِلُونَ بِهِ عَدُوَّهُمْ وَيَقْسِمُونَ بِهِ فِيئِهِمْ، وَيُقِيمُ لَهُمْ جَمْعَتَهُمْ وَجَمَاعَتَهُمْ وَيَمْنَعُ ظَالِمَهُمْ مِنْ مَظْلُومِهِمْ.

ومنها: إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ إِمَامًا قِيَمًا أَمِينًا حَافِظًا مُسْتَوْدَعًا لِدَرْسِ الْمَلَّةِ وَذَهَبِ الدِّينِ، وَغُيِّرَتِ السُّنَّةُ وَالْأَحْكَامُ، وَلَزَادَ فِيهِ الْمُبْتَدِعُونَ وَنَقَصَ مِنْهُ الْمَلْحَدُونَ، وَشَبَّهُوا ذَلِكَ عَلَى

(٢٥) يونس: ١٤.

(٢٦) النساء: ٥٨.

(٢٧) يقول ماركس في كلمة له مشهورة: (أفكار الطبقة الحاكمة هي الأفكار الحاكمة)...

وقد شهدنا في عصرنا الحاضر كيف استطاعت فكرة باطلة وعقيدة مخالفة للفطرة الإنسانية، (وهي الشيوعية) اكتساح عقول نصف سكان المعمورة، ولعشرات السنين.. وما ذلك إلا بسبب تبني وإسناد دولة قويّة واحدة ثم شهدنا أيضاً كيف انهارت الفكرة بانهايار تلك الدولة.

(٢٨) السير الكبير للشيباني ١: ١٦٩.

(٢٩) نهج البلاغة ٣: ٢٣٢. والوزعة: المانعون عن محارم الله، جمع وازع.

المسلمين، لأننا قد وجدنا الخلق منقوصين محتاجين غير كاملين، مع اختلافهم واختلاف أهوائهم وتشتت أحنائهم، فلو لم يجعل لهم قيماً حافطاً لما جاء به الرسول (صلى الله عليه وآله) لفسدوا على نحو ما بيّنا وغيّرت الشرائع والسُنن والأحكام والإيمان، وكان في ذلك فساد الخلق أجمعين» (٣٠).

قال العلامة الحلي (قدس سره) في شرح قول الخواجة الطوسي (قدس سره): (الإمام لطف فيجب نصبه على الله تعالى، تحصيلاً للغرض): استدلل المصنّف على وجوب نصب الإمام على الله تعالى بأنّ الإمام لطف واللّطف واجب. أمّا الصغرى فمعلومة للعقلاء، إذ العلم الضروري حاصل بأنّ العقلاء متى كان لهم رئيس يمنعهم عن التغالب والتهاوش، ويصدّهم عن المعاصي، ويعدّهم على فعل الطاعات، ويبعثهم على التناصف والتعادل، كانوا إلى الصلاح أقرب، وعن الفساد أبعد، وهذا أمر ضروري لا يشكّ فيه عاقل... .

وليتأمّل القاري الكريم، في كلمات العلامة هنا ليتّضح له طريقة فهم علمائنا للإمامة، وإنّ الخلافة جزءٌ لا ينفك عنها، حيث استدللّ العلامة للإمامة بما هو من لوازم الخلافة (وهو ما سنشير إليه في موضع آخر، من أنّ علماءنا لم يخطر لهم ببال أن يفرّقوا بين الإمامة والخلافة) وسيأتي مزيد من التوضيح حول الحاجة إلى الحكومة ودورها في بناء المجتمع الصالح إن شاء الله.

النتيجة

وبعد ربط هذه المقدّمات بعضها ببعض ينتج: أنّه لا بدّ وأن يدخل أمر الحكومة والسلطة في ضمن دائرة تدبير الله سبحانه وتخطيطه لمسيرة الإنسان - ضمن تخطيطه سبحانه للكون كلّه - ولا يمكن افتراض أنّه تعالى قد أهمل هذا الأمر الخطير وتركه لإختيار الإنسان - الذي وصفه في كلامه تعالى - بالظلم والجهول والكفور.

ولا يكفي لضمان تحقّق الهدف الربّاني من الخلقة، أن تُرسل الشرائع والتعليمات وأن يُهمّل أمر تطبيقها وتنفيذها، بل لا بدّ من المتابعة واستلام زمام المبادرة والإمساك بالمفاصل الحسّاسة والمؤثرة في التنفيذ، وذلك عبر تنصيب مشرف على سلامة المسيرة وتوجيهها، وهذا هو أحد مهمّات الإمامة - كما سيّتضح - .

وأودّ التعليق هنا على كلام للكاتب في موضع آخر من كتابه، لارتباطه بهذا السياق: قال في صفحة ٤٤:

إنّ القضايا الوجودية (الله خالق) لا يمكن الانتقال منها لإثبات القضايا الاعتبارية (يجب طاعة الله) والعكس كذلك.

أقول: إنَّ هذا الكلام خلافُ البديهة، فإنَّ كلَّ قضية وجودية قد يترتب عليها ويرتبط بها قضية أو عدة قضايا اعتبارية. فقد رتب القرآن الكريم الكثير من القضايا الاعتبارية على قضايا وجودية، قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (٣١)، فالآية الكريمة تعتبر أن المبرر لعبادة الله و (طاعته) هو أنه (الخالق)، فقد رتببت إذن قضية اعتبارية (وجوب الطاعة) على قضية وجودية (الخلق).

وقال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) (٣٢)، حيث رتببت الآية الأمر بالسجود وعلته بالخلق.

ويقول العلامة الطباطبائي (قدس سره) : (والله سبحانه مالك كلِّ شيء ملكاً مطلقاً. أمّا أنه مالك لكلِّ شيء على الإطلاق فلأن له الربوبية المطلقة والقيومية المطلقة على كلِّ شيء، فإنه خالق كلِّ شيء وإله كلِّ شيء، قال تعالى: (ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ...) (٣٣) .

ويقول في تفسير قوله تعالى: (قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمَلِكِ...) (٣٤) يدل بتقديم لفظ الجلالة على بيان السبب فهو تعالى مالك الملك لأنه (الله) جلّت كبرياؤه وهو ظاهر (٣٥) .

وقال في تفسير قوله تعالى: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ) (٣٦) وإذ لا قاهر يقهره على فعل ولا مانع يمنعه عن فعل فهو مختار بحقيقة معنى الإختيار. هذا بحسب التكوين، والتشريع يتبعه، فإنَّ حقيقة التشريع هي أنه فطر الناس على فطرة لا تستقيم إلاّ بإتيان أمور هي الواجبات وما في حكمها وترك أمور هي المحرّمات وما في حكمها فما ينتفع به الإنسان في كماله وسعادته هو الذي أمر به وندب إليه، وما يتضررّ به هو الذي نهى عنه وحذّر منه.

فله تعالى أن يختار في مرحلة التشريع من الأحكام والقوانين ما يشاء، كما أن له أن يختار في مرحلة التكوين من الخلق والتدبير ما يشاء، وهذا معنى قوله: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ) وقد أطلق إطلاقاً.

(٣١) البقرة: ٢١ .

(٣٢) فصلت: ٣٧ .

(٣٣) غافر: ٦٢ .

(٣٤) آل عمران: ٢٦ .

(٣٥) الميزان ١٦: ٦٧ .

(٣٦) القصص: ٦٨ .

وقوله: (ويختار) إشارة إلى اختياره التشريعي الاعتباري، ويكون عطفه على قوله (يخلق ما يشاء) من عطف المسبب على سببه لكون التشريع والاعتبار متفرعاً على التكوين والحقيقة)^(٣٧).
والخلاصة: إنّ الآية الكريمة تقرّر الربط بين القضايا الوجودية (يخلق) والقضايا الاعتبارية التشريعية (يختار).

المناقشة الثالثة: لفظة معرفية ذوقية

إنّ التأمّل في حقيقة الإنسان نفسه، وأنّه موجود مفنقر ممكن ووجود رابط متّكئ وكيان معلق بالواجب عزّ اسمه، يقود الإنسان إلى الحقيقة الكبرى، وأنّه ليس للإنسان استقلالية ونفسية في مقابل الله تعالى، بل كلّ ما فيه هو الفقر والحاجة والربط، وربّما يكون هذا من معاني الحديث الشريف: «من عرف نفسه فقد عرف ربه»^(٣٨). فمع هذه المعرفة يدرك أنّ المالك الحقيقي لأمره هو الله سبحانه وأنّه لا يملك ابتداءً من أمر نفسه شيئاً إلاّ بتمليك المالك الحقيقي... وهذا مطلب ذوقي حقّ يستشعره ويقرّ به كلّ موحد لله تعالى. وعليه فالأصل هو ولاية الله سبحانه، لا ما ذهب إليه الكاتب من أنّ الأصل أنّه لا ولاية لأحد على أحد... والذي قصد منه إنكار ولاية الله جلّ شأنه. يقول العلامة الطباطبائي (قدس سره): (إنّ استقلال المعلول وكلّ شأن من شؤونه إنّما هو بالعلّة، وإنّ كلّ ما له من كمال فهو من اظلال وجود علّته فلو كان للحسن والجمال حقيقة في الوجود، فكماله واستقلاله للواجب تعالى لأنّه العلة التي تنتهي إليها جميع العلل)^(٣٩).
ويقول أيضاً: إنّ هذا التذلّل والتواضع الذي هو من عامّة المخلوقات لساحة ربّهم عزّ وعلا، خضوع ذاتي لا ينفك عنها ولا يتخلّف، فهو بالطّوع البتّه، وكيف لا وليس لها من نفسها شيء حتى يتوهم لها كراهة أو امتناع وجموح وقد قال تعالى: (فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ)^(٤٠).

المناقشة الرابعة: حكومة العقل

إذا تنزّلنا عن مناقشاتنا السابقة وقبلنا الأصل الذي ذكره الكاتب في المسألة وهو أنّه لا ولاية لأحد على أحد، وأنّ هذا هو حكم العقل الأوّلي... نقول: لكنّ للعقل أحكاماً أخرى، وبواسطتها ينتفي هذا الأصل الأوّلي بالحكومة: (فإنّه توجد في مقابله أمور أخرى يحكم بها العقل أيضاً منها: حكم العقل بوجوب إطاعة الله، وإطاعة المرشد الصادق، وتعظيم المنعم المحسن، وإطاعة الحاكم العادل

(٣٧) بحار الأنوار ٦: ٦٠.

(٣٨) عوالي اللئالي ٤: ١٠٢.

(٣٩) الميزان ١: ٢٢.

(٤٠) فصلت: ١١.

الحافظ لمصالح المجتمع، فهذه كلّها أصول حاكمة على ذلك الأصل، فتثبت الولاية بالآخرة بحكم العقل^(٤١).

المنافشة الخامسة: خلل منهجي

حين عرض الكاتب منهجه في البحث ذكر أنه يؤسس الأصل أولاً ليرجع إليه عند فقدان الدليل، قال: (لقد دأب العلماء في مثل هذه الموارد على تأسيس الأصل أولاً ليرجع إليه عند فقدانه الدليل)(ص: ٤٣)

ويُردّ عليه: أنّ مقولة تأسيس الأصل أولاً ثمّ استعراض الأدلة، إنّما تصح فيما لو كانت دائرة البحث واحدة وهي دائرة الشرع مثلاً^(٤٢)، أمّا إذا تعدّدت الدوائر فلا معنى لهذه الطريقة من البحث، وهذا ما ارتكبه الكاتب، فإنّه أخذ الأصل من مدارس فكرية إلحادية أو علمانيّة (بالمعنى الغربي لهذه الكلمة طبعاً) وحاول تطبيقه وفرضه على المدرسة التوحيدية وتفسير نصوص هذه المدرسة طبقاً لأصل ماديّ وضعي، وهذا خللٌ أساسيٌّ في منهج البحث، ترتبت عليه هذه النتيجة الباطلة.

الخلاصة والنتيجة

إنّضح من خلال هذه المناقشات لدليله الأوّل، أنّ الأصل الذي أسّسه الكاتب ليقيم عليه فكرته، لم يصمد أمام نقد المدرسة التوحيدية - والتي ينتسب الكاتب نفسه إليها - بل الأصل في هذه المدرسة هو أنّ أمر الحكومة لله سبحانه، لأنّ له المولويّة والمالكيّة والربوبيّة على جميع خلقه، وأنّ ما ذكره من قاعدة السلطنة فهي ليست مشرّعة، وأنّ وجود الإنسان وجوداً رابطاً مفقوداً إلى ربّه وليس له استقلالية ونفسيّة مقابل ربّه، ولازمه ألاّ تكون له ولايةٌ على شيء إلاّ بتولية الله سبحانه وتعالى له...

وإنّ ما ذكره الكاتب من الأصل، إنّما يتماشى مع نهج المدارس الإلحادية الوضعية، والتي تنكر ما وراء الحسّ والتجربة ولا تعتقد بشيء خارج نطاق الحياة المادية الحيوانية، فلا هدف ولا غاية للخلقة عندهم إلاّ التمتعّ واللّهو واللذّة... وعلى هذا أسّسوا نظريّاتهم في فلسفة الحقوق ونظام السلطة والحكومة.

(٤١) دراسات في ولاية الفقيه ١: ٣١ .

(٤٢) وبيان السبب في ذلك لا يتسع له مجال هذا الردّ المختصر...

وببطلان هذا الأصل تبطل النتيجة المهمة التي استنتجها الكاتب منه وهي أنه (إذا ثبت أن هذا الحق للناس، فحتى مع ورود النصوص بهذا الشأن لا بدّ من حملها على الإرشادية) (ص: ١٣٨) ... بل وتثبت محلّها النتيجة التي تعاكسها والتي تقول: بأنّ النصوص الواردة في تنصيب الأئمة (عليهم السلام) وخصوصاً أمير المؤمنين (عليه السلام) للإمامة، باقية على إطلاقها ولا مخصّص لها - بعد سقوط ما ادّعى من المخصّص - فتشمل الإمامة الدينية والزعامة الدنيوية، وأنّ الأصل في الأوامر الصادرة من الشارع هو المولوية، وأنّ الإرشادية تحتاج إلى قرينة.

الدليل الثاني:

وخلاصته أنّ بعض الآيات القرآنية يظهر منها إكبال أمر الحكومة إلى الناس من قبيل قوله تعالى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ...) (٤٣)، وقوله: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا...) (٤٤)، وقوله: (لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ...) (٤٥).

المناقشة

١ - إنّ هذه الآيات الكريمة إنّما وردت في مقام بيان أصل الحدود الإلهية وهي أنّ حدّ الزنا الجلد وحدّ السرقة القطع، أو بيان وجوب إقامة القسط... وليست هي بصدد تعيين المنفذ لهذا الحدّ، وإلاّ: فهل يمكن افتراض أنّ الآية تُقرر أنّ لكلّ فرد من المجتمع الحقّ في إجراء هذه الحدود ومتى يشاء؟! ومعها تعمّ الفوضى وينعدم الأمن وينفرط نظم المجتمع... فلا بدّ وأن يفترض أن يكون المتصدّي لإجراء هذه الأحكام هو النبي (صلى الله عليه وآله) أو خليفته أو من نصّبه، وهذا ما تصدّت لبيانه آيات أخرى من القرآن الكريم نذكر منها:

١ - قوله تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ...) (٤٦)، حيث يُستفاد من إطلاق الآية (الحكم) بين الناس: أنّه يشمل جميع الشؤون، ويعم المسلمين وغيرهم.

٢ - وقوله تعالى: (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ...) (٤٧)، ويُستفاد من الآية الكريمة أنّه (عليه السلام) إنّما جاز له الحكم بين الناس بعد جعله خليفة. وقبل ذلك

(٤٣) النور: ٢.

(٤٤) المائدة: ٣٨.

(٤٥) الحديد: ٢٥.

(٤٦) النساء: ١٠٥.

(٤٧) سورة ص: ٢٦.

كان داود(عليه السلام) نبياً مهمته التبليغ والإرشاد. (وهذه ملاحظة جديرة بالتأمل والتدقيق لم يلتفت إليها الكاتب بل تعسّف بها ومرّ عليها مرور الكرام... أو بالأحرى وظّفها بالمقلوب بعقلية مسبقة أو حكم جاهز لم يخل من الهوى أو الإنحياز - كما سنقرأ -).

٣ - قوله تعالى: (وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا...) (٤٨)، فإنّ إبراهيم(عليه السلام) أصبح إماماً بعد أن كان نبياً وابتلي بابتلاءات عظيمة، وخرج منها مرفوع الرأس، فاستحقّ بذلك هذا الوسام الرفيع وهو الإمامة، التي من أحد شؤونها: الإشراف العملي على تطبيق مقررات الشريعة، وملاحظتنا الآنفة في حكم داود(عليه السلام) آتية بعينها هنا، إذ أنّ إبراهيم كان نبياً ومهمته الهداية والتبليغ، ثم أصبح إماماً أي مسؤولاً عن التطبيق العملي والحكم. وبهذا نسجّل ملاحظة هامّة على رأي الكاتب، الذي يفصل بين الإمامة الدينية والسياسية، فإنّه لا يبقى لجعله(عليه السلام) إماماً أي معنى - إذا فسّرت الإمامة بالإمامة الدينية - كما هو مذهب الكاتب، لأنّ الإمامة الدينية كانت ثابتة له(عليه السلام) بالأصل أي منذ كان نبياً.

ففي الحديث عن الإمام الصادق(عليه السلام) أنّه قال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَبْدًا، قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ نَبِيًّا، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ نَبِيًّا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ رَسُولًا وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ رَسُولًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ خَلِيلاً، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ خَلِيلاً قَبْلَ أَنْ يَجْعَلَهُ إِمَامًا فَلَمَّا جَمَعَ لَهُ الْأَشْيَاءَ قَالَ: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، قَالَ: فَمَنْ عَظَمَهَا فِي عَيْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: وَمَنْ ذَرَيْتِي...» (٤٩) الحديث» وهذه كلّها إشارات نمرّ عليها مروراً للإيجاز. ونظنّ أنّ القاري اللبيب أدرك أو يدرك ما تعني بتأمل بسيط لا يحتاج إلى التمحّلات أو التأويلات التي أوردها الكاتب وحاول من خلالها إثبات نظريته. وإلا لانتهى دور الأنبياء في الدعوة والهداية (الإمامة الدينية) ولما احتجنا إلى (الرسل) وأولي العزم منهم تحديداً، الذين دفعوا ثمناً غالياً في تبليغ الرسالة وأداء الأمانة.

٤ - وقوله تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ) (٥٠).

ويمكن أن يُستفاد من الآية الكريمة أنّ الاستخلاف (وهو بمعنى الإمارة والحكم) إنّما هو حقّ لله سبحانه، يجعله لمن يشاء من عباده.

(٤٨) البقرة: ١٢٤.

(٤٩) الكافي للكليني ١: ١٧٥.

(٥٠) النور: ٥٥.

هذا وقد ورد في السنّة الشريفة أحاديث كثيرة مضمونها أنّ حقّ الحكومة إنّما هو لله سبحانه لا للناس. وكنموذج ننقل الرواية التالية:

دعا رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوم عامر بن صعصعة إلى الله، وعرض عليهم نفسه. فقال رجل منهم: إن نحن بايعناك على أمرك ثمّ أظهرك الله على من خالفك أيكون لنا الأمر من بعدك؟ قال (صلى الله عليه وآله): «الأمر لله يضعه حيث يشاء»^(٥١).

ومن الواضح أنّ السائل هنا لم يسأله عن الإمامة الدينية، بل سأله عن الخلافة والحكومة (الإمرة).

الدليل الثالث

قوله: (كلمات لأمير المؤمنين (عليه السلام) يظهر منها أنّ هذا الحقّ للناس منها قوله: «الواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يُقتل ضالاً كان أو مهتدياً ألا يعملوا عملاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالماً ورعاً...»).

يُردّ عليه بما يلي:

١ - إنّ الكاتب قد اقتطع هذا المقطع من رواية طويلة، رأينا أنّ ننقل جزءً منها لنلقي ضوءاً على ملابسات وظروف صدور النصّ، ليتّضح أنّ الإمام (عليه السلام) في تلك الفترة العصيبة، حرص على الجدل بالأحسن والاعتماد على مقدمات يقبلها الخصم، وبعد تهيئة الأذهان يشير إلى مسألة النصّ عليه بالإمامة.

ما في كتاب سليم بن قيس الهلالي في جواب كتاب معاوية حيث طلب من أمير المؤمنين (عليه السلام) قتلة عثمان ليقتلهم... (فلما قرأ عليّ (عليه السلام) كتاب معاوية وبلغه أبو الدرداء وأبو هريرة رسالته ومقالته، قال عليّ (عليه السلام) لأبي الدرداء:

«قد بلغتما ما أرسلكما به معاوية، فاسمعا منّي ثمّ أبلغاه عنّي وقولا له: إنّ عثمان بن عفان لا يعدو أن يكون أحد رجلين: إمّا إمام هدىّ حرام الدم، واجب النصرة لا تحلّ معصيته ولا يسع الأمة خذلانه، أو إمام ضلالة حلال الدم لا تحلّ ولايته ولا نصرته، فلا يخلو من إحدى الخصلتين. والواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعد ما يموت إمامهم أو يُقتل، ضالاً كان أو مهتدياً مظلوماً كان أو ظالماً، حلال الدم أو حرام الدم، ألا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا

يقدّموا يداً ولا رجلاً ولا يبدأوا بشيء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالمياً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنة يجمع أمرهم ويحكم بينهم ويأخذ للمظلوم من الظالم حقه ويحفظ أطرافهم...».

هذا أول ما ينبغي أن يفعلوه: أن يختاروا إماماً يجمع أمرهم إن كانت الخيرة لهم ويتابعوه ويطيعوه. وإن كان الخيرة إلى الله عزّ وجلّ وإلى رسوله فإنّ الله قد كفاهم النظر في ذلك والاختيار، رسول الله (صلى الله عليه وآله) قد رضي لهم إماماً وأمرهم بطاعته واتباعه. وقد بايعني الناس بعد قتل عثمان، وبايعني المهاجرون والأنصار بعد ما تشاوروا فيّ ثلاثة أيام، وهم الذين بايعوا أبابكر وعمر وعثمان وعقدوا إمامتهم، ولي ذلك أهل بدر والسابقة من المهاجرين والأنصار، غير أنّهم بايعوهم قبلي على غير مشورة من العامة، وإنّ بيعتي كانت بمشورة من العامة، فإن كان الله - جلّ اسمه - جعل الإختيار إلى الأمة، وهم الذين يختارون وينظرون لأنفسهم، واختيارهم لأنفسهم ونظرهم لها خير لهم من اختيار الله ورسوله لهم، وكان من اختاروه وبايعوه بيعة هدىً وكان إماماً واجباً على الناس طاعته ونصرته، فقد تشاوروا فيّ واختاروني بإجماع منهم.

وإن كان الله عزّ وجلّ الذي يختار وله الخيرة فقد اختارني للأمة واستخلفني عليهم وأمرهم بطاعتي ونصرتي في كتابه المنزل وسنة نبيّه (صلى الله عليه وآله) فذلك أقوى لحجتي وأوجب لحقي...» الحديث (٥٢).

وهنا نرى أنّ الكاتب قام باقتطاع ونقل ما يدعم رأيه، وأهمل ما يضرّه (وما ذلك دأب من يتحرّى الحقائق، وليس هو من الأمانة والموضوعيّة في شيء) وعلى أيّة حال، فانظر - أخي الكريم - إلى الفقرة الأخيرة من كلام الإمام (عليه السلام) : «وإن كان الله عزّ وجلّ الذي يختار وله الخيرة فقد اختارني للأمة واستخلفني عليهم...» فهل توجد عبارة أصرح منها في كون هذا الحقّ لله سبحانه وأنّه أعطاه لأمير المؤمنين (عليه السلام) .

ثمّ انظر إلى تدرّج الإمام (عليه السلام) في استدلاله مع خصم منكر للنصّ، ومستدلّ بعمل الصحابة السابقين، فيحتجّ عليه بمقدمات يقبلها ويقرّ بها، وهذا هو الجدل بالأحسن، حيث إنّ معاوية إنّما اعترف بخلافة من سبق، لزعمه بيعة المهاجرين والأنصار لهم، فيقول له أمير المؤمنين (عليه السلام) : «قد بايعني نفسٌ هؤلاء فما عذرك في التخلّف والنكث؟» ويلاحظ تركيزه (عليه السلام) على شعبيّة البيعة وكونها تمتّ برغبة وإرادة الأمة، لا كمثل بيعة من سبقه... ثمّ بعد أن يقيم (عليه السلام) الحجّة ويثبت أحقيّته بالخلافة عن طريق هذه المقدمات، يُسجّل

أمير المؤمنين (عليه السلام) اعتقاده الحقيقي في مسألة تولي الخلافة وهو جعل الإلهي والتنصيب بالنص.

الدليل الرابع

قوله: (ذهاب الكثير من العلماء والفقهاء إلى أنّ هذا الحق إنّما هو للناس في هذا الزمان... ومثل هذا الحق لا يتجزأ على مستوى الزمان، فأما أن يكون لهم على طول الزمان أو للشارع المقدس على طول الزمان أيضاً...).

المناقشة

إنّا لا نسلم بما ادّعاه... فإنّ المعروف والمشهور من الفقهاء أنّهم يصرون على أنّ هذا الأمر هو حقّ الله سبحانه حتى في هذا الزمان، وأنّه أعطي إلى الأنبياء ثمّ الأئمة (عليهم السلام) والأئمة بدورهم قد نصّبوا الفقهاء بشروط خاصة للنيابة عنهم في إدارة شؤون الأمة في عصر الغيبة، وإنّ انتخاب الفقيه من قبل الأمة إنّما هو انتخاب في دائرة تلك الشروط التي حدّدها الأئمة (عليهم السلام) فالإنتخاب يرجع إلى تعيين المصدق لمن نصّبه الأئمة، لا أن يكون هذا الحقّ من أساسه راجعاً لهم.

وأما ما ذكر في بعض عبارات الفقهاء - رضوان الله عليهم - ممّا قد يوهّم ما استفاده الكاتب وهو قولهم إنّ لا ولاية لأحد على أحد، فالمقصود به الولاية التي تكون في عرض واحد، لا أنّهم ينفون الولاية الطوليّة، أي إنّ الناس بما هم أناس لا يملك أحدهم الولاية على غيره بل حتّى الأنبياء ليس لهم سلطة على أحد بحسب ذواتهم وإنّما تكون لهم الولاية بتولية الله سبحانه وتسليطه. وننقل هنا كنموذج، كلمتين لعلمين من فقهاءنا، يتّضح منهما ما ذكرناه:

يقول المولى أحمد النراقي (قدس سره) : (اعلم أنّ الولاية من جانب الله سبحانه على عباده ثابتة لرسوله وأوصيائه المعصومين وهم سلاطين الأنام وهم الملوك والحكام، وبيدهم أزمنة الأمور، وسائر الناس رعاياهم، والمولى عليهم وأمّا غير الرسول وأوصيائه، فلا شكّ أنّ الأصل عدم ثبوت ولاية أحد على أحد، إلاّ من ولّاه الله سبحانه أو رسوله أو أحد من أوصيائه على أحد في أمر) (٥٣) .
ويقول الإمام الخميني (قدس سره) : (السلطنة والولاية مختصة بالله تعالى، بحسب حكم العقل، فهو تعالى، مالك الأمر والولاية بالذات، من غير جعل، وهي لغيره تعالى بجعله ونصبه.

وهذه السلطنة والخلافة والولاية من الأمور الوضعية الاعتبارية العقلانية فالسلطنة بشؤونها وفروعها، لهم (عليهم السلام) من قبله تعالى ولا يجوز لأحد التصرف فيها وتقلدها أصلاً وفرعاً لأن تقلدها غصبٌ، والتصرف فيها وفي شؤونها كائناتاً ما كانت، تصرف في سلطان الغير^(٥٤).
وخلاصة الجواب عن سؤاله إذن هي: إنَّ هذا الحقُّ هو للشارع المقدّس على طول الزمان... ولئن كان حُؤل أو جُعِلَ للأنبياء وورثتهم من العلماء، فإنّما هو حلٌّ لإشكالية واقعية باعتبارهم الأحرص على تطبيق الدين والأقدر على فهم النصّ.
كانت هذه مناقشات مختصرة لأهمّ ما أورده الكاتب من أدلّة على نظريته والتي قد استخرجناها من كلامه الذي ذكره تحت عنوانه (سادساً) والتي نعتقد أنّها تُمثّل محور الكتاب والأساس الذي قامت عليه فكرته، وعليه، فكان من الأجدر به أن يقدّمه أولاً - كما فعلنا - .

* * *

الفصل الثاني: أسئلة الكاتب وأجوبتها

أسئلة الكاتب وأجوبتها

ونتعرّض في هذا الفصل للأسئلة والشبهات التي طرحها الكاتب، وزعم أنّ نظريته تستطيع الإجابة عنها بأفضل ممّا تجيب به نظرية الشيعة في الإمامة. فسنعرض كلامه ملخّصاً في كلّ سؤال، ثم نقوم بتسجيل الملاحظات والتي قد تتضمّن ردوداً أخرى على ما يمكن عدّه من الأدلة على نظريته، والله المستعان.

أولاً: السقيفة بدأت من الأنصار:

لم يقبل الكاتب في سؤاله هذا، الرأي القائل بأنّ المسلمين ارتدّوا بعد وفاة الرسول: (لأنّ سيرة العقلاء وسلوك الناس عامة تستبعد هذا الفرض) (ص: ٢٢).

بل الصحيح عنده: (إنّ الأنصار لم يفهموا من حديث الغدير سوى نصب عليّ بن أبي طالب (عليه السلام) إماماً للدين، وهم أحرار في اختيار من يتزعمهم ويترأسهم في أمور الدنيا) (ص: ١٩).

وجوابه: إذا كان الكاتب قد قيل أنّ المقام الثالث (الزعامة الدنيوية) يثبت بالملازمة العقلية، أي بما أنّه أفضل المسلمين على الإطلاق وله مقام العصمة والقرب من الله، فلذلك يكون أصلح من الآخرين لتولّي هذا المنصب أيضاً) (ص: ١٦)، أو (بأنّ النصوص تدل على الترشيح لا النصب) (ص: ١١)... إذا قيل هذا الكاتب هذا، فنحن نردّ عليه كلامه بنفس طريقته، ونطلب منه (هو) الجواب مجدّداً عن الإشكال ذاته فنقول:

ماذا دهى الأنصار الذين ضحّوا بالغالي والنفيس في سبيل الإسلام، كي يجتمعوا في سقيفة بني ساعدة لغرض اختيار واحد منهم (وهو سعد) ليكون خليفةً لرسول الله مع علمهم بأنّ رسول الله قد نصّب عليّاً لهذا المنصب (بالملازمة العقلية أو بالترشيح)، فلماذا خالفوا حكم العقل أو ترشيح النبيّ؟

ثمّ أليس ترشيح النبيّ - لو سلّمنا مع الكاتب كونه ترشيحاً - يدل على النصب، حيث إنّ النبيّ لم يرشّحه بدافع من هوىّ نفسي أو قرابة، وهو الذي لا ينطق عن الهوى، وقد قال تعالى: (وَمَا كَانَ

لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا(٥٥) .

إنّ السؤال باق على حاله دون جواب، إن لم يقبل الكاتب بنظرية الانقلاب!

ونسأله ثانية: ثمّ ماذا دهى الأنصار الذين ضحّوا... أن يعدلوا عمّا فهموه من حديث الغدير - بناءً على نظرية الكاتب - (وهو الإمامة الدينية لا الخلافة) فلماذا لم يتمسّكوا بنصب النبيّ عليّاً إماماً للدين؟... حيث لم يعرف تاريخياً عن الأنصار ولا عن المهاجرين أيضاً، أنّهم سلّموا بالمرجعية الفكرية والروحية لأمير المؤمنين(عليه السلام) دون باقي الصحابة، بل كان الجميع - إلا من عصم الله - يعتبرون رأيه(عليه السلام) في أمور الدين كراي أي واحد من الصحابة سواءً بسواء.

فأين أصبح إذن فهمهم لوصية النبيّ بنصب عليّ إماماً للدين؟ ولماذا لم يرجعوا إلى الإمام قبل اجتماعهم في السقيفة أو في حينه، حين وقع التنازع والاختلاف؟ أليسوا قد فهموا بزعم الكاتب أنّ النبيّ(صلى الله عليه وآله) قد نصّب إماماً للدين؟ فهلاً استفسروا من الإمام عن موقف الدين من قضية الحكومة وقضية الاختلاف عليها؟ قال تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ)(٥٦) .

إنّ فرضية التفكيك بين الإمامة الدينية والخلافة فرضية يكذبها الواقع الفعلي، فلاترى اليوم مسلماً (من غير الشيعة) يعتقد بالإمامة الدينية لأمير المؤمنين(عليه السلام) إلا الاستثناء القليل الذي لا يلغي القاعدة - كما يقولون - .

وللمزيد من الاطلاع ننقل نصّاً تاريخياً يظهر منه خلاف ما بنى عليه الكاتب رأيه حول الأنصار:

فقد روى الطبري وابن الأثير والمعتزلي أنّه (نادت الأنصار في السقيفة: لا نبايع إلاّ عليّاً)(٥٧) إذن، فأين هو الإجماع الذي زعمه الكاتب ضمن هذا النصّ المعتر، وأين موقع الأغلبية في هذا السياق؟

وإذا ربطنا هذا النداء بقضية اغتيال زعيمهم (سعد بن عباد) والذي ألقيت تبعة قتله على (الجنّ!)، يتبيّن حجم الجهود التي بذلها القائمون بأمر السقيفة في توجيه مسيرة الدولة أو الخلافة،

(٥٥) الأحزاب: ٣٦ .

(٥٦) النساء: ٦٥ .

(٥٧) تاريخ الطبري ٢: ٤٤٣، تاريخ ابن الأثير ٢: ٢٢٠، شرح النهج ٢: ٢٢ .

والتغلب على المعارضة، وبهذا يتّضح الجواب أو بعض الجواب عن سؤاله، لأننا لا نريد الاستغراق، رغبة في الإيجاز.

ثانياً: تهاون الإمام عليّ (عليه السلام) باستلام مقاليد الخلافة:

يعتقد الكاتب: (أنّ الإمام (عليه السلام) تهاون ولم يتحرّك باتجاه التخطيط وجمع الأنصار، وأنّه بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) اشتغل بتجهيزه، عن المبادرة للذهاب إلى السقيفة).

والجواب: إنّ الكاتب يعترف بعد قليل بوجود (مؤامرة لقلب نظام الحكم وخلع الإمام من منصب الخلافة، للكرهية الشديدة التي كان العرب يحملونها تجاه الإمام عليّ (عليه السلام)...)(ص: ٢٢).

أقول: بعد اعتراف الكاتب بهذا، ينبغي أن يقدر الظروف الموضوعية المحيطة بأمير المؤمنين (عليه السلام) آنذاك، إذ إنّ الاستعدادات التي سبقت السقيفة وهيأت مقدماتها، والأجواء التي سادت فيها خلقت ظروفاً أشبه ما تكون بظروف الانقلاب العسكري في زماننا، وفرض الأحكام العرفية... ولم يكن اجتماع الأنصار في السقيفة، إلا مفردة صغيرة بالنسبة للانقلاب الكبير. ثمّ ما الدليل على أنّه (عليه السلام) لم يتحرّك وتهاون في هذا الإتجاه؟ فهل أنّ النصوص التاريخية المعدودة التي وصلت إلينا، تكفّلت ببيان كلّ الحقائق والوقائع التي وقعت؟ ونحن نعلم أنّ الذي نُقل إلينا إنّما نُقل بعد مروره بأجهزة السلطة الغاصبة، ومع كلّ هذا فنحن ذاكرون بعض النصوص ممّا نُقل كمثال لنقض ما ادّعه الكاتب هنا:

١ - نقل ابن أبي الحديد عن الإمام الباقر (عليه السلام) قوله: «إنّ علياً حمل فاطمة على حمار وسار بها ليلاً إلى بيوت الأنصار يسألهم النصره وتسالهم فاطمة الانتصار له» (٥٨).

ولاشتهار هذه القضية تاريخياً، فقد ذكرها معاوية تعبيراً لأمير المؤمنين (عليه السلام) بقوله: «واعهدك أمس، تحمل قعيدة بيتك ليلاً على حمار ويداك في يدي ابنيك الحسن والحسين، يوم بُويع أبوبكر الصديق، فلم تدع أحداً من أهل بدر والسوابق، إلاّ دعوتهم إلى نفسك، ومشيت إليهم بامرأتك وأدّلت إليهم بأبنيك، واستنصرتهم على صاحب رسول الله... فلم يجبك منهم إلاّ أربعة أو خمسة. ومهما نسيت فلا أنسى قولك لأبي سفيان لما حرّكك وهيّجك: لو وجدت أربعين ذوي عزم لناهضتهم» (٥٩).

(٥٨) شرح النهج ٦: ١٣.

(٥٩) معالم المدرستين، العلامة السيد مرتضى العسكري ١: ٣٤٨.

٢ - «ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ أَتَى بِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ. فَقِيلَ لَهُ بَايِعْ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، لَا أَبَايِعُكُمْ وَأَنْتُمْ أَوْلَى بِالْبَيْعَةِ لِي، أَخَذْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَاحْتَجَجْتُمْ عَلَيْهِمْ بِالْقَرَابَةِ مِنَ النَّبِيِّ وَتَأْخُذُونَهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ غَضَبًا، أَلَسْتُمْ زَعَمْتُمْ لِلْأَنْصَارِ أَنْتُمْ أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَمَّا كَانَ مُحَمَّدٌ مِنْكُمْ، فَأَعْطَوْكُمْ الْمَقَادَةَ وَسَلَّمُوا إِلَيْكُمْ الْإِمَارَةَ، فَإِذَا احْتَجَّ عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ مَا احْتَجَجْتُمْ عَلَى الْأَنْصَارِ: نَحْنُ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، فَانصَفُونَا إِنْ كُنْتُمْ تَوَافُونَ وَإِلَّا فَبُؤُوا بِالظُّلْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّكَ لَسْتَ مَتْرُوكًا حَتَّى تَبَايِعَ. فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: احْلُبْ حَلْبًا لَكَ شَطْرَهُ... اللَّهُ اللَّهُ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ لَا تَخْرُجُوا سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ فِي الْعَرَبِ مِنْ دَارِهِ وَقَعْرَ بَيْتِهِ إِلَى دُورِكُمْ وَقَعُورِ بَيْوتِكُمْ، وَتَدْفَعُونَ أَهْلَهُ عَنِ مَقَامِهِ فِي النَّاسِ وَحَقَّهُ فَوَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، لَنَحْنُ أَحَقُّ النَّاسِ بِهِ لِأَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ وَنَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ...» (٦٠).

٣ - وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي كِتَابٍ لَهُ: «فَلَمَّا مَضَى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) تَنَازَعَ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ، فَوَاللَّهِ مَا كَانَ يَلْقَى فِي رُوعِي، وَلَا يَخْطُرُ بِيَالِي أَنَّ الْعَرَبَ تَزْعَجُ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ عَنِ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَا أَنَّهُمْ مَنْحُوهُ عَنِّي مِنْ بَعْدِهِ، فَمَا رَاعَنِي إِلَّا أَنْثِيَالُ النَّاسِ عَلَى فُلَانٍ يَبَايِعُونَهُ، فَأَمْسَكَتُ بِيَدِي حَتَّى

رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ يَدْعُونَ إِلَى مَحَقِّ دِينِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)» (٦١).

٤ - وَمِنْ كَلَامٍ لَهُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَقَدْ سَأَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: «كَيْفَ دَفَعْتُمْ قَوْمَكُمْ عَنِ هَذَا الْمَقَامِ وَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ؟» فَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): يَا أَخَا بَنِي أَسَدٍ، إِنَّكَ لَفَلَقَ الْوُضِيِّنَ، تَرَسَلُ فِي غَيْرِ سَدٍّ، وَلَكَ بَعْدَ ذِمَامَةِ الصَّهْرِ وَحَقِّ الْمَسْأَلَةِ، وَقَدْ اسْتَعْلَمْتَ فَاعْلَمْ: أَمَّا الْإِسْتِبْدَادُ عَلَيْنَا بِهَذَا الْمَقَامِ وَنَحْنُ الْأَعْلُونَ نَسَبًا وَالْأَشْدُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) نَوَاطًا، فَإِنَّهَا كَانَتْ إِثْرَةً شَحَّتْ عَلَيْهَا نَفُوسَ قَوْمٍ، وَسَخَّتْ عَنْهَا نَفُوسَ قَوْمٍ آخَرِينَ وَالْحَكَمَ اللَّهُ وَالْمَعُودَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: وَدَعَّ عَنْكَ نَهْبًا صِيحٌ فِي حَجْرَاتِهِ وَلَكِنْ حَدِيثًا مَا حَدِيثُ الرَّوَاحِلِ» (٦٢).

(٦٠) الإمامة والسياسة: ١١، شرح نهج البلاغة ٢: ٥.

(٦١) نهج البلاغة كتاب: ٦٢.

(٦٢) نهج البلاغة، من كلام له رقم: ١٦٢.

٥ - وقال (عليه السلام) : «وقد قال قائل: إنك على هذا الأمر يابن أبي طالب لحريص فقلت: بل أنتم والله لأحرص وأبعد وأنا أخص وأقرب، وإنما طلبت حقاً لي وأنتم تحولون بيني وبينه وتضربون وجهي دونه» (٦٣) .

٦ - وقد نقل الشيخ الصدوق في الخصال، والطبرسي في الاحتجاج، حديثاً طويلاً، وجّه فيه أمير المؤمنين ثلثة من أصحابه لمحاجة أبي بكر، والإنكار عليه في جلوسه في الخلافة وتقدمه على علي (عليه السلام). قال: (كان الذين أنكروا على أبي بكر جلوسه في الخلافة وتقدمه على علي بن أبي طالب (عليه السلام) اثني عشر رجلاً من المهاجرين والأنصار... فلما صعد المنبر تشاوروا بينهم في أمره فقال بعضهم هلا نأتيه فننزله عن منبر رسول الله... قال آخرون: إن فعلتم ذلك أعنتم على أنفسكم وقال الله عزّ وجلّ: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) (٦٤)، ولكن امضوا بنا إلى علي بن أبي طالب نستشيريه ونستطلع أمره، فأتوا علياً (عليه السلام) فقالوا: يا أمير المؤمنين ضيّعت نفسك وتركت حقاً أنت أولى به، وقد أردنا أن نأتي الرجل فننزله عن منبر رسول الله فإنّ الحقّ حقّ وأنت أولى بالأمر منه فكرهنا أن ننزله من دون مشاورتك. فقال لهم علي (عليه السلام) : «لو فعلتم ذلك ما كنتم إلّا حرباً لهم ولا كنتم إلّا كالكحل في العين أو كالمح في الزاد، وقد اتفقت عليه الأمة التاركة لقول نبيّها والكاذبة على ربّها. ولقد شاورت في ذلك أهل بيتي فأبوا إلّا السكوت لما تعلمون من وعر صدور القوم وبغضهم لله عزّ وجلّ ولأهل بيت نبيّه (صلى الله عليه وآله) وإنهم يطالبون بثارات الجاهلية، والله لو فعلتم ذلك لشهروا سيوفهم مستعدين للحرب والقتال، كما فعلوا ذلك حتى قهروني وغلّبوني على نفسي ولبيّوني، وقالوا لي: بايع وإلّا قتلناك، فلم أجد حيلة إلّا أن ادفع القوم عن نفسي، وذاك إني ذكرت قول رسول الله: يا عليّ إنّ القوم نقضوا أمرك واستبدوا بها دونك وعصوني فيك، فعليك بالصبر حتى ينزل الأمر، ألا وأنهم سيغدرون بك لا محالة، فلا تجعل لهم سبيلاً إلى إذلالك وسفك دمك، فإنّ الأمة ستغدر بك بعدي، كذلك أخبرني جبرئيل (عليه السلام) عن ربّي تبارك وتعالى... ولكن انتوا الرجل فأخبروه بما سمعتم من نبيكم ولا تجعلوه في الشبهة من أمره، ليكون أعظم للحجة عليه وأبلغ في عقوبته إذا أتى ربّه وقد عصى نبيّه وخالف أمره....».

فذهبوا وتكلموا في المسجد في يوم الجمعة... وأوشكت محاولتهم أن تؤتي ثمارها، لولا أنّها وُجّهت بالتهديد والقمع... حيث قال الصدوق في آخر الخبر (بعد أن تكلم الجميع): (فأخبر الثقة من

(٦٣) نهج البلاغة، خطبة: ١٧٢.

(٦٤) البقرة: ١٩٥.

أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله): أن أبا بكر جلس في بيته ثلاثة أيام... فلما كان اليوم الثالث أتاه عمر بن الخطاب وطلحة والزبير وعثمان بن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبيوقاص، وأبو عبيدة بن الجراح، مع كل واحد منهم عشرة رجال من عشائهم، شاهرين السيوف، فأخرجوه من منزله، وعلا المنبر، وقال قائل منهم والله لئن عاد منكم أحد فتكلم بمثل الذي تكلم به لنملأن أسيافاً منه. فجلسوا في منازلهم ولم يتكلم أحد بعد ذلك(٦٥).

وهكذا يتضح من خلال هذه النصوص أن أمير المؤمنين (عليه السلام) لم يتهاون ولم يقصّر في المطالبة بحقه بل سعى إلى ذلك بمختلف الوسائل وبما أمكنته الظروف وما استطاع إليه سبيلاً، حتى لقد قيل عنه: إنه

على هذا الأمر لحريص! وحتى عيره فيه، من هو مثل (معاوية) - كما مرّ ذكره - .

ثالثاً: ما الغاية من نصب الإمام عليّ (عليه السلام) خليفة؟:

قال الكاتب: (فالنبيّ الذي جاء لهداية الناس والذهاب بهم إلى الجنّة، وإذا به وبسبب هذا النصب، يبعث بهم إلى جهنّم جميعاً، لأنّه لولا هذا النصب لكان من المحتمل أن يذهب بعض هؤلاء إلى الجنّة...)(ص: ٢٦).

والجواب:

١ - إذا صحّ هذا المنطق، فينبغي أن يصحّ الاعتراض على كلّ تشريع أتى به النبيّ (صلى الله عليه وآله)... بأن يقال: إنّه وبسبب تشريع وجوب الصلاة مثلاً، سيبعث بمخالفه إلى جهنّم، ولولا هذا (التشريع) لكان من المحتمل أن يذهب بعض هؤلاء إلى الجنّة (لأنّهم لم يخالفوا تشريعاً - حيث إنّ السالبة تصدق بانتفاء الموضوع - كما يقول أهل المنطق)... بل ربّما أمكن توجيه الإشكال إلى نفس بعثة النبيّ (صلى الله عليه وآله) فيقال: إنّه لولا البعثة لدخل الناس الجنّة، لأنّه تعالى يقول: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا)(٦٦).

فالنبيّ الذي جاء لهداية الناس والذهاب بهم إلى الجنّة، يكون نفسُ مجيئه سبباً لعذاب كثير من الناس! مع أنّ الله تعالى يقول: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)(٦٧).

(٦٥) الخصال: ٤٦١ .

(٦٦) الإسراء: ١٥ .

(٦٧) الأنبياء: ١٠٧ .

٢ - ليس من المفترض أن يدخل الناس الجنة بالإكراه، ذلك خلاف فلسفة الخلق، يقول تعالى: (خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ)^(٦٨)، فالحياة ساحة صراع وتمحيص. وبناء الشخصية وتكاملها الدرجة التي تستحق بها الجنة، لا يتم إلا عبر خوض صراع مثير مع الباطل بكل أشكاله. والمطلوب من النبي إقامة الحجة وتوضيح طريق الهداية، لمن أراد أن يسلكه باختياره: (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ)^(٦٩) فليس من وظيفة النبي أن يفتح باب الجنة للجميع وبلا ثمن! كما ليس من وظيفته إجبار الناس وسد كل الطرق عليهم، حتى لا يبقى أمامهم إلا طريق الجنة!

٣ - إن ملاكات الأحكام والتشريعات خافية علينا. ويجب الاعتراف بقصور العقل البشري عن إدراك كافة مقاصد الشريعة، فكل التحليلات المطروحة أو هام وظنون وربما تقديرات واجتهادات ولا تغني من الحق شيئاً. وعليه فإذا ثبت النص على حكم شرعي أو أصل من أصول الدين فيجب التعبد به والتسليم.

ثم إنه لم يدع أحد أن ما عدا نفر الأربعة هم في جهنم؛ لأن بعض الناس وقعوا تحت الاستغلال أو الإكراه وغير ذلك فتقاعسوا عن نصره الإمام وحسابهم على الله يوم يلقونه. كما أن معنى الارتداد ليس هو الردة الاصطلاحية كما هو معلوم، كيف والإمام وأصحابه كانوا يتعاملون معهم تعامل المسلمين، وقد عاد الكثير منهم إلى رشده وانتبه إلى تقصيره.

مقبولية غير الإمام علي (عليه السلام)

وأما قوله هنا: (ألم يكن الأجدد أن يختار النبي لذلك المنصب الدنيوي من هو أقل درجة ومرتبة من الإمام علي يناسب ذلك الوضع السياسي والاجتماعي ويكون مقبولاً لدى عامة المسلمين...) (ص: ٢٧).

فيرده: إن النبي يدرك ذلك أكثر من غيره، فلماذا لم يسم غيره أو لم يرشح غيره لهذا المنصب وعلى رؤوس الأشهاد في حادثة الغدير، وكيف حق لأبي بكر مثلاً أن يرشح عمر؟ ثم ألا يعد هذا التفسير تجاوزاً وانتهاكاً لحرمة النبي، لأن الذي يُخطأ النبي في تنصيبه لعلِّي يُخطئه مرة أخرى في عدم تنصيبه لأبي بكر مثلاً... وإنها لجرأة على النبي بل على الله تعالى؛ لأن النبي: وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى .

(٦٨) الملك: ٢.

(٦٩) الأنفال: ٤٢.

ثم إنه بعد أن أنكر الكاتب أن يكون هذا الحق للنبي، فكيف يقترح عليه هذا الاقتراح؟

رابعاً: رفض الإمام عليّ (عليه السلام) للخلافة:

قال الكاتب في معرض تأكيد نظريته ما نصّه: (لماذا رفض الإمام عليّ (عليه السلام) بيعته الناس له بعد مقتل عثمان؟ وهل يحقّ للإمام أو النبيّ التنازل عن مقام الإمامة أو النبوة لمجرد وجود مشاكل؟) (ص: ٣٠).

والجواب:

١ - بعد أن اعترف الكاتب بأن أمير المؤمنين (عليه السلام) منصوبٌ للإمامة الدينية (فقط)، فهو إذن مسؤول عن كلّ ما يتعلّق بالشؤون الراجعة إلى الدين بطريق مباشر أو غير مباشر، ومن تلك الشؤون: الخلافة، نسأله: إذن، لماذا رفض الخلافة بعد أن لجأ إليه المسلمون ليخلصهم من واقع الفتنة الذي بلغته الأمور حينذاك؟ فإن الإمام المنصوب للدين، هو مرجعٌ وملاذ في كلّ هذه الأمور الحساسة... هل تستطيع نظرية الكاتب الإجابة حقاً عن هذا السؤال بأفضل ممّا تجيب به النظرية الأولى؟

٢ - إنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) نفسه قد علّل رفضه وامتناعه أوّل الأمر بقوله: «دعوني والتمسوا غيري فإنّا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول، وإنّ الأفاق قد أغمت والمحجة قد تنكرت...» (٧٠).

فهو يشير إلى عمق الانحراف الذي أوجدته السقيفة، وأنّه استشرى إلى جميع مفاصل المجتمع، ولا يمكن تدارك الأمر بسهولة، إضافة إلى أنّه يريد تأكيد أمر البيعة في ذلك الجو الملتهب بالعواطف والغضب ليكون المبايعون على بصيرة من أمرهم، حيث أضاف بعد ذلك قوله: «واعلموا أنّي إن أحببتم ركبت بكم ما أعلم، ولم أصغ إلى قول القائل وعتب العاتب...».

٣ - إنّ النقطة المهمة الأخرى، هي أنّ الكاتب خلط في كلامه بين مسألتين فإنّ نصب الإمام للخلافة شيء، وممارسة دوره الفعليّ في قيادة المجتمع شيء آخر، فإنّ استلام زمام الأمور والممارسة الفعلية للخلافة مشروطٌ بقبول الأمة وتأييدها وبيعته، وإلاّ فكيف يمارس هذا الدور مع عدم القبول والتأييد؟ وهو (عليه السلام) القائل في الخطبة الشفقيّة: «لولا حضور الحاضر وقيام

الحجة بوجود الناصر وما أخذ الله على العلماء أن لا يقاروا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم لألقيت حبلها على غاريها وسقيت آخرها بكأس أولها»^(٧١).

وبهذا أيضاً يتضح الجواب على اعتراضه اللاحق (من رفض الأئمة عليهم السلام) للخلافة).

خامساً: الأئمة (عليهم السلام) يرفضون تولي الخلافة:

ويضرب الكاتب أمثلةً لذلك بالإمام الحسن والحسين والسّجاد والصادق والرضا (عليهم السلام) ويستنتج بأن سيرتهم على التساهل وعدم الاعتناء بتولي مقام الخلافة. فالإمام الحسن (عليه السلام) لم يمض على استلامه مقام الخلافة سوى عدة أشهر حتى تنازل عنها إلى معاوية في قضية الصلح المعروفة) ويرفض نظرية الصلح المفروض، ويرجّح أنّ الإمام الحسن (عليه السلام) كان يريد الصلح منذ أن تولّى الخلافة وبايعه أهل الكوفة، إلّا أنّ الصلح السافر مع معاوية سوف يثير أزمة داخلية... فكان أن عين ابن عباس قائداً لجيش أهل العراق... (ص: ٣١).

والجواب:

١ - اتّضح من الجواب الآنف إنّ قيام الإمام بدوره الفعلي في الخلافة وممارسة قيادة الأمة، إنّما يمكن فيما لو مكّنته الأمة من نفسها ووفّرت له الظروف الموضوعية لذلك، أمّا مع التخاذل والإنزواء وإيثار الدنيا والعافية... فلن يبقى أساساً، موضوعاً لممارسة هذا الدور.

٢ - (وهو نقضنا المتكرر!) فإذا اعترف الكاتب بأنّ الإمام منصوبٌ للزعامة الدينية نسأل: لماذا إذن يفرض الإمام القيادة ويخيّب آمال الأمة التي وضعت ثقتها فيه، ولماذا الخدعة والمناورة من أجل الفرار من المسؤولية، (كما صوّرها لنا الكاتب)؟ فلو أنّه وضعت الأمة ثقتها بمتديّن (لا إمام الدين) وخوّلته مسؤولية حياتية... ألا يجب عليه المبادرة؟

٣ - لقد كتب الكثير من علمائنا (رض) في تحليل ظروف تلك الفترة العصيبة، وفي عظمة الدور الذي قام به الإمام الحسن (عليه السلام) في حفظ الإسلام الأصيل، المتمثل في خط أهل البيت (عليهم السلام) وما تحمّله الإمام من خذلان وإساءة حتى من أقرب الناس إليه... الخ، نعم، لقد تغافل الكاتب عن كلّ ذلك وطرح لنا تحليله الباهت ورؤيته السطحية... ثم هل من الإنصاف في شيء... الاستدلال بحادثة (ابن عباس) على أنّ الإمام (عليه السلام) كان يناور! بدلاً عن الاستدلال بها على محنة الإمام وغربتة، حيث تخلّى عنه الأقربون؟

وهكذا تحليل الكاتب لموقف الإمام الصادق(عليه السلام) من دعوة أبي سلمة الخلال... يرد عليه نفس النقض المتكرر: فلماذا يرفض الإمام (المنسوب للإمامة الدينية) دعوة مخلصه لإنقاذ الدين من أيدي الأمويين العابثين والذين جعلوا من الدين ستاراً لتسلطهم وإجرامهم؟ ولا سيما أنّ الكاتب يعتقد بأنّ (موقف أبي سلمة الخلال لا يدلّ على النفاق والانتهازية بحال من الأحوال!...).

فهو يزكّي أبا سلمة وينزّهه، ممّا يعني ضمناً أنّه يكذب الإمام الصادق(عليه السلام)! حيث يقول: (أبو سلمة شيعة لغيري) ثمّ يقوم بإحراق كتاب أبي سلمة وينشد البيت... ويقول(عليه السلام) لأبي سلمة: «ما أنت من رجالي، ولا الزمان زمانني»^(٧٢).

فهذا خرقٌ آخر وتجاوز، لم يكتف الكاتب به، حتى أضاف إليه وصفه للأجواء بأنّها كانت مهينة حسب الظاهر!

أمّا موقف الإمام الرضا(عليه السلام) من دعوة المأمون: فمادام الكاتب يميل إلى أنّ (المأمون كان صادقاً في بداية الأمر في مسألة ولاية العهد للإمام الرضا(عليه السلام)... ويعتقد أيضاً بأنّ الإمام منصوب للإمامة الدينية... فلماذا رفضها إذن؟ يقول الكاتب: أنّه رفضها لأنّه لو قبلها فإنّه سيزول (الحبّ والولاء القلبي للإمام ولأهل البيت وللدين... والنتيجة هي ذوبان النظرة القدسيّة والهالة الإلهية للإمام الرضا(عليه السلام) في أنظار الناس تدريجياً، وأوّل ما يذوب وينتهي من صفات الإمام هي حالة المظلومية التي كانت له في السابق والتي كانت تكفل له مزيداً من التعاطف والمواساة والولاء. وكلّ غريب للغريب نسيب... (ص: ٣٧).

أقول:

١ - إنّ التأمّل في اعتقاد الكاتب هنا وفي ما سلف من تحليله لموقف الإمام الحسن(عليه السلام) في مسألة الصلح يعطي: أنّه يريد أن يصوّر الأئمة(عليهم السلام)ويعيّنهم على السياسيين المصلحيين، والأعيينهم لكسب المحبوبة والشهرة وآراء الناخبين، ولو كان ثمن ذلك هو التهاون بالقيام بالمسؤولية الكبرى وهي قيادة الأمة وإنقاذها وهدايتها.

٢ - إذا قبل الكاتب هذا المنطق (البراغماتي) فلماذا لا يقبله في إمامة أمير المؤمنين(عليه السلام) أيضاً؟... ولماذا لم يبق الإمام(عليه السلام) في دائرة المعارضة للحكم وتبقى بيده (الورقة الراحبة قبل تولّيه الخلافة وهي محبة الناس وعشقهم للدين الذي يمثله هو باعتباره إماماً للدين...؟) (والنتيجة هي ذوبان النظرة القدسية والهالة الإلهية للإمام في أنظار الناس تدريجياً وأوّل ما يذوب وينتهي من صفات الإمام هي حالة المظلومية... فإذا تولى الخلافة وأصبحت مفاتيح القوة والقدرة بيده فماذا يبقى من المظلومية) (ص: ٣٧). ويبدو أنّ الكاتب يقبل هذا المنطق في حقّ أمير المؤمنين(عليه

السلام) أيضاً لقوله: (هل أنّ التجربة التاريخية للإمام عليّ (عليه السلام) في تصديّه للخلافة وما جرى له من قتال الناكثين والقاسطين والمارقين ثمّ استشهاده هو في محرابه، كانت عاملاً مؤثراً في إحجام الإمام الرضا (عليه السلام) عن قبول الخلافة أو ولاية العهد؟ لعلنا لا نجانب الصواب إذا قلنا إنّ ذلك...).

وهنا نسجّل ملاحظة هامة أخرى، وهي أنّ الكاتب يُخطّيء أمير المؤمنين (عليه السلام) في تصديّه للخلافة، ويرى أنّه كان الأفضل له، ألاّ يتدخّل في السياسة، لأنّ ذلك (يؤثر سلبياً على عقائد الناس ويفضي إلى زعزعة إيمانهم بالإمام وبحكومته المثالية، ثمّ بعد سنوات، ألاّ يخسر الإمام هذه القاعدة الشعبية العريضة وكلّ ذلك الحبّ والولاء الذي كان يتمتع به في أوساط الجماهير قبل تولّيه منصب الخلافة والحكومة، هل إن إقامة الحكومة تستحقّ كلّ هذه الخسارة المعنوية...؟) (ص: ٣٩).

وهنا يريد الكاتب أن يوحى بأنّ ما جاءت به التعاليم الإسلامية بل تعاليم كلّ الأنبياء، من إقامة العدل والقسط بين الناس والدساتير الاجتماعية: أفكار مثالية طوباوية لا يمكن أن تنزل إلى أرض الواقع، وأنّها مجرد شعارات لكسب ودّ الجماهير وللاستهلاك المحلّي - كما يقول السياسيون - فالأفضل لها أن تبقى في عالمها، وهو عالم المثاليات لأنّها إذا نزلت إلى الواقع فسينكشف زيفها وخلافها، وأنّها لم تكن إلّا أحلاماً وردية. وهذه فكرة طرحها قبله منظّرو الفكر الغربي العلماني، ومنهم الدكتور عليّ الوردی، وسار عليها بمكر وخديعة، الحداثيون المتلبّسون بلباس النصح لرجال الدين والحرص عليهم بقولهم لهم: إنّ نزولكم إلى الساحة الاجتماعية والسياسية يكلفكم سمعتكم الطيبة عند الناس... فابقوا في مساجدكم وتكلّموا للناس عن الأخلاق والمثاليات، واتركوا الساحة لنا، فأنتم ناس طاهرون نجباء، والسياسة قذر ونجاسة فلا تلوّثوا أنفسكم بها... إنّ المكر الذي انطلى على قادة المسيحية بالأمس، فاختاروا العزلة في الفاتيكان، وتركوا إدارة المجتمعات وإصلاحها بيد العلمانية، التي تريد اليوم فرض هذا النمط من التفكير على الساحة الإسلامية.

ويضيف الكاتب: (ثمّ ماذا يستطيع الإمام أن يصنع في حكومته هذه، في عملية جبران هذه الخسارة؟ هل أن إقامة العدل ورفع الظلم، كفيل بتقوية إيمان الناس بالله وبالدين؟) (ص: ٣٩).
لقد ناقش الكاتب هنا في مسألة واضحة بالبداهة، ونحن نجيب على سؤاله هذا وبضرس قاطع: نعم، بكلّ تأكيد.

فأولاً: إنّ إقامة العدل ورفع الظلم مما أمر به الله تعالى، وكلّ ما أمر به فإطاعته وتنفيذه موجب لتقوية الإيمان والدين.

وثانياً: إنّ ذلك من أهداف الدين الرئيسية، فإذا تحقق فقد سُيّدت أركان الدين.

ولا ينقض العجب من قوله بعد هذا: (في الحقيقة إن إقامة العدل أو ازدياد الظلم والجور لا ربط له بمسألة الدين والإيمان، لأنّ الأوّل هو من الأمور التي تقع في خارج دائرة النفس الإنسانية، والإيمان أو الدين هو عملية تجري في المحتوى الداخلي للنفس...) (ص: ٣٩)

فإنّ من نافلة القول أنّ (البيئة) من الأمور الأساسية المؤثرة في تربية الإنسان وسلوكه، فكون الإنسان في مجتمع يُقام فيه العدل ويحكم بالقسط يؤثر إيجاباً على سلوك الإنسان ونمط تفكيره، ويوفّر له الأرضية السليمة للنمو والتكامل، وهذا من أهداف الدين الأوليّة.

وعلى العكس إذا عاش الإنسان في مجتمع يسود فيه الظلم والجور، حيث الأجواء المساعدة على الإجرام والانحراف، فإنّه يؤثر سلباً على السلوك والتفكير والعلاقات الاجتماعية... يقول تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (٧٣). حيث إنّ الآية توجب الهجرة من المجتمع المنحرف وتتوعّد على ترك الهجرة من بيئة الانحراف والاستضعاف... ممّا يؤكّد على دور البيئة وخطورته على التربية.

وما ذكرناه - وأشارت إليه الآية الكريمة - هو القاعدة العامة، أمّا ما ذكره الكاتب من أنّه قد يزداد الإيمان ويتعمّق الدين لدى الناس مع ازدياد الظلم) (ص: ٤٠)، فهو الاستثناء والشاذّ والنادر، وبالتالي فلا يتمّ عليه قياس.

قال الإيجي في المواقف: (إنّ في نصب الإمام دفع ضرر مظنون، وإنّ دفع هذا الضرر واجب شرعاً وبيان ذلك أنّنا نعلم علماً يقارب الضرورة أنّ مقصود الشارع فيما شرّع من المعاملات والمناكحات والجهاد والحدود والمقاصات وإظهار شعائر الشرع في الأعياد والجماعات إنّما هو مصالح عائدة إلى الخلق معاشاً ومعاداً وذلك المقصود لا يتمّ إلّا بإمام يكون من قبل الشارع، يرجعون إليه فيما تعيّن لهم) (٧٤).

سادساً: عدم وجود نظرية قرآنية للخلافة:

قال: (لا نجد أيّة إشارة إلى شكل الحكومة ونظام الحكم في الإسلام وحقوق الناس في الانتخاب أو شروط البيعة وصلاحيات الخليفة...) (ص: ٥١).

(٧٣) النساء: ٩٧.

(٧٤) شرح المواقف: ٦٠٣.

أقول:

إذا تولّى المعصوم الخلافة - كما هي نظرية الشيعة - فإنه أي (المعصوم) يعرف تكاليفه ومهامه... وهذا يعني: إنّ ذكر التفاصيل والتفريعات المختلفة كشكل الحكومة ونظام الحكم... إنّما هي تحصيل حاصل، ومادامت النظرية الإمامية ترى أنّه توجد نصوص قطعية على إمامة الأئمة الاثني عشر إضافة إلى نصّ كلّ منهم على الآخر بعده... يكون الأولى توجيه هذا الإشكال إلى (مدرسة الخلفاء) المنكرين للنصّ أو يتأولونه... هذا كلّه بالنسبة إلى عصر الحضور والظهور. أمّا في عصر الغيبة، فإنّ الأمر بشكل عام قد فوّض إلى الفقيه الكفوء العادل الجامع للشرائط. وأما شكل الحكومة وتفريعاتها من البيعة والانتخاب... فهي متروكة للظروف المتغيرة للمجتمعات، فيختار عقلاء الأمة في كلّ عصر - بإشراف الفقيه - الشكل المناسب لآليات الحكم بعد استشارة أهل الاختصاص من الفضلاء ورجال القانون وأساتذة التربية والاجتماع وأمثالهم. **وعليه:** فليس من المنتظر من القرآن الكريم، أن يحدّد شكلاً متكاملاً لحكومة ثابتة، نظاماً ذا تفريعات جزئية شاملة، ويطرحة كتشريع يجب تطبيقه على مرّ العصور. بل المناسب منه أن يطرح الثوابت والأمر الكلية وعموميات الشريعة، ويترك اختيار الآليات المناسبة لكلّ عصر ولكلّ أمة ولكلّ جيل.

سابعاً: عدم دلالة حديث الغدير على مقام الخلافة:

يقول الكاتب: (إنّ نصّ الغدير ليس صريحاً في جعل هذا المنصب لأمير المؤمنين (عليه السلام) فغاية ما يدل عليه الحديث الشريف: «من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه» هو الإمامة في الدين كما أنّ النبيّ هو أولى بالمؤمنين لمقام النبوة وليس لمقام الرئاسة الدنيوية) (ص: ٥٤).

أقول:

وكان المفترض بالكاتب أن يحدّد معنى (المولى) قبل أن يدخل في تشكيل هذا القياس المغالطي... إذ إنّ كلمة المولى؛ لها معاني متعدّدة في اللغة، ولكنّها في هذا الحديث الشريف واردة بمعنى (الأولى بالتصرّف) - إذا فهمت من سياقها دونّ ليّ أو تعسّف أو تأويل - . ومن الدليل عليه أنّه (صلى الله عليه وآله) قدّم قبل هذه الجملة قوله: ألسنت أولى بكم منكم بأنفسكم، فقالوا: اللهمّ نعم... وبهذا المعنى يقول السيد المرتضى (قدس سره) :

(ولا يجوز أن يريد بقوله: «من كنت مولاه» إلا ما تقتضيه مقدمة الكلام وإلا لم يكن لتقديمها فائدة (فكانته صلى الله عليه وآله) قال: فمن كنت أولى به من نفسه فعليّ أولى به، لتكون المقدمة مطابقة لما تقدّم ذكره، وما قصد إليه من الذكر بعد المقدمة يكون مطابقاً لها، وقد علمنا أنه لم يُرد بقوله: «أست أولى بكم منكم بأنفسكم» إلا في الطاعة والاتباع والانقياد، فيجب فيما عطف عليه أن يكون هذا مراده به) (٧٥).

ومن الدليل عليه أيضاً: القرآن الكريم، حيث جعل هذا المنصب للنبيّ (صلى الله عليه وآله) فقال تعالى: (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ) (٧٦).

وهذا هو وجه الأولوية وهو الجعل التشريعي لا ما ذكره الكاتب من أن وجهها (هو إيمان الشخص بالنبيّ وكون النبيّ أسوة له في طريق الكمال...).
وربّما أمكن أن تكون حكمة الأولوية، أنه (صلى الله عليه وآله) لا يأمر إلا بما فيه مصلحة الإنسان، ويرشد الإنسان إلى ما تتقرّر عليه حياته الأبدية في عالم الآخرة.

فمعنى الآية: إن لكلّ إنسان الولاية على نفسه فيتصرف فيها كما يشاء، فإنّ الله سبحانه قد جعل وشرّع للنبيّ (صلى الله عليه وآله) الولاية على المؤمنين فهو أولى بهم وأحقّ بالتصرف فيهم من أنفسهم. و(المؤمنون) مصطلح يُقصد به كلّ من آمن بالنبيّ (صلى الله عليه وآله) وقبّل الإسلام - ولو ظاهراً - وبعبارة أخرى: المجتمع الإسلامي، فيشمل حتى المنافقين... وبهذا يندفع إشكاله.

عدم استشهاد الإمام عليّ بحديث الغدير:

يقول الكاتب: (الإمام عليّ عليه السلام) نفسه لم يستشهد بحديث الغدير في مقام احتجاجه مع القوم حين طُوب بالبيعة لأبي بكر ولا فهم المسلمون ذلك... (ص: ٥٥).

أقول:

نركّز أولاً على نفس النصّ الذي نقله الكاتب هنا - ليكون النقض أوقع - قال: قال الإمام عليّ (عليه السلام) لأبي عبيدة بعدما طلب منه البيعة: «... فلا تتبعوا الهوى فيكون نصيبكم الأخس».

(٧٥) الشافي ج ٢: ٥٨ .

(٧٦) الأحزاب: ٦ .

فنسأل الكاتب: أيّ هوىّ هذا الذي قصده أمير المؤمنين(عليه السلام)، إذا لم يكن يوجد نصّ على خلافته من قبل رسول الله(صلى الله عليه وآله)، (بل كان الأمر متروكاً للناس يختارون من يشاؤون وقد اختاروا أبا بكر (عن قناعة ورضاً ولم تكن من موقع إجبار) كما يزعم الكاتب.

فلماذا إذن يتّهم أمير المؤمنين(عليه السلام) الناس باتباع الهوى وخسة النصيب؟... ألا يكشف هذا القول عن وجود نصّ على خلافته، وقد تركه الناس واتّبعوا هواهم؟. هذا أولاً، وثانياً: إذا استطاع الكاتب أن يخطأ أفهام جميع علماء الشيعة وأئمتهم والصحابة المخلصين لأمر المؤمنين(عليه السلام) في فهمهم للنصّ وأنه يدلّ على التنصيب لإمامة الدين والدنيا، فهل يستطيع تخطئة أمير المؤمنين(عليه السلام) نفسه، في فهمه للنصّ؟ فقد نقلت عنه النصوص التالية، والتي تكشف عن فهمه(عليه السلام) للنصّ عليه بالخلافة:

١ - قال(عليه السلام) : «مازلت مظلوماً منذ قبض رسول الله(صلى الله عليه وآله) وإلى يوم الناس هذا...» فنسأل: أيّ ظلم قصده أمير المؤمنين(عليه السلام) في كلامه هذا، غير غصب إمامة الدين والدنيا... وأنّ شروع الغصب قد تمّ بغصب الخلافة. ولئن كان الإمام قد زهد في الخلافة وبايع الخلفاء حرصاً على بيضة الإسلام، فإنّه استمرّ في دأبه على التصريح تارةً والتلميح تارةً أخرى، بأنّ الخلافة من حقّه وأنّ الإمامة لم ينازعه أحد فيها بمن فيهم الخلفاء إلاّ ما تجاوزوه من بعض الاجتهادات الخاطئة هنا وهناك والتي كان الخليفة الثاني يُكثر منها، وحين يرى نفسه مضطراً في هذه المعضلة أو تلك، تراه يسرع إلى عليّ مردّداً: لا أبقاني الله لمعضلة ليس لها أبا الحسن، وهذا نفسه هو الذي دعاه إلى رفض سيرة الشيخين يوم طلب منه ترشيح نفسه بعد وفاة الخليفة الثاني.

٢ - وقال(عليه السلام) : «اللهمّ إنّي استعديك على قريش ومن أعانهم، فإنّهم قطعوا رحمي وصغّروا عظيم منزلتي واجمعوا على منازعتي أمراً هو لي...» ونسأل أيضاً: أيّ أمر كان له(عليه السلام) ونازعه القوم عليه؟

٣ - وقال(عليه السلام) في الخطبة الشقشقية: «لقد تقمّصها فلان وهو يعلم أنّ محليّ منها محلّ القطب من الرحي...» ثمّ مناشداته(عليه السلام) واحتجاجاته الكثيرة... ماذا يجيب عنها الكاتب؟ فلنذكر له بعض الشواهد :

أ - روي أنّ عليّاً قال لجماعة من المهاجرين والأنصار في مسجد الرسول(صلى الله عليه وآله) في أيام خلافة عثمان بن عفّان: «أنشدكم الله، أتعلمون حيث نزلت: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ^(٧٧)، وحيث نزلت: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)^(٧٨) .

وأمر الله عزّ وجلّ نبيّه أن يعلمهم ولاية أمرهم وأن يفسر لهم من الولاية كما فسّر لهم من صلاتهم وزكاتهم وحجّهم فنصّبني للناس بغدير خم فقال: «يا أيّها الناس أتعلمون أنّ الله عزّ وجلّ مولاي وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله. فقال أخذاً بيدي: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللّهمّ والٍ من والاه وعادٍ من عاداه. فقام سلمان وقال: يا رسول الله ولاءً على ماذا؟ قال: ولاءه كولايتي من كنت أولى به من نفسه فعليّ أولى به من نفسه».

ب - وقد احتجّ عليّ (عليه السلام) في الرحبة، ويوم الشورى وغيره، بحديث الغدير وكذلك احتجّت الصديقة الزهراء (عليها السلام)، وكلّ من الإمام الحسن والحسين (عليهما السلام)، وعبدالله بن جعفر، والإمام الصادق (عليه السلام) (بل حتى عمرو بن العاص) ... وعمّار بن ياسر يوم صفين، والأصبغ بن نباتة في مجلس معاوية، واحتجّ قيس الأنصاري على معاوية بالمدينة بحديث الغدير، ودارمية الحجونية على معاوية به، وعمرو الأودي... إلى غير ذلك نقله لنا التاريخ من روايات صحيحة والتي جمعها صاحب كتاب الغدير في المجلد الأوّل منه...

أقول: إنّ كلّ هذه الاحتجاجات والمناشآت إنّما أوردت على خصوم للاحتجاج عليهم في أحقيّة أمير المؤمنين بالخلافة، ولم يكن ثمّة نزاع حول الإمامة الدينية - كما أراد الكاتب أن يصوّر، رغم تحفّظنا على هذه العبارة - . (فإنّ التعاليم الدينيّة متكفّلة لصالح أمور الدنيا أيضاً).

ومن هذه النصوص يتّضح أيضاً بطلان مدّعى الكاتب، بأنّ المسلمين لم يفهموا من حديث الغدير النصّ بالخلافة... حيث قد فهمه هؤلاء المحتجون، ولذلك احتجوا بهذا الحديث... وكذلك فهمه من وقف بوجه أمير المؤمنين (عليه السلام) من كبار الصحابة، حيث نقل عن عمر بن الخطاب أنّه قال: (وقد أراد النبيّ (صلى الله عليه وآله) في مرضه أن يُصرّح باسمه فمنعته من ذلك)^(٧٩) فقد فهم إرادة النبيّ لذلك من يوم سمع حديث الغدير وفهم دلالته على الخلافة.

وقال عثمان لابن عباس: (ولقد علمت أنّ الأمر لكم ولكن قومكم دفعوكم عنه واختزلوه

دونكم)^(٨٠) .

(٧٧) النساء: ٥٩ .

(٧٨) المائدة: ٥٥ .

(٧٩) المراجعات: ٢٧٨، شرح النهج ٣: ٩٧ .

(٨٠) شرح النهج ٩: ٩ .

ويقول ابن حجر في صواعقه المحرقة - وهو كتابه الذي أفرغ فيه حقه على الشيعة - : (إنَّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) قال يوم غدِير خم: «من كنت مولاه فعليّ مولاه اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحقّ معه حيث دار»، ثمّ علّق بعد نقله الحديث بقوله: إنّه حديث صحيح لا مريّة فيه وقد أخرج جماعته كالترمذي والنسائي وأحمد، وطرقه كثيرة جداً، ومن ثمّ رواه ستة عشر صحابياً... وفي رواية لأحمد أنّه سمعه من النبيّ (صلى الله عليه وآله) ثلاثون صحابياً، وشهدوا به لعليّ لما نوزع أيام خلافته) (٨١) .

فتأمّل - أخي الكريم - العبارة الأخيرة لترى أنّ فهم هؤلاء العلماء - مع مواقفهم المتشدّدة ضد الشيعة - لدلالة الحديث على الخلافة، لم يتخلّله أي ريب وشبهة وأنّهم مع خلافهم الشديد للشيعة - وخصوصاً ابن حجر - لم يخطر ببالهم أن يعترضوا على الفهم الشيعي بل وفهم ثلاثين صحابياً لمدلّول الحديث، ولكنّهم حين اصطدموا بالواقع التاريخي والاستغراق في تأويلات الصحابة السياسيّة بعد رحيل النبيّ (صلى الله عليه وآله)، اضطروا لإبراز تأويلات وتمحّلات للوقوف بوجه هذا الفهم لما يخدم أهداف السلطة الحاكمة - كما يقال في المصطلح الحديث - .

٣ - وناشد أمير المؤمنين (عليه السلام) الصحابة أن يشهدوا أنّهم سمعوا

حديث الغدير من النبيّ (صلى الله عليه وآله)، فامتنع جماعة، فدعا عليهم، واستجاب الله دعوته...

أقول: لماذا كتم هؤلاء الشهادة؟ أليس لأنّهم فهموا من الحديث، النصّ على إمامته وخلافته (عليه السلام)؟ وإلاّ، فلو كانوا قد فهموا الإمامة الدينيّة فقط، لما كان هناك محذور من الشهادة له (عليه السلام)، إذ لم يكن نزاع يومها على الإمامة الدينيّة (بكلّ شؤونها)، بل النزاع إنّما وقع حول الخلافة.

قال البلاذري: (قال عليّ على المنبر: «أنشد الله رجلاً سمع رسول الله، يقول يوم غدِير خم: اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، إلّا قام وشهد». - وتحت المنبر أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وجريير بن عبد الله البجلي - فأعادها فلم يجبه أحد، فقال: «اللهمّ من كتم هذه الشهادة وهو يعرفها فلا تخرجه من الدنيا حتى تجعل به آية يعرف بها». قال: فبرص أنس، وعمي البراء، ورجع جريير أعرابياً بعد هجرته، فأتى الشراة، فمات في بيت أمه) (٨٢) .

(٨١) الصواعق المحرقة: ٦٤ .

(٨٢) أنساب الأشراف: ١٥٦ .

وما نقله عن السيّد شرف الدين... فمن الواضح أنّه (قدس سره) اتبع طريق الحكمة في جدال الخصم، وأراد طرح فهم عقلائي مقبول من قبل الخصم يفسّر عدول الصحابة عن النصّ، وأنّه كيف يمكن حمل عمل الصحابة على الصحة في عدولهم عنه، مع ملاحظة أنّ نظرة العامة للصحابة نظرة تقديس...

فإنّه لا يمكن مواجهة الخصم بالحقيقة المرّة، وأنّ بعض الصحابة انقلبوا بعد موت الرسول (صلى الله عليه وآله) كما توجّس القرآن الكريم: (أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ) (٨٣) وأشار لذلك النبيّ (صلى الله عليه وآله) بأحاديث (الحوض)، وهذه مقدّمة لا يستسيغها الذي يعتقد بعدالة الصحابة بل بعصمتهم... وبالتالي فلا بدّ في جداله بالتالي هي أحسن من طرح مقدّمات يقبلها هو من أجل الوصول إلى النتائج... والدليل على ما أقول هو أنّ السيّد نفسه (قدس سره) نقل في كتابه (النصّ والاجتهاد) عشرات الموارد التي اعترض فيها الصحابة على رسول الله (صلى الله عليه وآله)، في أمور عبادية لا ربط لها بالسياسة وإدارة الدولة... كاعتراضهم على صلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) على ابن أبي المنافق، حيث عارضه عمر بغلظة وعنف... وكذلك اعترضه على الصلاة على بعض المؤمنين... واعترضه على متعة الحجّ ومتعة النساء وإلغاء حقّ المؤلّفة قلوبهم، وصلح الحديبية ومواقف أخرى اجتهد فيها مقابل رأي النبيّ أو سنّته.

وقد اعجبتني عبارة لبعض علمائنا في المقام حيث يقول: (إذا كان سبعون ألفاً إلى مائة ألف أو أكثر، كانوا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حجّة الوداع، وهي آخر سنة من حركة النبوة، قد سمعوا من النبيّ (صلى الله عليه وآله) أمر حجّ التمتع، ثمّ عملوا به بعد مشاكسة وممانعة، ومع ذلك استطاع الخليفة عمر أن ينهأهم عنها ويعاقبهم إذا خالفوا أمره فيها، ولم يجرؤ على الوقوف أمام هذه المخالفة إلاّ عليّ (عليه السلام) ونفر من أصحابه، كالمقداد وعمار وغيرهما، فهل يستغرب منهم أن يخالفوا نصّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) في عليّ (عليه السلام) في حادثة الغدير ودواعي المخالفة هنا أقوى، لمكان الرئاسة والتقدم على الغير؟).

ثمّ إذا اعترف الكاتب أنّ حديث الغدير (نصب إلهي في مقام الإمامة على الدين، وإرشاد من النبيّ إلى أصلحيّته لمقام الخلافة بالملازمة) (ص: ٥٨).

فيبقى عليه أن يجيب عن السؤال التالي وهو: على هذا فلماذا إذن عدل الصحابة عن إرشاد النبيّ (صلى الله عليه وآله) وتوجيهه في صلاحية أمير المؤمنين (عليه السلام) للخلافة واختاروا غيره؟ أكان من الوفاء لجهود النبيّ الكريم أن يتخلّوا عن إرشاده، وهو لما يوارى الثرى بعد؟ فما الذي حدث

بالضبط حتى تترك تعاليم النبي وإرشاداته - حتّى لو لم تكن صادرة على نحو الأمر التعبدي - وخصوصاً في مثل هذا الشأن الخطير؟ ثمّ حتّى لو قبلنا بأنّ هذا الأمر كان إرشادياً، ولكنّه إرشاد ممّن: لا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) (٨٤)، فكيف جوزوا لأنفسهم مخالفته؟ أو عدم الإكتراث بتوجيهاته وإرشاداته!!

أمّا قوله أخيراً: (وليس ضمّ هذا المنصب الدنيوي إلى مقام الإمامة في الدين، إلّا كضمّ الحجر إلى جنب الإنسان... ويذكر موقف أمير المؤمنين (عليه السلام) مع ابن عباس، إذ قال له الإمام (عليه السلام): «ما قيمة هذه النعل؟» فقال: لا قيمة لها. فقال (عليه السلام): «والله لهي أحبّ إليّ من إمرتكم هذه...».

فمثل هذه الاستهانة بمقام الخلافة كيف يجتمع، مع مالها من الأهمية بحيث إنّها منصب مُعيّن من قبل الله تعالى...)(ص: ٥٩).
فردنا عليه:

لقد خلط الكاتب بين مسألتين وهما: قيمة هذا المنصب في حدّ ذاته (كاعتبار دنيوي ماديّ، وهو ما يقع التنازع عليه عادة من قبل أبناء الدنيا) - وهو الذي انصبّ عليه حديث أمير المؤمنين في هذا المقطع - وقيّمته باعتباره منصباً إلهياً له دور أساسي في التخطيط الإلهي عبر الإشراف على تحكيم الشريعة أو تطبيقها، أي باعتبار دوره في إقامة العدل والقسط وتحقيق رضا الله سبحانه. ولو لم يكن الكاتب قد بتر النصّ، لأتّضح هذا الذي ذكرناه كاملاً ولما كان ثمة إشكال أو تعسف في فهم هذا الحديث الشريف، حيث إنّ تكلمته هي: «... لهي أحبّ إليّ من إمرتكم، إلّا أن أقيم حقاً، أو أدفع باطلاً» (٨٥).

ثامناً: النصوص الأخرى الدالة على الإمامة:

وهناك نصوص عديدة في إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) ادّعى الكاتب عدم دلالتها على التنصيب لمقام الخلافة الدنيوية.

وتقدّمت الإشارة إلى أنّ علماءنا (رض) لم يخطر ببالهم التفكيك بين المنصبين - الإمامة الدينية والخلافة - أصلاً، وإلّا لأمكنهم التمسك بالنصوص الكثيرة المصرّحة بلفظ (الخلافة)... ولم يقتصر هذا الفهم على علماء الشيعة بل إنّ كثيراً من علماء السنّة أيضاً فهموا الملازمة بين المنصبين، ولذا

(٨٤) النجم: ٤.

(٨٥) شرح النهج ٣: ١٨٥.

أنكروا النصوص أو أولوها بتمحلات وتعسفات بعيدة، كما مرّ سابقاً، وإلاّ لكان يمكنهم سلوك ما سلكه الكاتب هنا، والتخلّص من هذه المشكلة بسهولة ويسر.

وهذا معنى ما قلناه في موضع آخر من هذا الكتاب، أي إنّ الكاتب أتى بنظرية لا يرتضيها الشيعة ولا السنّة، فهو خرق للإجماع المركّب.

ومع كلّ هذا نقول: كان يمكن التمسك بهذه النصوص التي ذكرها الكاتب أيضاً للاستدلال على الخلافة، ومنها حديث الثقلين مثلاً، وبنصّيه: عترتي أو سنّتي، لأنّ النصّ مطلق شامل لكلّ أنحاء التمسك، فينطبق على التمسك بهم في مجال الإمامة الدينية والهداية التشريعية كما يشمل التمسك بهم في مجال الإمامة الدنيوية وممارسة مهمة الخلافة، فضلاً عن أنّ لفظ (مخلف) فيه دلالة واضحة على ذلك فإنّ الخليفة له كلّ صلاحيّات المستخلف إلاّ ما خرج بالدليل، ويأتي هذا الكلام نفسه في حديث السفينة بالإضافة إلى أنّ الكاتب نفسه قَبِلَ أن (يكون النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام) إرشاداً إلى أفضليته وترشيحاً من قبل النبيّ (صلى الله عليه وآله) ((ص: ١١ و ٩٨) هو بنفسه يقول هنا: (فَمَنْ أطاعهم في أوامرهم ونواهيهم وعمل بإرشاداتهم وتوصياتهم هدى ونجا وإلاّ فلا) (ص: ٦٢).

فمع التّنزّل والقبول بأنّ النصّ على أمير المؤمنين (عليه السلام) يُمثّل إرشاداً للأمة وترشيحاً له (عليه السلام)... نقول: إنّ إطاعة هذا الأمر، والإقرار بخلافته (عليه السلام)، مصداق من مصاديق الركوب في السفينة، وأنّ ترشيح النبيّ له (عليه السلام) بمنزلة النصّ على خلافته، حيث إنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) لا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى .

وأما مقولة: (استلزام القول بالملازمة لسقوط الحديثين من الفاعلية والحجّية في هذا الزمان، وحصر الفائدة والدلالة بزمن حضور المعصومين (عليهم السلام)...).

فإنّه مع ثبوت دلالة الحديثين (وغيرهما) على النصّ على ثبوت مقام الخلافة والإمامة السياسية أيضاً - إلى جنب مقام الإمامة الدينية لأمر المؤمنين وللائمة المعصومين - يتبيّن أنّ الخط الذي تولّى الحكم بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) غاصب لهذا المقام ظالم لأهل البيت (عليهم السلام)، وقد شكّل حجر عثرة في طريق التخطيط الإلهي لمسيرة الهداية، فيكون ذلك مؤشراً على ضلّالته وانحرافه فيجب التبرّي منه ورفضه، ويكون هذا من المؤشرات الواضحة - في هذا الزمان أيضاً - لبيان طريق الحقّ والنجاة ولا يختلط الحقّ بالباطل فيشتبه على الناس التمييز بينهما قال تعالى: (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ) (٨٦)، وقال: (قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ) (٨٧).

وهذا من الأمور الوجدانية في عصرنا الحاضر، فإن كثيراً من الناس إنما توصلوا إلى حقانية مذهب أهل البيت (عليهم السلام) من خلال إدراكهم لمظلوميتهم (عليهم السلام) واغتصاب حقهم. وبهذا تتبين فاعلية الحديثين وغيرهما في هذا الزمان، في كشف الحقائق والهداية إلى طريق الحق وإرشاد كل باحث عن الحقيقة عبر قراءة واعية للتاريخ ودون أحكام مسبقة أو إيمان جاهز قد يدفع الإنسان إلى إنحياز غير علمي بقصد أو بغير قصد.

أما حديث المنزلة والدار والراية، فكلاًهما قرآن تدل بإطلاقها أو بنصّها على التنصيب لمقام الخلافة. فحديث المنزلة مثلاً: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»، فحيث إن هذا المقام (الرئاسة الدنيوية) كان ثابتاً للنبي، فهو ثابت لأمير المؤمنين أيضاً. فإنّ الفهم العرفي واللغوي يدلّ على عموم المنزلة، ولا دليل على التقييد. فهو يدلّ على أنّ جميع المنازل الثابتة لهارون من موسى سوى النبوة، ثابتة لعليّ من النبيّ إذ لو لم يكن اللفظ محمولاً على كلّ المنازل لما صحّ الاستثناء... ومن المنازل الثابتة لهارون من موسى، استحقاقه للقيام بمقامه بعد وفاته لو عاش. وقد نصّ جميع الأصوليين وعلماء الأدب على أنّ اسم الجنس المضاف من ألفاظ العموم. مضافاً إلى أنّه ورد في الصيغة التي أوردها أحمد بن حنبل في مسنده هذا النصّ: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنك لست بنبيّ، إنّه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي»^(٨٨)، حيث إنّه لا يمكن إنكار الدلالة الواضحة للفظ (خليفتي).

دلالات قرآنية

وأما الآيات الكريمة: فإنّ قوله تعالى: (أَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ) يدلّ على تنزيل عليّ (عليه السلام) منزلة النبيّ (صلى الله عليه وآله) وهو بإطلاقه يدلّ على أنّ كلّ ما للنبيّ (صلى الله عليه وآله) من خصائص ومسؤوليات فهي لعليّ (عليه السلام)، فهو المؤهل الوحيد لتمثيل النبيّ (صلى الله عليه وآله) في حياته وبعد مماته.

وقد ورد أنّ المأمون سأل الإمام الرضا (عليه السلام): (ما الدليل على خلافة جدك عليّ بن أبي طالب؟ قال: «آية (أَنْفُسَنَا)» قال: «لولا نساؤنا». قال: «لولا أبناؤنا»^(٨٩).

(٨٧) الأنعام: ١٤٩.

(٨٨) المسند ١: ٣٣١.

(٨٩) تفسير الميزان ٣: ٢٣.

فالإمام الرضا(عليه السلام) اعتبر أنّ هذه الآية الكريمة، حينما نزلت أمير المؤمنين(عليه السلام) منزلة النبي(صلى الله عليه وآله) فهي تدلّ على خلافته. واعترض المأمون عليه، بأنّ (أنفسنا) قد يكون المقصود منها (الرجال) بقريظة قوله (ونسأؤنا) فلا تدل على المطلوب، فأجابه الإمام: بأنّه لو كان المقصود من الأنفس (الرجال) لما كان هناك داع لذكر الأبناء، فهم داخلون في (الرجال). فذكر (الأبناء) قريظة على أنّ المراد من (أنفسنا) هو أمير المؤمنين(عليه السلام) لا غير.

وأما آية الولاية التي اعتبر الكاتب أنّ (أمرها أوضح حيث تقرن ولاية الإمام بولاية الرسول وولاية الله تعالى على الناس، ومن الواضح أنّ الله تعالى ليس له ولاية بمعنى الزعامة الدنيوية على الناس...) (ص: ٦٤).

فيظهر من قوله هذا أنّه فهم أنّ ولاية الله على الناس معناها: أن يكون الله سبحانه هو المباشر للرئاسة والزعامة على الناس! وبنى عليه استدلاله على أنّه ليس لأمير المؤمنين(عليه السلام) الرئاسة والزعامة!

ومن الواضح أنّ الآية تقرر أنّ حقّ الولاية هو لله سبحانه، أمّا آية ذلك فتتمّ عبر الجعل التشريعي والنصب، فمولاة الله تعالى إنّما تتمّ عبر إطاعة من ينصبه. وكما مرّ في حديث الغدير، فإنّ المعنى المناسب (للولي) هنا هو مالك الأمر والأولى بالتصرف، أي من له صلاحية الولاية على أمور الناس والأولى بها منهم لأنّ ذلك هو الذي ينسجم مع معنى الحصر (إنّما)، فالمعنى: إنّ الولاية هي من اختصاص الله، ورسوله(صلى الله عليه وآله) وأمير المؤمنين(عليه السلام)... وهذا هو ما عنيناه أو ما عناه أمير المؤمنين(عليه السلام) في مناشدته لجماعة المهاجرين والأنصار في مسجد الرسول أيام خلافة عثمان واحتججه بهذه الآية...

روى الصدوق(قدس سره) بإسناده عن أبي سعيد الورّاق عن أبيه عن جعفر بن محمّد(عليه السلام) عن أبيه(عليه السلام) عن جدّه(صلى الله عليه وآله) في حديث مناشدة عليّ(عليه السلام) لأبي بكر حين وليّ أبوبكر الخلافة، وذكر(عليه السلام) فضائله لأبي بكر والنصوص عليه من رسول الله(صلى الله عليه وآله) فكان فيما قال له: «فانشدك بالله أليّ الولاية من الله مع ولاية رسول الله(صلى الله عليه وآله) في آية زكاة الخاتم أم لك؟» قال: بل لك(٩٠).

... وهنا لا يبقى أيّ مجال للكاتب أن يدّعي: أنّ المقصود من الولاية في هذه الآية هي الولاية المعنوية فحسب! إذ إنّ أبا بكر لم ينازعه على الإمامة الدينية - كما هو معروف - .

تاسعاً: نصب الإمام عليّ (عليه السلام) للخلافة بالدليل العقلي:

يعترض الكاتب هنا على رأي السيد الشهيد الصدر (قدس سره) - الذي استدللّ بالعقل لإثبات نصب أمير المؤمنين (عليه السلام) للخلافة - باعتراضين:

الاعتراض الأول: ويظهر منه التسليم بضرورة تعيين خليفة من قبل النبي (صلى الله عليه وآله)، لكنّه يقترح على النبي (صلى الله عليه وآله) أن ينصّ على أبي بكر مثلاً بدلاً من النصّ على عليّ (عليه السلام)! وما ذكره ليس مناقشة في الدليل العقلي وإن سمّاه بذلك، بل في تطبيقه على المصدق وهو الإمام عليّ، لأنّ الدليل العقلي لا يتناول الجزئيات والمصاديق. هذا أولاً، وثانياً: وصفه الدليل بالعقلاني بعد ذلك يدلّ على عدم تمييزه بينه وبين العقلي. وما ذكره السيّد الشهيد هو من باب السبر والتقسيم المذكور في المنطق فليراجع.

يقول الكاتب: (إنّ كلّ عاقل منصف لا ينظر إلى القضية من موقع الحساسية المذهبية والتعصّب الأعمى يرجّح الثاني المفضول على الأوّل الأفضل، وهذا ما هو المعمول به لدى جميع الزعماء والمصلحين والملوك ورؤساء الشركات في المجتمعات البشرية قاطبة ومعه. كيف يقال بأنّ نتيجة الدليل العقلي المذكور هو تعيين الإمام عليّ (عليه السلام) خليفة على المسلمين مع علم النبيّ الجازم بكَراهية العرب له...)(ص: ٦٨).

وهذا الكلام - كما ذكرنا سابقاً - تخطئة لعمل النبي (صلى الله عليه وآله) في النصّ على عليّ (عليه السلام) وتخطئة ثانية له (صلى الله عليه وآله) لعدم النصّ على غيره (المفضول). كما يرد عليه ثانياً: إنّ هذا لا يتم حتّى مع الترشيح إذ كيف يرشّح النبيّ شخصاً هذا حاله؟! وكذا لا يتم ولا ينسجم مع ما اسماه بالملازمة العقلية! **وثالثاً:** إنّ هذا الإشكال لا ينسجم حتى مع مقام الإمامة الدينية لا مع الإمامة السياسية فقط، وعليه فلازم هذا الإشكال نفي الإمامة الدينية أيضاً، فهل يلتزم بذلك؟!

ورابعاً: إنّ ينسب النبيّ من حيث لا يشعر، إلى مخالفة العقل والإنصاف بقوله: (إنّ كلّ عاقل منصف) عندما رشّح الإمام عليّ (عليه السلام) - إذا تنزّلنا إلى قرائته للنصوص على أنّها للترشيح لا النصب - .

ثمّ كأنّ الكاتب قد أحسّ بإشكال كبير يواجهه عبرَ هذا المنطق، إذ يتوجّه عليه: أنّ يحقّد العرب على من كان هو أساس المشاكل بالنسبة لهم والسبب والعلة الرئيسية، وهو شخص النبي (صلى الله عليه وآله) بنفسه فهو صاحب

الدين الجديد الذي سفّه أحلامهم، والذي آمن به أمير المؤمنين (عليه السلام) ووقف مدافعاً عنه.

فكأنه لذلك حاول دفع الإشكال بقوله: (فهب أن النبي سلم من مؤامراتهم ومكرهم بمقتضى الوعد الإلهي بالعصمة من الناس، ولكن هل يعني ذلك سلامة الإمام عليّ (عليه السلام) من بطشهم وتكالبهم، مع عدم توفر ضمان إلهي بالعصمة والحفظ كما كان للنبي (صلى الله عليه وآله)؟) (ص: ٦٩).

ونسأل: كيف عرف الكاتب عدم توفر ضمان إلهي؟ أفهل كان الضمان الإلهي بحفظ شخص النبي (صلى الله عليه وآله) لأجل ذات شخصه الكريم، أو بما أنه في حفظها حفظ الرسالة؟ فهل كان النبي (صلى الله عليه وآله) يخاف على حياته الشخصية بما هي حتى يحتاج إلى ضمان؟ (ونعلم أن النبي (صلى الله عليه وآله) لم يبق على قيد الحياة بعد هذه الرواية والحادثة، إلا قرابة الثمانين يوماً) وعليه... فالضمان هو لأجل حفظ المسيرة وأنه برغم مخاوف النبي (صلى الله عليه وآله) الحقيقية من تبليغ الرسالة وإعلان إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام)، فإن الله سبحانه قد تعهد بسلامة المسيرة.

ويقول: (وحتى لو كان موعوداً بالحفظ، فهل هو موعود باستتباب الأمر وعدم انتفاض المسلمين عليه؟ وبالتالي وقوع معارك الجمل وصفين والنهروان وأمثالها، والإسلام لما يتماسك) (ص: ٦٩).

ونطمئن الكاتب إلى أنه لو كانت الأمة قد سارت على وفق نهج رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتعيينه لما وقعت كل تلك المشاكل، فإنما كان سببها هو هذا الانحراف الأساسي المتمثل بغصب أمير المؤمنين (عليه السلام) حقه ومخالفة وصية رسول الله (صلى الله عليه وآله). يقول تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (٩١).

وما زالت البشرية أو على الأقل ما زلنا نحن إلى اليوم ندفع استحقاقات تخلف الأمة وانحرافها بعد الانقلاب الذي وقع بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله).

الاعتراض الثاني: ويناقش فيه الكاتب في المقدمة الأولى من مقدمات دليل السيد الشهيد الصدر (قدس سره) ويقول: (أساساً لا نسلم بلزوم إهتمام النبي بمنصب الخلافة بعده، فمن قال بأن النبي ولكي يضمن سلامة المسيرة من الانحراف، أو التوقف، عليه أن يهتم ويفكر في أمر من يأتي بعده لإستلام دفة الحكم...) (ص: ٧٢).

وجوابه:

إن هذه مناقشة منه في بديهية واضحة وهي أن مسألة الحكومة والسلطة لها دور حياتي في توجيه مسيرة الناس وتربيتهم، وفي الحديث «ولا يقيم الناس إلا السيف» إشارة إلى هذا المعنى

حيث إنّ السيف كناية عن القوة والقدرة والسلطة... وقد تقدم لنا كلام في هذا المعنى^(٩٢) وكيف أنّ الله تعالى يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن. وروى الشيخ المفيد في الاختصاص عن أحدهم قوله: «الدين والسلطان أخوان توأمان لا بدّ لكلّ واحد منهما من صاحبه، والدين أسّ والسلطان حارس، فما لا أسّ لها منهدم، وما لا حارس له ضائع»^(٩٣).

وأما قوله: (وليس من المعلوم أنّ الإمام يفعل أكثر ممّا فعل في حال تصدّيه لمقام الخلافة، وقد رأينا أنّه بعد ما استلم هذا المقام لم يتقدّم المجتمع الإسلامي على مستوى الهداية وتعميق الإيمان في نفوس المسلمين بأكثر ممّا كان في السابق)(ص: ٧٣).

فجوابه:

إنّه (عليه السلام) لم يستلم الخلافة في ظرفها الذي قدره الله لها (شرط عدم الانقلاب) بل استلمها (بعد خراب البصرة) كما يُقال، فقد عملت الأيادي الخبيثة عملها قرابة الثلاث عقود من السنين بعد وفاة النبيّ (صلى الله عليه وآله) وتركت تأثيرها على سلوك الأمة وثقافتها ودينها... وفي هذا السياق يقول الشيخ راضي آل ياسين (قدس سره): (وإلاّ فما الذي كان يحدو عليّاً ليقول من على منبره في الكوفة: «يا أشباه الرجال ولا رجال، حلوم الأطفال وعقول ربات الحجال أما والله لو ددت أنّ الله أخرجني من بين أظهركم، وقبضني إلى رحمته من بينكم وودت أنّي لم أركم ولم أعرفكم... فقد والله ملائم صدري غيضاً وجرعتموني الأمرين أنفاساً، وأفسدتم عليّ رأيي بالعصيان والخذلان...» إلى كثير ممّا يشبه هذا القول ممّا أثر عنه في خطبه وكلماته... أليست هي المعارضة، التي زرعت نوابتها الخبيثة في كلّ مكان من حواضر عليّ فأخذت على الناس التقاعس عن نصرته بشتى المعاذير؟ أقول هذا ولا أريد أنّ أتناسى معه العوامل الأخرى التي شاركت الإتجاه الأنف الذكر في تكوين هذه المعارضة بموقفها الايجابي المسلح والسلبى الخاذل تجاه العترة النبويّة)^(٩٤). هذا، أولاً، وثانياً: من قال إنّ المجتمع الإسلامي لم يتقدّم على مستوى الهداية والإيمان، وهل لجناب الكاتب مقياس محدد يقيس فيه التقدم والتأخر.. وهلاً يكفي أنّه (عليه السلام) جسّد بأفضل تجسيد تجربة الحاكم العادل الذي حمل الناس على الجادة البيضاء ولم يهّمه سخط المخلوقين مع رضا الخالق!! إن لم نقل إنّ حكومته ستظلّ مثلاً يُحتذى لكلّ من يقول الحقّ ولا يخشى في الله لومةً لائم.

(٩٢) راجع ٢٩.

(٩٣) الاختصاص: ٢٦٣.

(٩٤) صلح الحسن، الشيخ راضي آل ياسين: ٤٦.

عاشراً: أدلة عقلية أخرى:

وفي هذا الفصل اعتبر الكاتب أنّ الأدلة التي أقامها علماء الشيعة (مجرد استحسانات ومقبولات من إملاء المسبوقات العقائدية المتوغلة في الموروث الديني الشيعي) (ص: ٧٥).
أما اعتراض الكاتب على السيد عبدالله شبر (قدس سره) بأنّه: (لم يقل أحد بوجود العصمة في مقام الخلافة واستدل بذلك بأنّ الأمم البشرية منذ آدم ولحد الآن تدير شؤونها السياسية بواسطة غير المعصوم...) (ص: ٧٦).

فجوابه:

إنّه غفلة من أنّ محلّ الكلام هو الخلافة ومعناها خلافة النبي (صلى الله عليه وآله)، والتي يقصد منها الإشراف على تطبيق الشريعة بكلّ مفرداتها وليس محلّ النزاع هنا هو إدارة الشؤون المادية للمجتمع وتمشية أموره المعاشية فقط.

ولم يلتفت الكاتب أيضاً إلى أنّ الكلام إنّما هو في بداية تأسيس الدعوة الإسلامية، وإنّ هذه التجربة الفنية بحاجة إلى إشراف المعصوم على تطبيقها لنلّا تنحرف المسيرة، وإن مسألة الحكومة لها دورٌ أساسي فاعل في التوجيه كما أشرنا سابقاً لذلك. وبهذا يتّضح الجواب عن اعتراضاته الأخرى على كلام السيد شبر.

وأما قوله:

(لم يحصل تنازع وتشاجر في عهد أبي بكر، سوى بعض التراشق اللفظي في السقيفة...) (ص: ٧٦)

فإنّه لم يراجع المصادر التي نقلت وقائع السقيفة وما جرى فيها وسبقها ولحقها من تراشق بالنعل^(٩٥) وتهديد بالقتل والسيوف^(٩٦)، وكادت تقود إلى حرب داخلية لولا تدارك الموقف بالمناوره

(٩٥) قال الطبري: فقال ناس من أصحاب سعد: اتّقوا سعداً، لا تطؤوه، فقال عمر: اقتلوه قتله الله. ثمّ قام على رأسه فقال: لقد هممت أنّ أطأك حتى تندر عضوك، فأخذ سعد بلحية عمر فقال: (والله لو حصصت منه شعرة ما رجعت وفي فيك واضحة) تاريخ الطبري ٢: ٤٥٨. (وكانت فلته كفلتات الجاهلية قام أبو بكر دونها، وقال قائل حين أوطي سعد قتلت سعداً، فقال عمر قتله الله إنّه منافق...) ٢: ٤٥٢.

(٩٦) قال عمر: فقبل أن يشتغل الأنصار بالكلام مددت يدي إليه فبايعته وبايعه الناس... وإمّا سكتت الأنصار عن دعواهم، لرواية أبي بكر عن النبي (صلى الله عليه وآله): «الأئمة من قريش» (الملل والنحل ١: ١٦).

وأساليب الترغيب والترهيب^(٩٧) ويكفينا في اكتشاف ذلك مقولة عمر وهو أحد أقطابها حين وصفها بأنّها (كانت فلتة وقى الله المسلمين شرّها فمن عاد لمثلها فاقتلوه).

وقول الكاتب بعد هذه الجملة مباشرة: (بل حصل التنازع على الخلافة في عهد الإمام عليّ عليه السلام) وذهب ضحيته آلاف المسلمين في الجمل وصفين والنهروان).

فعلّ الكاتب يريد بهذا الكلام، تخطئة أمير المؤمنين (عليه السلام) في قبوله الخلافة بعد مقتل عثمان! حيث إنّه بسبب قبوله لها حدث التنازع عليها.. وهو ما أكد عليه في موضع آخر من كتابه.

وأما قوله:

(إنّ حفظ الشريعة والدين لا يتوقف على نصب من الله لأمر الخلافة والزعامة السياسية، وقد رأينا أنّ الدين والشريعة والقرآن لازالت باقية ومحفوظة مدة أربعة عشر قرناً من الزمان من دون أن يتولى عليّ (عليه السلام) الخلافة بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله...) (ص: ٧٧).

فجوابه:

صحيح أنّ أصل الدين وظاهره قد بقي محفوظاً ولكنّ الصحيح أيضاً أنّ أكثرية المسلمين اليوم بعيدون عن منهج أهل البيت (عليهم السلام) الذي هو الخط الإسلامي الصحيح، بسبب إقصائهم عن ممارسة دورهم في الخلافة الذي خطّطه الله سبحانه تعالى لهم.

وبعبارة أخرى: إنّ غصب الخلافة (المرجعية السياسية) من أهل البيت (عليهم السلام) كان هو الخطوة الأولى في مسير الانحراف، وتبعها غصب المرجعية الفكرية والروحية من أهل البيت (عليهم السلام) ولقد نجح هذا المخطط في هذا السياق إلى حدّ كبير وكان ضريبة ذلك كلّ أو بعض ما تعانیه البشرية إلى اليوم.

في هذا السياق يقول السيّد الشهيد الصدر (قدس سره): (وإمامة أهل البيت (عليهم السلام) والإمام عليّ (عليه السلام) التي تمثلها تلك الظاهرة الطبيعية تعبر عن مرجعيتين: إحداها المرجعية الفكرية والأخرى المرجعية في العمل القيادي والاجتماعي، وكلتا المرجعيتين كانتا تتمثلان في شخص النبيّ (صلى الله عليه وآله) وكان لابدّ على ضوء ما درسنا من ظروف أن يصمّم الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) الامتداد الصالح له لتحمل كلتا المرجعيتين، لكي تقوم المرجعية الفكرية بملء الفراغات التي قد تواجهها ذهنية المسلمين وتقديم المفهوم المناسب ووجهة النظر الإسلامية فيما يستجد من قضايا الفكر والحياة وتفسير كلّ ما يُشكّل ويغمض عن معطيات الكتاب الكريم الذي يُشكّل المصدر

(٩٧) (فلما اجتمع الناس على أبي بكر، قسم بين الناس قسماً، فبعث إلى عجز من بني عدّي بن النجار بقسمها مع زيد بن ثابت، فقالت: ما هذا؟ قال: قسم قسمه أبو بكر للنساء فقالت: أتراشوني عن ديني؟ فوالله لا آخذ منه شيئاً...) الطبقات ٣: ١٨٢.

الأول للمرجعية الفكرية في الإسلام، ولكي تقوم المرجعية القيادية الاجتماعية بمواصلة المسيرة وقيادة التجربة الإسلامية في خطها الاجتماعي، وقد جمعت كلتا المرجعتين لأهل البيت (عليهم السلام) بحكم الظروف التي درسناها، وجاءت النصوص النبوية الشريفة تؤكد ذلك باستمرار^(٩٨).

الحادي عشر: تقاطع الدين والحكومة:

يقول الكاتب: إنّه لا يمكن (الجمع بين الدين والحكومة، أي بين الإمامة والخلافة، لاختلاف كلّ منهما في الأهداف والأدوات والنتائج... فالدين يهدف إلى هداية الناس نحو الله تعالى والتوجه لإعمار الآخرة والتحلي بالفضائل الأخلاقية، أمّا وظيفة الحكومة، فهي التحرك من أجل إقامة العدل والقسط بين الناس...) (ص: ٨٠).

والجواب:

ماذا يقول الكاتب عن حكومة بعض الأنبياء والصالحين ومنهم نبيّنا الكريم (صلى الله عليه وآله)؟ فهل اخطأوا حينما قبلوا ممارسة الحكومة إلى جنب وظيفتهم في الهداية، أو إنهم لم يدركوا التقاطع المذكور!

فالصحيح إذن: إن لا تقاطع أساساً، بين الدين والحكومة القائمة على أساس العدل والحقّ، فإنّ إقامة العدل يُمثّل هدفاً متوسطاً أو متوازناً من أهداف الدين، والهدف الأبعد هو ما ذكره، من الهداية وإعمار الآخرة، بل لعلّ العدل في بعض الأحيان أهمّ من الإيمان نفسه وخاصّة في الحاكم^(٩٩).

وأما ما ذكره بقوله: (فما أكثر الناس الذين يردون إلى المحاكم الشرعية والقانونية ويخرجون ناقمين على المحكمة والقانون والقاضي، والحال أنّ هدف الدين هو هداية الناس القلبية نحو الله تعالى... ومعه كيف يتسنّى الجمع بين تلك القوّة الطاردة وهذه القوّة الجاذبة؟)^(١٠٠).

(٩٨) بحث حول الولاية: ٨٢.

(٩٩) لما تم احتلال بغداد أمر هولاء أن يستفتي العلماء: أيما أفضل السلطان الكافر العادل أم السلطان المسلم الجائر؟ ثم جمع العلماء بالمستصيرية لذلك فلما وقفوا على الفتيا أحجموا عن الجواب وكان رضي الدين عليّ بن طائوس حاضراً هذا المجلس وكان مقمّماً محترماً، فلما رأى إجماعهم تناول الفتيا ووضع خطّه فيها بتفضيل العادل الكافر على المسلم الجائر، فوضع الناس خطوطهم بعده... أعيان الشيعة ٨: ٣٦٠.

(١٠٠) ويقول الشيخ محسن قرانتي في كتابه تفسير نور في قوله تعالى: (يَخْلُقُونَ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْدُنَّا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا) (النساء: ٦٢): (إنّ تبرير المنافقين تحاكمهم إلى الطاغوت هو أنّ هدفهم الإصلاح بين المتخاصمين، فلو تحاكموا إلى النبيّ وحكم لصالح أحد الطرفين

ثمّ يستشهد بكلام الشيخ النكراني حول هذه الإشكالية ولم يذكر حلاً لها... حتى يتبرع بنفسه بالحل قائلاً: (ترك منصب القضاء إلى غير رجال الدين والتفرغ لهداية الناس وإرشادهم ومو عظمتهم...) (ص: ٨١).

فأولاً: هو اعتراض على القضاء لا على الحكم والسياسة، فهو اقتراح بإلغاء القضاء الإسلامي، لأنّ (هذه المحاكم الشرعية تخلف أثراً سيئاً وسلبياً في قلوب هؤلاء المحكومين وبالتالي تتحرّك فيهم الكراهية للدين والشريعة) (ص: ٨١).

وثانياً: إنّ ما ذكره من عدم الرضا هو حال كلّ المحاكم في الدنيا، فلازم كلامه أنّ نلغي كلّ المحاكم، لأنّ كلّ نظام ودولة ليس من مصلحته (جمع الناقلين عليه والذين يزدادون كلّ يوم) بل اللازم ألاّ تبقى دولة في العالم على قيد الوجود، لأنّ تزايد عدد الناقلين على محاكم الدولة يومياً يهدّد أمنها وبالتالي يسقطها، وأنّ كلّ دولة وحزب ونظام، حريص على جذب الناس إلى جانبه ليستقوي بهم... ولا تنحصر مهمة (الجذب) في الدين، لكي ينحصر الإشكال على الدولة الدينيّة.

وثالثاً: إنّ حل الإشكاليّة، هو أن الدين لا يريد جذب الناس إليه بأيّ ثمن ووسيلة - ولو كانت متعارضة مع الحقّ وباطلة - بل سبيل الدين في الحياة هو سبيل الحقّ، فمتى ماتوافقت وسيلة مع الحقّ فإنّ الدين يقبلها وإن تعارضت مع مصالح بعض الناس، فإنّ «مَنْ ضاق عليه الحقّ فإنّ الجور عليه أضيق» كما يقول أمير المؤمنين (عليه السلام) .

ثمّ اقتراحه في حلّ الإشكالية بترك القضاء لغير رجال الدين... هل يقصد منه تركه ليحكموا بما أنزل الله، أو بغيره؟

إنّ قصد حكمهم بما أنزل الله، فالإشكال باق على حاله، فإنّ تغيير (الزّي) لا يؤثر على المحتوى، فمنّ يعترض على حكم الله لا يهتمّه أن يكون الحاكم رجل الدين أو غيره، وإن قصد حكمهم بغير ما أنزل الله فهي الطامّة العظمى، قال تعالى: (وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ... الظَّالِمُونَ... اَلْفَاسِقُونَ...) (١٠١) .

وأما ما نقله عن الشيخ النكراني، فلا يمكن فهمه وتوجيهه إلاّ أنّه صدر على نحو الطرفة والملاطفة، أو أنّه موجّه للمتولين للقضاء تحذيراً لهم من مغبّة مجانية الحقّ.

فلا بدّ أن يسخط الآخر على رسول الله، فيكثر اللغط والخلاف وهذا لا يناسب شأن النبيّ، وعليه فالهدف هو حماية شخصية النبيّ وموقعه ومحبيّته). ومنه يعلم إنّ المناققين هم أساس هذه الفكرة.

وبالتالي... لو كان هذا الإشكال صحيحاً وارداً فينبغي للكاتب إيرادَه على الله تعالى!! حيث أنه تعالى هو الذي أمر بإقامة الحقّ والعدل والقضاء قال تعالى: (وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) (١٠٢) .

وأخيراً نسأله وبكلّ سذاجة: هل يرغب السيّد الكاتب في إجراء العدالة أم لا؟ وهل لديه طريق غير المحكمة؟ وهل ثمة آلية أخرى لتنفيذها تقينا شرّ الناقلين وكراهيتهم للدين والشريعة، إذا جاءت الأحكام خلاف ما يرغبون؟! فليفضل علينا باقتراح مُبدع ونحن له شاكرون.

تقاطع الرحمة والقدرة

وتحت هذا العنوان، تخيل الكاتب وجودَ تقاطع وتنافي بين الرحمة التي أكد عليها الدين (ويحتّ على العفو والإغماض عن الحقوق الشخصية لصالح الطرف الآخر)(ص: ٨١)، وبين القدرة التي هي أهم العناصر والأدوات المستخدمة لتثبيت الحكومة...

والصحيح عدم التنافي والتقاطع بين الرحمة والقدرة أي التفكيك بينهما فكلّ مجاله ودائرته، وكأنّه فهم من الرحمة: العاطفة، ومن القدرة القسوة فخيّل له التقاطع، والواقع أنّه لا يمكن أن تستغني أية دعوة عن هذين العنصرين الأساسيين كلّ في مجاله، فالرحمة في مجال الدعوة والهداية والقدرة في مجال التنفيذ وإجراء الأحكام والردع عن الانحراف والمخالفة.

وبعبارة أدقّ: إنّ الرحمة التي يدعو لها الإسلام هي الرحمة الناشئة من أسس عقلية سليمة، أمّا التعامل مع كلّ حادثة وكلّ شخص على أساس العاطفة والتساهل والتسامح فهو شيء جميل، ولكن على مستوى الألفاظ فقط أمّا على مستوى الواقع فأنّه يعود على المجتمع بأضرار أكبر ممّا لو أخذ بعنصر الشدّة والقاطعية، وهذا ما يفسّر نظام العقوبات في الإسلام فهو نظام ناشئ من الرحمة من أجل انتظام وضع المجتمع والوقوف بوجه العابثين والمخربّين.

ولعمري، إنّ هذا واضح لا يحتاج إلى هذا التطويل، ولكنّ الكاتب تصوّر بسذاجة (أنّ العفو عن المجرمين بالجرائم العامة، وأنّ العفو عن الضرائب)(ص: ٨٢) هو من مصاديق الرحمة، والحال أنّه يعود - كما ذكرنا - بما هو ضد الرحمة.

وليت شعري، لماذا لم يُشكّل على الله سبحانه بأنّه شديد العقاب؟ وأنّ هذا لا يتلاءم مع كونه أرحم الراحمين!

تقاطع الحق والمصلحة

وتخيّل هنا أيضاً التقاطع والتنافي بين الحق والمصلحة...

ولأجل فهم عدم التنافي بينهما، ينبغي عدم الخلط بين الثابت والمتغيّر في الإسلام. وحينما خلط الكاتب بينهما وصل إلى هذه النتيجة المغلوطة.

وتوضيح ذلك: إنّ من الثوابت الدينية: مفهوم الرفض والتبرّي وعدم التبعية والولاية للكفار (والحكومات المستكبرة والظالمة وخصوصاً إذا كانت تحكم بالجور على المسلمين، وبالأخص إذا اعتدت على البلد الإسلامي صاحب الحكومة الإسلامية، وقتلت...) (ص: ٨٢).

وهذا ثابت على مستوى العقيدة والفكر، قال تعالى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) (١٠٣).

وأما اتخاذ الموقف العملي من الكافر والمعتدي والظالم فهو أمر متغير تابع لدراسة الظروف الموضوعية الداخلية - أي وضع المسلمين أنفسهم واستعدادهم وقوتهم، والخارجية - من الوضع الدولي وقوة العدو - قال تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) (١٠٤). فإنّ هذه الآية الكريمة نصّت على جواز إقامة العلاقة مع الكفار إذا لم يعلنوا الحرب.

ومن مراجعة سيرة الرسول (صلى الله عليه وآله) مع المشركين وأهل الكتاب تتّضح هذه الحقيقة وهي أنّ مسألة الأمر بالقتال تابعة للمصلحة والظروف الموضوعية فقد صبر الرسول (صلى الله عليه وآله) على الأذى في مكة طيلة ثلاثة عشرة سنة ولم يأذن بالقتال إلاّ بعد الهجرة بمدة، وصالح المشركين واليهود وكتب معهم العهود والمواثيق... وكذلك سيرة أمير المؤمنين (عليه السلام) وسكوته حين غصبت منه الخلافة... وكذلك الإمام الحسن (عليه السلام) في صلحه مع معاوية. فكلّ هذه المواقف العملية الصادرة من المعصومين (عليهم السلام) تُمثّل الموقف الديني الأصلي.

وحين خلط الكاتب بين هذين الأمرين قال: (فالدين يقول بضرورة إنزال العقاب الشديد بهذا المعتدي ولو أدى إلى اشتعال الحرب ودوامها، فالحقّ أهم من كلّ شيء حتّى لو تقاطع مع المصالح للبقية الباقية) (ص: ٨٣).

وحينئذ فيبقى عليه أن يجيب عمّا ذكرناه آنفاً من صلح الرسول (صلى الله عليه وآله) وسكوته وسكوت أمير المؤمنين وصلاح الحسن (عليهما السلام) وأمثال ذلك...

(١٠٣) المجادلة: ٢٢.

(١٠٤) الممتحنة: ٨.

أمّا بخصوص موقف أمير المؤمنين (عليه السلام) من طلحة والزبير ومعاوية حيث (إنّ المصلحة كانت تقتضي اعطاء طلحة والزبير بعض المقامات، أو إمارة بعض المناطق، وكذلك إبقاء معاوية في إمارة الشام ريثما يستتب أمر الخلافة للإمام (عليه السلام)...)(ص: ٨٤).

وهذا كلام صحيح، فالمصلحة تقتضي ذلك كما ذكر الكاتب ولكن: حيث وُجدت مصلحة أكبر منها، فإنّ الإمام (عليه السلام) بنظره الصائب المعصوم والمحيط بملاكات الأحكام، قدّم تلك المصلحة الكبرى على هذه!

أمّا، ماهي تلك المصلحة الكبيرة؟ فهناك عدة نظريات لتفسيرها، نختار منها - للاختصار - واحدة وهي: إنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) إنّما استلم الأمور على أثر انتفاضة عظمى للأمة بسبب تصرفات واجراءات الخليفة الثالث عثمان غير الحكيمة والتي كان من جملتها توليته معاوية على الشام، وعلى أثر خيبة الأمل واليأس من سياسة أنصاف الحلول التي اتّبعتها عثمان في تهدئة الوضع... وعليه، فلا يمكن للإمام (عليه السلام) في ظلّ تلك الظروف إلّا أن يكون قطعياً وحاسماً، ورافضاً لأنصاف الحلول، مماشاةً لجوّ الغضب الجماهيري، ولإعطاء صورة نقيّة واضحة عن مواصفات الحاكم العادل... وسواء قُبلت وجهة النظر هذه أو لا فالنتيجة التي نريد الوصول إليها هي أنه: لا تقاطع بين الدين وبين مصلحة النظام القائم أساساً على حفظ الدين وتطبيق الشريعة فكلّ مصلحة للنظام الإسلامي إنّما يُفتي بها الدين ويُمضيها، فإنّ فرضَ التناقض بين الدين ومصلحة النظام الديني إنّما يعني التناقض في أصل الدين وبين مفرداته الأساسية (وننبّه دائماً إلى أنّنا نتكلّم في ظرف حضور المعصوم وقيادته وخلافته).

أخيراً يبقى على الكاتب الإجابة على سؤال محرج - بنظرنا - وهو: هل عمل أمير المؤمنين (عليه السلام) بالمصلحة أو التزم بالدين بحذافيره، حينما استلم الخلافة بعد مقتل عثمان؟ نرى أنه لا يمكن للكاتب أن يختار أيّاً من الشّقين اللّذين حصر هو نفسه في داخلهما.

الثاني عشر: المناصب الدنيوية مثيرة للفتنة:

وهذه إشارة جديرة بالانتباه، ولكنّها ليست معضلة، إنّما المشكلة في طريقة معالجتها، فقد اقترح الكاتب طريقة هي أشبه بمن اقترح (قطع اللسان) كعلاج للتخلّص من شروره وآفاته. فإنّ المناصب حالها حال كلّ غرائز الإنسان وأهوائه، تحتاج إلى تعديل وتلطيف، لا إلى القطع والاجتثاث.

ثمّ إذا حصرنا دائرة البحث في خلافة الإمام المعصوم - كما هو مفروض المسألة - فلا ينبغي خلط الأوراق - حيث لا يرد هذا الإشكال أصلاً على شخص الإمام (عليه السلام)، أما بقية مفاصل الدولة فإنّ إشراف الإمام عليها ومحاسبة الولاة على تقصيراتهم - إن حصلت - يُحقّق مستوىً من الاتّزان المعقول... وليعلم أنّ الإسلام لا يريد الإصلاح بأدوات القهر والقسر، فهو لا يريد إدخال الناس الجنّة كرهاً ورغماً عن إرادتهم، بل يريده عن طريق اختيار الإنسان وإرادته، فهو يطرح تعاليمه وإرشاداته العامة في المجال الأخلاقي وتبقى الساحة مفتوحة للإنسان ليختار، نعم، يتحفّظ على المفاصل الأساسية في الإصلاح، ومثاله: نفس عملية تنصيب الإمام خليفة، فقد نصّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليه (عليه السلام) في مناسبات عديدة وتأكيدات بالغة، وأخذ التحفّظات والاحترازات لذلك ولكن إذا اختارت الأمة شيئاً آخر فإنّها تتحمل تبعات ذلك الانحراف وتداعياته بالتأكيد...

ثمّ لو ترك أمير المؤمنين (عليه السلام) الخلافة، واختير شخص آخر - وكما يقترح الكاتب - (الزبير مثلاً) - فماذا سيكون حال المناصب الدنيوية؟ هل ستحلّ المشكلة؟

أين سيذهب حب الجاه والزعامة مثلاً؟ هل حقاً سيتحقق حلمه القائل: (ولم تكن تراق كلّ تلکم الدماء، ولا حدثت تلکم الفتن التي أضعفت الإسلام والأمة الإسلامية، وأطمعت بها الأعداء، بل كانت تلك الجيوش تواصل مسيرتها الفاتحة والمظفرة وقد تتوجه صوب الروم، وتخلص الإسلام والمسلمين من شرّ هذه الامبراطورية العاتية...) (ص: ٩٠).

لسنا متفائلين معه في حلمه الوردی الجميل هذا، حيث نرى أنّ المشكلة ستظلّ قائمة - حتّى مع تطبيق اقتراحه - فإنّ المناصب والجاه والزعامة وحبّ الدنيا... موجودة ولا يمكن القضاء عليها بتغيير حاكم. وليعلم بأنّ أوّل من ينازع الزبير حينئذ منصبه هو رفيق دربه طلحة، الذي نازعه على إمامة صلاة جيش الجمل وكادت تقع الفتنة يومها لولا تدخل عائشة وحسم الموقف.

وقوله أخيراً: (بمواصلة المسيرة الفاتحة والمظفرة للجيش الإسلامي...).

فإنّنا نتحفّظ على تلك الفتوحات أو بعضها، وما جرّته من نتائج واستحقاقات، وكيف إنّها أسهمت بشكل واضح في هدم البنية الأخلاقية للمجتمع الإسلامي الفتّي، وتعميق حبّ الثروة وكنزها في نفوس الصحابة... وغير ذلك ممّا يمكن أن يستدلّ عليه من قول الكاتب نفسه، الذي ناقض كلامه في موضع آخر حول هذه الفتوحات وراح يقول: (وكان لابدّ من إجراء عملية جراحية لهذا المجتمع الذي اسكرته الفتوحات وأبطرته الغنائم...) (ص: ١٤٦).

وهذا يعني إننا لم نعلم بالتالي رأيه النهائي في الفتوحات، وهل أنت بخير على المجتمع الإسلامي أم كانت عليه نقمة ووبالاً؟!

الثالث عشر: عدم البيعة للأئمة المعصومين (عليهم السلام):

يستدلّ الكاتب بعدم حصول البيعة للأئمة - عدا أمير المؤمنين والحسن - بأنه لم يكن لهم حقّ بالخلافة.

وقبل الجواب ينبغي تحليل حقيقة البيعة أولاً، فهناك عدّة آراء في تحليلها. والحقّ: إنّ البيعة إجراء توكيديّ لضمان الطاعة التي ثبت وجوبها بدليل سابق على البيعة. وهذا الإجراء وظيفته إثبات وجود الناصر الفعلي في الساحة لكي يُمكن المُبايع من القيام بمهمته الفعلية والنهوض بمسؤوليته.

فالأئمة (عليهم السلام) منصوبون جميعهم من قبل الله تعالى بواسطة نبيّه الأكرم (صلى الله عليه وآله) لأجل الإشراف على تطبيق الشريعة، أي إمامة الدين والدنيا، ولكن القيام بمهمة الإشراف على التطبيق الفعلي (الزعامة والخلافة) مشروطة بتوفر ظروفها الموضوعية والتي أهمّها تأييد الأمة وإعلان بيعتها للإمام (عليه السلام). فمع التسليم بهذه المقدمة وبملاحظة الواقع التاريخي حيث رأينا إنّ الإمامة قد اغتصبت من الإمام عليّ والأئمة (عليهم السلام) من بعده ولم تتوفر لهم القدرة الكافية للقيام بالأمر لا يبقى مجال للسؤال عن عدم البيعة (فهي سالبة بانتفاء الموضوع كما يقول المناطقة). وتوجد تصريحات كثيرة للأئمة تنصّ على هذا المضمون:

١ - قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «... فنظرت فإذا ليس لي مُعين إلّا أهل بيتي فضننت بهم على الموت وأغضيت على القذى وشربت على الشجى وصبرت على أخذ الكظم وعلى أمر من طعم العلقم».

وعلق عليه ابن أبي الحديد بقوله: فأما قوله فنظرت: فقول ما زال عليّ (عليه السلام) يقوله، ولقد قاله عقيب وفاة رسول الله قال: «لو وجدت أربعين ذوي عزم!» (١٠٥).

٢ - روى الكليني عن سدير الصيرفي، قال: (دخلت على أبي عبد الله (الصادق) (عليه السلام)) فقلت له: والله ما يسعك القعود [عن الجهاد] فقال: وَلِمَ يا سدير؟ قلت: لكثرة مواليك وشيعتك وأنصارك، والله لو كان لأمر المؤمنين (عليه السلام) مالك من الشيعة الأنصار والموالي ما طمع فيه تيم ولا عدي، فقال: يا سدير، وكم عسى أن يكونوا؟ قلت: مائة ألف. قال: مائة ألف؟ قلت: ومئتي ألف. قال:

منتي ألف؟ قلت: نعم ونصف الدنيا. قال: فسكت عني، ثم قال: يخف عليك أن تبلغ معنا إلى ينبع؟ قلت: نعم... فسرنا حتى صرنا إلى أرض حمراء ونظر إلى غلام يرعى جداء، فقال: والله يا سدير لو كان لي شيعة، بعدد هذه الجداء، ما وسعني القعود. ونزلنا وصلينا، فلما فرغنا من الصلاة، عطفت على الجداء فعددتها فإذا هي سبعة عشر^(١٠٦).

٣ - وفي محاوره هارون الرشيد للإمام الكاظم(عليه السلام) حول مسألة (فدك) دلالة هامة على أنّ حقهم(عليهم السلام) في الخلافة أمر واضح لا مرأى فيه، حيث روي في كتاب أخبار الخلفاء: إنّ هارون الرشيد كان يقول لموسى بن جعفر: حدّ فدكاً حتى أردّها عليك، فيأبى، حتى ألحّ عليه فقال(عليه السلام): لا آخذها إلاّ بحدودها قال: وما حدودها؟ قال: إن حدتها لم تردّها. قال: بحق جدك إلاّ فعلت. قال: أما الحدّ الأوّل فعدن، فتغير وجه الرشيد وقال: إيها، قال: والحدّ الثاني سمرقند، فاربّد وجهه، قال: والحدّ الثالث إفريقية، فاسودّ وجهه. وقال هيه، قال: والرابع سيف البحر، ممّا يلي الجزر وأرمينيا. قال الرشيد: فلم يبق لنا شيء، فتحوّل إلى مجلسي! قال موسى: قد أعلمتك إنني إن حدتها لم تردّها... فعند ذلك عزم على قتله^(١٠٧).

ويكشف هذا الحوار عن العلاقة القوية بين فدك والخلافة وأنها تعبير رمزي عن الخلافة المغتصبة، وتيقن الرشيد أنّه لو أمكنت الظروف للإمام(عليه السلام) لما تردّد في التحرك لاسترجاعها، ولذا صمّم على قتله. والنتيجة بعد هذا هي أنّه لا يعني عدم حصول البيعة للأئمة(عليهم السلام) أنّه لم يكن لهم حقّ بالخلافة، وإنّما هي الظروف الموضوعية التي يقرّها كلّ زعيم سياسيّ حكيم، فضلاً عن الإمام المعصوم.

الرابع عشر: عدم حاجة الإسلام لمقام الخلافة!^(١٠٨):

يقول الكاتب: (إنّ سرّ الخطأ في النظرية (أ) (نظرية الشيعة) يكمن في توهم حاجة الإسلام للخليفة، وإنّ الحدود والعقوبات الشرعية جزء مهم من الدين، ولا يتوصل إلى إجرائها وإمامة العدل ورفع الظلم إلاّ بوجود خليفة منصوب من الله تعالى).

(١٠٦) أصول الكافي ٢: ٢٤٢.

(١٠٧) بحار الأنوار ٤٨: ١٤٤.

(١٠٨) (علامة التعجب منه لا منّا).

والجواب:

(ولقد كان من حقّ هذا الكلام أن يُوضع له علامة التعجب كما فعل الكاتب، فقد جاءت في محلّها):

إنّ الإسلام نظام واسع يكفل جميع احتياجات الإنسان فيما يواجهه في معاشه ومعاده، ولا ينحصر في علاقة الإنسان بربّه - في العبادات - فإنّ إلقاء نظرة إجمالية على محتوى الشريعة، يدلنا على اشتمالها على جملة من الأحكام تخصّ الواقع الاجتماعي والعلاقات بين الأفراد في المجتمع وحتى بين الدول، كأحكام الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ونظام الأحوال الشخصية والخطوط العامة للنظام الاقتصادي والمصادر المالية العامة للدولة، وأحكام القضاء والحدود والديّات، وأحكام الجهاد والعلاقات بين الدول.

وكلّ هذه الأحكام والقوانين شرّعت على أساس وجود الحكومة الصالحة العادلة التي يمكنها إجراء المقررات وتنفيذها.

وهذا هو معنى كلام الشيخ مكارم الشيرازي الذي نقله الكاتب وتحامل عليه: بأنّه كلام (لوضوح بطلانه لا يستحق الردّ ولا التعليق)(ص: ٩٦).

وخلاصة رأي الشيخ الشيرازي هو أنّ المسائل السياسية والحكومية مرتبطة بالفقه الإسلامي بحيث لا يمكن وضعها موضع التنفيذ دون تشكيل الحكومة.

وحيثما راجعت كتاب الشيخ (نفحات القرآن) وجدته يقول قبل الفقرة التي نقلها الكاتب عنه... : (إنّ اقتران المسائل الخاصة بالإمامة مع تلك الخاصة بالحكومة وزعامة المسلمين ممّا لا تقبل الشكّ حيث نرى أثر ذلك في كلّ مكان تقريباً ونرى ذلك أيضاً في الآيات والروايات الإسلامية وحتى تاريخ السيرة النبويّة وأئمة الدين العظيم وكذا في طبيعة الأحكام الإسلامية).

ولقد أجملت مباحث الفقه الإسلامي في ثلاثة أقسام هي: قسم العبادات، قسم المعاملات، وقسم السياسة، ويعتبر قسم السياسة والذي هو من الأبواب الفقهية المهمة، ويشتمل على مسائل عده مثل الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، القضاء والشهادات، والحدود والديّات والقصاص جزءاً من المسائل المتعلقة بالحكومة، إذ لا يمكن إجراء أقسام الجهاد، وبعض من مسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك القضاء والشهادات وتنفيذ الحدود والقصاص بدون وجود الحكومة على الإطلاق، وترسم كذلك المسائل المرتبطة بالأطفال والخمس والزكاة والأراضي الخاصة بالخراج، والخطوط العريضة جزء مهم من الحكومة، باعتبارها الدعامة السياسية لإقامة

بيت المال الإسلامي وعلى هذا فقد امتزجت المسائل السياسية والحكومية بالفقه الإسلامي بشكل كامل، بحيث لا يمكن وضعها موضع التنفيذ دون تشكيل الحكومة^(١٠٩).
فأيّ موضع في مواضع هذا الكلام رأى فيها الكاتب خلافاً؟... أفهل يمكن إجراء الحدود والديّات والقصاص ونظام الأحوال المدنية والقضاء... طبقاً للإسلام إلاّ عبر وجود الحكومة؟ وهل يمكن لحكومة لا تطبّق هذه التعاليم أنّ تسمّي نفسها حكومة إسلامية؟
وأما ما ذكره من أنّ اللازم لهذا الكلام ألاّ يوجد مسلم في ظل الحكومة اللا إسلامية، فهي مغالطة واضحة، لأن الإسلام يبقى حنئذ ولكن كممارسة فردية عبادية وطقوس ومراسم، وما يمكن تطبيقه من بقية التشريعات والمسائل غير المتعلقة بالأمر السياسي والحكومية والاجتماعية.

الخلل في المنهج

وهنا ينبغي التنبيه إلى الخطأ في منهج بحث الكاتب، فقد خلط بين بحث الإمامة والخلافة (الذي هو غرض الكتاب وعنوانه) وبحث الحكومة الإسلامية في عصر الغيبة. فقد دخل أولاً في بحث خلافة أمير المؤمنين (عليه السلام) واعترض عليها، ثمّ انتقل إلى الحكومة الإسلامية (ومقصوده في عصر الغيبة)، ثمّ عاد ليصبّ النتيجة التي وصل إليها هناك، في بحث الإمامة والخلافة، حيث قال: (فهذا المنصب بالأساس لم يكن للإمام عليّ (عليه السلام) بتعيين من قبل الله تعالى إلاّ على سبيل الملازمة العقلية، لأنّه أفضل الخلق بعد النبيّ على الإطلاق وإمام المسلمين في أمور الدين والحائز لمقام العصمة من الذنوب والخطأ. فكلّ هذه الأمور تستدعي عقلاً (لا شرعاً) أن يكون الإمام عليّ (عليه السلام) هو الخليفة للنبيّ بعد وفاته والمسلمون في هذا الشأن الخيار، فإن اختاروه فيها ونعمت، وإن اختاروا غيره فحظهم أخطأوا...) (ص: ٩٧).

ولقد تكرّر هذا الكلام منه وأجبنا عنه سابقاً، ونضيف هنا:

١ - مادام يقرّ بالملازمة العقلية التي معناها أنّ العقل يحكم بأنّ الإمام (عليه السلام) هو الخليفة بعد النبي (صلى الله عليه وآله)، فما الداعي لمخالفة حكم العقل (فالعقل شرع من داخل، كما أنّ الشرع عقل من خارج، وأنّ الله سبحانه حجّتين: ظاهرة وهم الأنبياء، وباطنة وهي العقول) كما هو مضمون الأحاديث الشريفة - ومع هذا فأبى مجال يبقى للاختيار - ؟

٢ - إنّ كلامه في الفقرة الأخيرة هنا ينسف كلّ ما بناه سابقاً في رفض الحكومة الدينية و(التشكيكة المتنافرة بين الدين والحكومة) حيث قال: (فإنّ الذين اختاروا غير أمير المؤمنين (عليه

السلام) - أي فصلوا بين الإمامة الدينية والزعامة الدنيوية - قد أخطأوا حظهم... أي أنه يفترض أنّ الصحيح كان هو اختيار أمير المؤمنين (عليه السلام) ولكن هؤلاء - ولحظّهم العاثر! - قد أخطأوا الصواب فاختاروا أبا بكر!... وأين هذا من تصريحه في موضع آخر؟ بقوله: (فالإشكالية ليست في أصل الحكومة الإسلامية العادلة، بل في الجمع بين مقام الإمامة والخلافة...)(ص: ١٠٩).

وعلى الأقل يناقض قوله في أوّل هذا الفصل: (إنّ سرّ الخطأ في النظرية (أ) يكمن في توهم حاجة الإسلام للخليفة... وبما أنّ الإمام عليّ والأئمة المعصومين من ذريته هم أمناء الله على الدين والشريعة وحُججه على خلقه لذا كانوا الأولى بهذا المقام، ولكن مع التأمل والتدبّر في محتوى هذا الادعاء يتّضح جلياً بطلانه وزيفه...)(ص: ٩٢).

أقول:

إذا إتّضح بالتأمّل بطلان هذا الادعاء وزيفه، فلعمري: أيّ خطأ أخطأه أولئك الذين اختاروا أبا بكر إذن حتى يلومهم الكاتب؟

أما قوله: (أمّا الحدود وإقامة العدل بين الناس فتأتي بالعرض وليس من أهداف الدين بالأصل، أي بما أنّ المسلمين اختاروا رسول الله صلى الله عليه وآله ليكون حاكماً عليهم...)(ص: ٩٢).

فهو ادّعاء يحتاج إلى مثبت، فهل كلّ هذا الكمّ الهائل، من تعاليم الإسلام قرآناً وسنةً حول الحدود والديات والقصاص، وأمره بالحكم بالعدل بين الناس والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... ليست من أهداف الدين حقاً؟ إذن فلماذا شرّعت أساساً، ولماذا التركيز على إقامتها؟ وهل أنّ هداية الناس والسلوك بهم إلى الله تعالى وإنقاذهم من النار وتأمين السعادة الأخروية يمكن تحقيقه من دون القيام بهذه التعاليم؟

يقول الدكتور وهبة الزحيلي: (ومهمة القضاء في الإسلام لا تقتصر على إقامة العدل بالمفهوم الإلهي وفصل الخصومات وتطبيق أحكام الشريعة، وإنّما تشمل كلّ ما من شأنه رعاية الحرمات الدينية واحترام الفضيلة وإقرار المعروف ومكافحة المنكرات والفواحش بمختلف ألوانها. فلولا القضاء لاستأصل البشر بعضهم وهلكوا جميعاً، فكان وجوده رحمة وتنظيمه فريضة وقيام الدولة به ووجودها من أجله أمراً محتملاً. وإذا لاحظنا أنّ مهمة الدولة في الإسلام حراسة شؤون الدين والدنيا وتحقيق السعادة للبشر في الحياة الدنيا والآخرة، علمنا مدى الأهمية المنوطة بالدولة

المستلزمة للسعي الفوري في إيجادها، ولولا ذلك لعمت الفوضى وشاع الفساد وانتشر الظلم بين العباد^(١١٠).

أمّا مقولة الشيخ محمّد عبده عندما رجع من بلاد الغرب: (وجدت هناك إسلاماً بلا مسلمين وهنا مسلمين بلا إسلام)...

فُيردّ عليها: إنّ الإسلام إنّما جاء لصنع الإنسان وأخلاقه وأعماله على أساس الإيمان بالغيب... وإنّ أعمال الإنسان إنّما تتّصف بالصلاح إذا توفّرت على شرطين: الحسن الفعلي وهو أن يكون العمل بذاته راجحاً، والحسن الفاعليّ وهو أن تكون نية الفاعل إطاعة الله بفعله. ولذا ربط القرآن غالباً بين الإيمان والعمل الصالح.

وعليه فإنّ إطاعة القانون في الغرب مثلاً حسنة في ذاتها، لكن الدافع لها إذا كان هو الخوف من الغرامة أو أي دافع مادي آخر أو اعتباري، فلا تكون متصفة بالحسن الفاعلي فليست هي إذن عمل صالح في نظر الإسلام.

فقد تبيّن إذن، أنّه يوجد فرق جوهري بين الإنسان الغربي والإنسان الذي يريده الإسلام وإن وجد تشابه ظاهري بينهما. وبهذا يتّضح الإشكال أيضاً في قول الكاتب: (وبإمكان أي شخص عادي حتى الكافر من إقامتها (العدل ونظام العقوبات)).

الخامس عشر: حكومة الأنبياء:

قال: (إنّ هؤلاء الأنبياء مع علوّ مقامهم وسمو مكانتهم، لم يحققوا لشعوبهم ما هو المطلوب من الحكومة، رغم نجاحهم في الجانب الآخر من المسؤولية وهو مقام النبوة).

والجواب:

- ١ - إنّ ادّعاء لم يأت عليه بدليل، وما جاء به من الشواهد سنأتي عليه بالتفصيل.
- ٢ - إنّ هذا الكلام يتنافى مع ما يتبنّاه هو نفسه من أنّ صفات العصمة والأفضلية والإمامة الدينية تُرشّح صاحبها للخلافة والزعامة الدنيوية بحكم العقل.
- ٣ - إنّ تقصير الأمة في إطاعة أوامر نبيّها وعنادها ولجاجتها، لا يمكن أن يعتبر خلافاً أو نقصاً في قيادة النبيّ وحكومته.

٤ - على المقياس الذي ذكره، ينبغي له أن يقول بتفضيل حكومة (شارون) مثلاً على حكومة نبي الله موسى(عليه السلام)! حيث أنه حقق لشعبه ما هو المطلوب من الحكومة وفشل موسى(عليه السلام) في ذلك!

وبعد أن تعرّض لحكومة موسى(عليه السلام) وقصة السامريّ وعقوبة عبدة العجل والتي سمّاها بالعملية الانتحارية الوحشية!... ثم قصة أمرهم بالهجوم على فلسطين وعقوبة التيه... قال: (هذا ما كان من حكومة موسى(عليه السلام)، فقل لي بربك أيّ حكومة تأتي على شعبها يمثل هذه المصائب (وإن كانت محقّة وكان التقصير تقصير الشعب) هل يمكن عدّها حكومة موفّقة وعلى البشرية أن تحذوا حذوها وتتخذها أسوة ومثالاً للحكومة المثالية؟)

أقول: على من يريد الكاتب أن يعترض بكلامه هذا؟ هل وصلت به الجرأة إلى حدّ الاعتراض على نبيّ الله المعصوم، والمكلّف من قبل الله مباشرة بما قام به؟ أم يريد أن يعترض على الله سبحانه؟

ثمّ: لمصلحة من كلّ هذه الهجمة والجرأة على حكومة بطل الأنبياء موسى(عليه السلام)؟... ولا نحتاج في الجواب عن السؤال الأخير إلى الرّجم بالغيب، فقد كفانا الكاتب نفسه وأجاب بقوله: بأنّ موسى(عليه السلام) استخدم جميع الأساليب (القاسية لإرغام «الناس») على عبادة الله، أو إنزال أشدّ العقوبات بأفراد الشعب لمجرد خوفهم من الحرب)(ص: ١٠١).

إنّها إذن مصلحة (شعب الله المختار)... وأتّه التباكي عليهم!..

وهم المعروفون بعنادهم ولجاجتهم على طول التاريخ، وبصريح القرآن الكريم. ونتساءل: هل إنّ العقوبات التي نزلت بحقّهم كانت حقّاً من أجل إرغامهم على عبادة الله؟ ألم يكونوا قد آمنوا بموسى(عليه السلام) ودينه قبل ذلك وقبلوا عبادة الله سبحانه؟ فلماذا العقوبات إذن وعلى ماذا أرغموا؟

لقد عرف الكاتب كلّ هذا... ولكنّه تجاهله أو نسيه أو أراد أن يتناسى أنّ كلّ تلك العقوبات كانت جزاءً لهم على تعنّتهم وعنادهم وتمردهم على أوامر الله ونبيّه(صلى الله عليه وآله)، بل ولعبهم واستهزائهم بها.. ومن الجدير بالملاحظة أنّ الكاتب حذف الآية التي تكشف جانباً من عنادهم واستهزائهم، مع أنّ موقعها هو بين الآيتين اللتين ذكرهما. والآية المحذوفة هي: (قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ)(١١١).

ثمّ يتعرض الكاتب لنبيّ الله داود(عليه السلام) ويدافع مرة أخرى بقوّة عن (الشعب الإسرائيلي!) في كرهه وشدة مقته لداود(عليه السلام)، وأنّ هذه الكراهية جاءت بسبب أنّه كان نبياً وملكاً في آن واحد، ويتباكى على مظلوميتهم! بقوله: (لم يهنا بنو إسرائيل يوماً في حياة هادئة بعيداً عن مخالب الأعداء...)(ص: ١٠٣).

(ويمنعنا من التعليق هنا، الالتزام بما تعهّدنا به، وفي العين قذى وفي الحلق شجى...).

ثمّ يعتمد الكاتب على المصادر الإسرائيلية وينقل قصة نزاع مزعوم بين طالوت وداود ويُعزّيه إلى (الدين الرسمي) وأنّه (هو السبب في إثارة الفتن والتناحر وخاصة من موقع الحساسية المذهبية وبدافع الحرص على الدين...)(ص: ١٠٢).

أقول:

١ - متى كانت الإسرائيليات مصادر موثوقة يعتمد عليها وخصوصاً في مثل هذه الأبحاث الأساسية في العقيدة؟

٢ - ألم يكن الأجدر بالكاتب أن يرجع إلى مصادرنا من كتاب وسنة ليرى أنّ (طالوت) قد اصطفاه الله تعالى، فهل يمكن معه أن يقع نزاع بينه وبين نبيّ الله؟

٣ - ماذا يكشف هذا الكلام من عقيدة للكاتب بالأنبياء وعصمتهم؟ أسئلة نترك الإجابة عليها، وفاءً للترامنا بأن يكون الردّ علمياً!

بعد ذلك نتابع الكاتب لنرى كيف يستنبط النتائج الباطلة من هذا الأساس الباطل فيقول: (التقصير ليس من داود قطعاً لأنّه نبيّ معصوم، ولا من طالوت لأنّه منتخب من الله تعالى: (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا)^(١١٢) ولكن الخطأ يكمن في هذه التشكييلة المتنافرة [الدين - الحكم]...)(ص: ١٠٣).

ونعتقد أنّ هذا منتهى الجرأة أو الجهل... فهو يتجرأ على حكم الله تعالى!! بعد أن اعترف بأنّ الله قد انتخب طالوت ملكاً، ومع هذا فقد وصف هذه (التشكييلة) التي شكّلها الله تعالى، بأنّها متنافرة! قال تعالى: (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ...)(١١٣).

وبعد هذا وذاك - وكعادته في خلط الأوراق - تحدّث الكاتب عن إنشفاق العلماء في إيران وأفغانستان والعراق... وتناسى أنّه يبحث عن إمامة المعصوم، لا عن مشاكل الحكومة في عصر الغيبة (وهذا ما قلناه من إسقاط مشاكل الواقع على النظرية).

(١١٢) البقرة: ٢٤٧.

(١١٣) سورة ص: ٢٦.

بعدها تعرّض لحكومة نبي الله سليمان، وهاجمها بقوله: (أنّها حكومة قائمة على المعجزات واستخدام أدوات القوة الغيبية في فرض الدين على الناس...).

... هكذا إذن فهم (صاحبنا!) نبوة هذا النبي المعصوم (عليه السلام)... إنّها فرضُ الدين على الناس، وبالقوة!

وأقول له: ليس الأمر كما توهمت، فإنّ هدف المعجزات ليس هو فرض الدين على الناس، فإنّ الدين أمر غير قابل للفرض والتحميل على أحد... قال تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ) (١١٤). وكيف يمكن فرض الدين والإيمان والذي هو بمعنى (عقد القلب)، وهي مسألة اختيارية تابعة لإرادة الإنسان وحده، وإنّما الهدف من المعجزات هو إقامة الحجّة على صدق دعوى النبوة حيث أنّ النبي يدّعي أنّه متّصل بالله عن طريق الوحي فيحتاج لإثباته إلى دليل وحجّة... وهو المعجزة...

ثمّ إنّ القول: (بكون حكومة سليمان نموذجاً يحتذى به في الحكومات البشرية) (ص: ١٠٥) لا يقصد به أن تقام بنفس معجزات سليمان (عليه السلام) (كما فهم الكاتب) بل يقصد به الاحتذاء بإقامته العدل وتطبيقه الشريعة الإلهية.

وعن حكومة نبيّ الإسلام يقول الكاتب: (أمّا حكومة نبيّ الإسلام (صلى الله عليه وآله) فنحن نتساءل: ماذا يمكن لرسول الله أن يصنع أمام تهديد المشركين المستمرّ وسعيهم الجادّ في إزالة هذا الدين من الوجود، ألا يكون مضطراً معها إلى تشكيل جيش للدفاع عن هذا الدين الجديد والتصدي لقوى الشرك والكفر... ولكن هذا لا يعني أنّ الرسول كان قاصداً إلى هذا المعنى وأنّ تشكيل الدولة كان من مقاصده الأساسية) (ص: ١٠٦).

وأقول:

١ - إنّ الكاتب يتصور أنّه من الممكن أن تقوم حركة ودعوة تدعو إلى إبطال كلّ الآراء والمعتقدات والنظم الاجتماعية القائمة... وتأسيس نظام اجتماعي آخر على النقيض ممّا كان، من دون أن تواجه بالرفض والتهديد والقمع.

وهذا تصور أقلّ ما يقال فيه: أنّه تصوّر ساذج... فإنّ من لوازم نجاح كلّ دعوة جديدة بهذا المستوى، أن تخطّط للسيطرة على المفاصل الأساسية في المجتمع لتقوده نحو التغيير والإصلاح.

٢ - ذكرنا سابقاً إنّ التشريعات الإسلامية إنّما صيغت على أساس توفّر حكم صالح يقوم بتنفيذها.

وعلى هذا الأساس فإن تأسيس الدولة كان من المقاصد الأساسية لرسول الله وليس لأنه اضطرَّ إلى ذلك، ولذا سارع إلى تشكيلها، في أوّل فرصة سنحت بعد الهجرة.

يقول الدكتور وهبة الزحيلي في هذا السياق: «إنّ قيام الإنسان بوظيفته بكونه خليفة الله في الأرض وحامل الأمانة (الفروض والتكاليف الدينية) يتوقف على وجود السلطة السياسية التي تمكّنه من أداء وظيفته على نحو أكمل. وهذه الواجبات لا تتحقق إلّا في ظلّ وجود دولة، سواء أكانت عبادات محضة، كالصلوات والحج والعمرة، أم شعائر عامة كالأذان والجمعة والأعياد، أم معاملات اجتماعية كالعقود بأنواعها، أم تكاليف جماعية كالجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة المجتمع الفاضل والتعاون في سبيل الخير وقمع الشرّ ومحاربة الأهواء.

وجدير بالذكر، إنّ كلّ رسالة إصلاحية وعلى رأسها الإسلام لا يمكن أن يقرّ قرارها أو تظهر فائدتها إلّا في سياق منيع من القوّة المانعة والسطوة الرادعة التي تلازم وجود الدولة^(١١٥).

ثمّ خاض الكاتب في أحاديث أخرى، يبدو أنّ غرضه منها تلطيف الجو وكسب الودّ... وقد يكون محقّقاً في ذلك... ولكنّا أثّرنا عدم التعرّض لكلّ ما يثيره في هذه المواضيع، وإن استغرق مساحة واسعة من كتابه، حفاظاً على وحدة البحث... وإلّا فما معنى إدراج مثل هذه الأحاديث عن الوضع الداخلي الإيراني... والإسلاميين العراقيين، بل وحتىّ الفلسطينيين... في بحث علمي يدور حول حكومة المعصوم (عليه السلام) - كما هو عنوان الكتاب!

السادس عشر: المنزقات الفكرية في بحث الخلافة:

وفي هذا الفصل دخل الكاتب في عمق النفس البشرية واللاشعور! ليخرج بنتائج محيرة للعقول عجيبة وغريبة... فانتظر!

قال: (... ولذلك رأينا دراسة هذه المشكلة من موقعها التاريخي والتنقيب عن كوامنها النفسية في عالم اللاشعور الجمعي)(ص: ١١٢).

وبعد أن غاص في اللاشعور!! وتحدث عن المنزقات الفكرية والعقائدية. وذكر مشكلات النصوص التاريخية.. وصل إلى بيت الصيد - وهو ما يرتبط بموضوع البحث (ولذا أوردناه): - (وعلى سبيل المثال ما نواجهه من قضية السقيفة وانتخاب الخليفة، فكيف يمكننا الإحاطة بنية الأنصار في ذلك الجمع ونية أبي بكر وعمر في تدخلهما في تلك الواقعة وكسب الجولة لصالح قریش والمهاجرين؟

أكان ذلك بدافع من حبّ الذات والمقام؟ أو الحرص على الإسلام والدولة الإسلامية أو طلباً للثواب والخدمة؟

وهكذا في عملية ترك رموز المهاجرين جيش أسامة، والعودة إلى المدينة. أكان ذلك طمعاً في الخلافة، أو حرصاً على وحدة المجتمع بعد وفاة النبي، والاطمئنان على صحة وسلامة النبي؟ (ص: ١١٤).

وقبل أن يجيبنا عن هذه الأسئلة نسأله:

- هل نحتاج في إثبات مخالفة أوامر الله سبحانه وأوامر رسول الله الصريحة، إلى معرفة النوايا، وأنّ من خالفها، هل خالفها قرابة إلى الله! أو لهواه؟
- هل (المخالفة) هي من (العناوين القصديّة) لتحتاج إلى ذلك؟
- وهل استثنى الرسول (صلى الله عليه وآله) أحداً (لأجل نيّته الحسنة!) حينما لعن من تخلف عن جيش أسامة؟

- أفهل كان رسول الله غافلاً عن مصلحة (الحرص على وحدة المجتمع بعد وفاة النبي والاطمئنان على صحة وسلامة النبي) حينما أكد على ضرورة الالتحاق بجيش أسامة؟
- ثمّ إذا أصرّ على معرفة النوايا، فمعرفة النوايا لا تتمّ عبر تفسير حدث واحد بل تُعرف النوايا من مجموعة التصرفات والمخالفات لأوامر رسول الله وهو ما ثبت تاريخياً بالنسبة لمجموعة من الصحابة، وليراجع في ذلك كتب التاريخ القديمة المعتبرة أو كتاب النصّ والاجتهاد للعلامة شرف الدين.

- ثمّ ماهو جوابه عن تصريحات أمير المؤمنين (عليه السلام) نفسه حول مجريات السقيفة؟ أفهل يخطأ أمير المؤمنين (عليه السلام) أيضاً في فهمه لنوايا القائمين عليها؟ فليستمع إلى أمير المؤمنين يقول:

«اللهمّ فاجز قريشاً عني الجوازي، فقد قطعت رحمي وتظاهرت عليّ ودفعتني عن حقي وسلبتني سلطان ابن أُمي، وسلّمت ذلك إلى من ليس مثلي في قرابتي عن رسول الله وسابقتني في الإسلام، إلّا أن يدعي مدّع ما لا أعرفه ولا أظنّ الله يعرفه والحمد لله على كلّ حال»^(١١٦).

وقال (عليه السلام): «اللهمّ إنّي استعديك على قريش ومن أعانهم فإنهم، قد قطعوا رحمي، وأكفأوا إنائي، وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري وقالوا: ألا أنّ في الحقّ أن تأخذه وفي الحقّ أن تمنعه، فاصبر مغموماً أو متأسفياً، فنظرت فإذا ليس رافد ولا ذاب ولا

مساعد، إلا أهل بيتي فضننت بهم عن المنية، فاغضيت على القذى، وجرعت ريقى على الشجى،
وصبرت من كظم الغيظ على أمر من العلقم وآلم للقلب من وخز الشفار» (١١٧).

ونقلنا سابقاً قوله (عليه السلام) ملخصاً ما وقع في السقيفة بأنها «كانت إثرة، شحت عليها نفوس
قوم، وسخت عنها نفوس آخرين. والحكم لله...» (١١٨).

وقال (عليه السلام) في أول إمارته: «أما بعد، فاتّه لما قبض الله نبيّه (صلى الله عليه وآله) قلنا: نحن
أهله وورثته وعترته وأولياؤه دون الناس، لا ينازعنا سلطانه أحد ولا يطمع في حقنا طامع، إذ
انبرى لنا قومنا فغصبونا سلطان نبيتنا، فصارت الإمرة لغيرنا وصرنا سوقة، يطمع فينا الضعيف
ويتعزز علينا الذليل، فبكت الأعين منا لذلك وخشنت الصدور، وجزعت النفوس، وأيم الله لولا
مخافة الفرقة بين المسلمين وأن يعود الكفر ويبور الدين لكانا على غير ما كنا لهم عليه، فولي
الناس ولاية لم يألوا الناس خيراً...» (١١٩).

وهذا غيظ من فيض، ممّا نقله التاريخ من كلماته (عليه السلام)... فهل بعد كلّ هذا، يمكن لأحد
أن يشكّ في تسرّع الجماعة في السقيفة وإثرتهم وتراكمهم إن لم نقل نواياهم - تأدّباً - ، ثمّ نوّكد -
بلا تردّد - كما يريدنا الكاتب! أن يكون هدفهم: الحرص على الإسلام وطلب الثواب والخدمة!!؟
وقبل أن يجيبنا على أسئلته التي طرحها، قام الكاتب - لتهيئة الأذهان لأجل قبول أجوبته
الغريبة - بهجوم واسع، إنهم فيه الشيعة والسنة معاً وفهمهم لهذه الواقعة، بالتعظيم والاستعواص وأنّ
كلّاً - يجر النار إلى قرصه في تفسيرها، ثمّ يركّز هجومه على الشيعة - علماء وعوام - وأنهم
(ينطلقون في إيمانهم المذهبي من موقع المغيبات والتوغل في الأساطير والخرافات، أو على الأقل
التعبّد الأعمى بمفردات العقيدة...) (ص: ١٢٣)

بعد هذه الحملة يتفضل علينا، بالأجوبة العجيبة الغريبة التالية: إنّ أبابكر وعمر إنّما حفظا
الإسلام من السقوط، بتدخلهما في السقيفة، وإنهما حفظا الإمام عليّاً وفاطمة والحسين من القتل في
ذلك اليوم، وأنهما وقفا بوجه عودة أصنام الجاهلية مرّة أخرى إلى موقعها من الكعبة...
والأعجب... (وما عشت أراك الدهر عجباً): إنّ حكومة أمير المؤمنين كانت هي السبب في تمزّق
المسلمين وفقدهم وقتلهم... (وهذا مطلب تكرر منه في مواضع أخرى من كتابه).

(١١٧) من كلام له رقم: ٢١٧.

(١١٨) من كلام له رقم: ١٦٢.

(١١٩) شرح النهج: ١: ٣٠٧.

ونقرأ لك النصّ لتصدّق: (لو لم يتدخل أبو بكر وعمر في اجتماع السقيفة لباع الأنصار لسعد بن عباد الخزرجي، وسوف لا يقبل المهاجرون ومن ورائهم قريش بهذا الخليفة بالتأكيد والنتيجة تصاعد الأزمة ووقوع الحرب بين المهاجرين والأنصار، وأبوسفيان لهم بالمرصاد، فماذا يمكن للإمام عليّ(عليه السلام) والأربعة الذين معه صنعه أمام جحافل قريش وبني أمية!

وبعبارة أخرى - والكلام كلّهُ للكاتب طبعاً - : لو أنّ أبا بكر وعمر لم يسارعا في كسب الخلافة لصالح المهاجرين لتزامنت واقعة كربلاء مع السقيفة ولقتل الإمام عليّ وفاطمة والحسن منذ ذلك اليوم، انتقاماً لقتلى بدر وحنين وأخذت أصنام الجاهلية مرة أخرى موقعها من الكعبة.

وهكذا ما نقرأه في كتب الشيعة من خيانة أهل الكوفة للإمام الحسن(عليه السلام) وأنها كانت هي السبب في الصلح، مع أنّ مثل هذه الخيانة كانت في حقيقتها نتيجة لما حلّ بأهل الكوفة من دمار وتمزق وفقر وقتل في السنوات القلائل من حكومة الإمام عليّ(عليه السلام))(ص: ١٢٥).

يا لله... وللعبقرية! التي اكتشفت لأبي بكر وعمر فضائل لم يكونا ليحلما بها... فقد وقفا في السقيفة دفاعاً لا عن الإسلام فقط بل دفاعاً عن عليّ والزهراء والحسنين(عليهم السلام)! ودفعاً عنهم القتل...

ولنسترسل في الخيال الحالم، أو التحليل الخيالي مع الكاتب فنقول: فما بال الجفاء إذن من علي(عليه السلام) تجاه أبي بكر وعمر وماذا يريد منهما؟ ولماذا لم يبايع...؟ وكيف لم يردّ الجميل لهما...؟ بل على العكس، وقف يندّد ويحاول جمع الأنصار للثورة عليهما وهو القائل: «لقد تقمّصها فلان» وفي رواية: «ابن أبي قحافة وهو يعلم أنّ محليّ منها محل القطب من الرحي» ويقول: «لو وجدت أربعين لناهضتهم».

وهل يصدّق عاقل أنّ عمر دافع عن الزهراء؟!... هذا الذي روّع الزهراء وأرعبها وأهل بيتها بهجومه على دارها وتهديده بالإحراق وهي تصرخ باكية: يا أبتاه يا رسول الله، ماذا لقينا بعدك من ابن الخطاب وابن أبي قحافة!!

ولماذا أيضاً رحلت الصديقة الزهراء(عليها السلام) عن الدنيا وهي ساخطة عليهما؟(١٢٠)

وقد سمعا من النبيّ قوله: «من أغضبها فقد أغضب الله»(١٢١).

ولماذا لم يخطر على بالهما هذه الفضائل ليعتذرا بها حينئذ للزهراء(عليها السلام)...؟

(١٢٠) بحار الأنوار ٤٣: ١٧١.

(١٢١) شرح الأخبار، للقاضي النعمان المغربي ٣: ٦٩.

نتمنى على الكاتب أن يستمرّ على هذا النمط في فهم الحوادث التاريخية!! ليخلصنا من (التعظيم) و(الاستعوام) و(الخرافات) و(الفسافس) و(البدع) و(التابوات)!!

لكن نصيحتنا له أن يكتب بنحو لا يرفضه أهل السنّة - على الأقل - لا أن يخرج علينا بصورة خرقاء شوهاء يرفضها كلّ الشيعة والسنّة، بل كلّ ذي مسكة.

وأما ما نقله من خطبة أمير المؤمنين (عليه السلام) في نهج البلاغة قوله: «لله بلاد فلان، فقد قوّم الأود وداوى العمد خلف الفتنة وأقام السنّة» وفهم منها الثناء على عمر... فلا نسلم أنّ المقصود بها هو عمر، فلا دليل على ذلك ولو سلّمنا بذلك، فهل أن يقيم الإمام لشخص مثل (عمر) يمكن فهمه من خلال كلمة واحدة؟ أو من مجموع الكلمات والموقف...

ونلفت نظر الكاتب إلى كلمات للإمام في نهج البلاغة نفسه لتكون كلمة الفصل في التقييم؛ يقول أمير المؤمنين (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر (رضي الله عنه): «... فإنّ هذا الدين قد كان أسيراً في أيدي الأشرار، يُعمل فيه بالهوى وتُطلب به الدنيا».

وقال (عليه السلام) بعد البيعة له: «الآن، إذ رجع الحقّ إلى أهله ونُقل إلى منتقله».

وقال في الخطبة الشقشقية: «فصبرت وفي العين قذى وفي الحلق شجى أرى تراثي نهباً...» (كيف تتناسب إقامة السنّة! مع نهب تراث أمير المؤمنين وميراثه، الذي يعني الخلافة).

ويعلّق الشهيد المطهري (رحمه الله) على هذه الكلمة (لقد قوّم الأود) بقوله: (نقل بعض المتتبعين المعاصرين هذا القول، عن مصادر أخرى غير الطبري بشكل آخر وهو: أنّ [عليّاً (عليه السلام)] بعد أن خرج ووقع بصره على المغيرة، قال متساءلاً: «هل صدقت بنت أبي حنّمة في مدحها لعمر بقولها...».

(وعليه فهذه الجمل ليست من كلام عليّ ولا تأييداً منه لقائله، الذي هو تلك المرأة، وقد اشتبه الأمر على السيّد الرضويّ، فنقلها ضمن كلمات نهج البلاغة).

قال الطبري: (لما مات عمر بكت ابنة أبي حنّمة فقالت: واعمراه، أقام الأود وابرأ العمد، أمت الفتن وأحيا السنن خرج نقي الثوب بريئاً من العيب).

قال: وقال المغيرة بن شعبة: لما دفن عمر أتيت عليّاً (عليه السلام) وأنا أحبّ أن أسمع منه في عمر شيئاً، فخرج ينفذ رأسه ولحيته وقد اغتسل وهو ملتحف بثوب، لا يشك أنّ الأمر يصير إليه، فقال (عليه السلام): «يرحم الله ابن الخطاب لقد صدقت ابنة أبي حنّمة لقد ذهب بخيرها ونجاس شرّها أما والله ما قالت ولكن قولت...» (١٢٢).

وقد علّق السيد عبدالزهرّاء الحسيني الخطيب(رحمه الله): بعد نقله هذا عن الطبري، بقوله: (ولا يخفى ما في هذه الرواية من حذف يدل عليه سياق الكلام، تقديره أن المغيرة لما أخبر علياً(عليه السلام) بما سمع من ابنة أبي حنّمة، اتهمه عليّ فيما نقل، فحلف أنّها ما قالت ولكن قولت. وفي هذا ما يشعر أنّ هذا الكلام تقوّله المغيرة على بنت أبي حنّمة فأمضاه أمير المؤمنين(عليه السلام) (١٢٣).

السابع عشر: مشكلة المنهج:

بعد مخاض طويل في هذا الفصل، وصل الكاتب إلى نتيجة مهمّة خلاصتها: (إنّ حقّانية المذهب لا تتمثّل في قوّة رصيده من الأدلة العقلية والبراهين المنطقية... بل: العقيدة التي تورث الإنسان أخلاقاً سامية وتجعل منه ملكاً في ثياب البشر، هي عقيدة صحيحة، وإن كانت قاصرة عن إثبات مدعياتها بالدليل العقلي).

ولو سأله عن (المستند) لهذه الفتوى! الخطيرة أو الاستنتاج الخطير لأجانبنا: بأنّ الدليل موجود عند (كانت) الذي يقول: (من المحال أن يدخل الدين والإيمان بالغيب دائرة العقل النظري والبرهان المنطقي) وبدورنا لو سألنا (كانت) أيضاً عن دليله لأجاب: بأنّ (النفس لدى كلّ إنسان هي التي تصوغ له معتقداته الدينية في دائرة الفكر).

والنتيجة التي خرج بها الكاتب بعد كلّ هذا هي: إنّ الدين صناعة بشرية!!

لقد قالها الكاتب بصراحة وبملء فمه: (إنّ النفس هي التي تصوغ الفكر الديني للفرد، لا أنّ الفكر الديني هو الذي يتولّى صياغة الشخصية الدينية للفرد)(ص: ١٣٠).

وإذا كان الكاتب يعي ما يقول، فقد نسف بكلامه هذا الدين من أساسه. ولكننا قد نحسن الظنّ به، فنحنتمّل أنّه يردّد ما يقوله ملاحدة الغرب والحدائثيون، إعجاباً منه بهم وشغفاً وإنبهاراً بأفكارهم، دون وعي والتفات إلى لوازم هذه المقولة.

وإذا وصل الكلام إلى هذا المستوى، فلا يستحقّ أن تُضيّع الوقت في مناقشة هذه السجاليّات العقيمة... ونعوذ بالله من الزلل والخطل، في القول والعمل.

بعدها يقترح الكاتب - وهذا من إبداعاته - ضابطةً لتمييز المذهب الحقّ عن المذهب الباطل: (فالعقيدة التي تورث الإنسان أخلاقاً سامية، وتجعل منه ملكاً في ثياب البشر، هي عقيدة صحيحة وإن كانت قاصرة عن إثبات مدعياتها بالدليل العقلي)(ص: ١٣٣).

وكأنّه - بهذا الكلام - يدعو للمسيحية المنسوخة المحرّفة والتي من تعاليمها: (من ضربك على خدك الأيمن فأدر له الأيسر) فالظاهر أنّ هذا هو المقصود بكلامه: (تجعل منه ملكاً في ثياب

البشر...) أو أنه يبشّر بالبوذية التي تدعو للمحبة وتحمل الألم من أجل الوصول إلى اللذة.. ومع الغض عن هذه الملاحظة نسأله: بناءً على هذه الضابطة، فأَيّ المذهبيين هو الحقّ، أو الأقرب إلى الحقّ (مثلاً): الشيعة أم السنة؟ وأيُّهما يورثنا أخلاقاً ساميةً ويجعل منا ملائكةً في ثياب البشر - دون الآخر -؟!... إن من شأن البحث العلمي أن يُقدّم ضوابط علمية صارمة لا تقبل التردد، لا أن يخوض في تعابير وألفاظ خطابية يستأنس بها العوام ويرحب بها الجهلة والبسطاء وأصحاب المصالح والقلوب المريضة، ولكن قليلاً من التأمل يكشف زيفها وبطلانها.

ثمّ يقول: (فمن أراد أن يكون من شيعة عليّ(عليه السلام) واقعاً، فماذا ينفعه كون الإمام عليّ هو الخليفة الأوّل بعد النبيّ(صلى الله عليه وآله) أو أبو بكر؟)(ص: ١٣٤).

والجواب يتّضح إذا علمنا بأنّ أكثرية إخواننا البعيدين عن منهج أهل البيت(عليهم السلام) ومرجعيتهم الروحية والفكرية، لا يعتقدون بأنّ عليّاً كان له الحقّ في الخلافة بعد النبيّ، إمّا إنكاراً للنصّ، أو تأويلاً له، أو استدلالاً بعمل الصحابة.

فإذا فرضنا أنّهم توصلوا - بعد البحث العلمي البعيد عن روح التعصّب المذهبي - إلى أنّه كان لأمير المؤمنين(عليه السلام) الحقّ في الخلافة، وأنّ النصّ عليه لا يقبل التأويل، وأنّ الصحابة خالفوا أمر النبيّ... وأنّه حدث انقلابٌ على الأعقاب... فهل سيبقى بعد ذلك (متطرّف) على عقيدته ومذهبه، إلاّ أن يكون معانداً، أو في قلبه مرض؟

ما نريد التأكيد عليه هو: إنّ لمظلومية أمير المؤمنين (وخصوصاً غضب الخلافة منه) ولمظلومية الزهراء(عليها السلام) كذلك، دورٌ هامّ - في التخطيط الإلهي - للهداية إلى طريق الحقّ، وتوفّر الرؤية الواضحة - على مرّ الأجيال - إلى طريق الله الذي رسمه لنجاة البشرية بواسطة معرفة الإمام المفترض الطاعة، والبراءة من أعدائه، وأخذ معالم دين الله عنه... وهذا هو التفسير الصحيح لعبارة الشيخ المظفر(قدس سره) التي نقلها الكاتب دون أن يُعلّق عليها (وكانه أرادها مؤيداً له). والعبرة هي: (ولا يهمنّا من بحث الإمامة في هذه العصور إثبات أنّهم هم الخلفاء الشرعيون وأهل السلطة الإلهية، فإنّ ذلك أمر مضى في ذمّة التاريخ وليس في إثباته ما يعيد دورة الزمن من جديد أو يعيد الحقوق المسلوبة إلى أهلها، وإنّما الذي يهمنّا منه ما ذكرنا من لزوم الرجوع إليهم في الأخذ بأحكام الله الشرعيّة، وتحصيل ما جاء به الرسول الأكرم على الوجه الصحيح الذي جاء به).

وإذا أردنا التكلم بلغة الكاتب نفسه نقول: إنّ المنصب (٣) - بالإضافة إلى دوره في الإشراف على تطبيق الرسالة - هو طريقٌ ووسيلة للكشف والإيصال إلى المنصب (١ و ٢)، وإنّ خصوم أمير المؤمنين غضبوا منه أولاً المنصب (٣) ثمّ توصلوا إلى غضب المنصبين الآخرين وكما أشرنا سابقاً فقد تمّ لهم هذا الأمر إلى حد كبير.

وتحت عنوان (إشكال مهم) ذكر الكاتب سبعة إشكالات على نظريته الجديدة وأجاب عنها، وهي في أغلبها كلام مكرّر، ونحن نسجّل ملاحظتنا على الجديد منها:
قال: (فالنصوص من الرسول ليست كلّها على حدّ سواء في كونها الوحي، لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله له مقام الحكومة إلى جانب النبوة، فما ورد من النصوص باعتباره حاكماً لا يستلزم كونه صادراً من الوحي، بل تدبيراً منه صلى الله عليه وآله) لأمر الأمة، وبعد رحيله فالأمر متروك لها(١٢٤).

والجواب:

إنّنا نسأل منه: هل أنّ كلّ النصوص في مقام الحكومة ليست صادرةً من الوحي أو بعضها؟ وعلى الثاني: كيف نميّز ذلك؟
ويردّ على الأوّل: إنّنا نرى كثيراً من النصوص القرآنية واردة في مجال الحكومة، فهل هي أيضاً ليست من الوحي؟!
ولو قبلنا بأنّ بعض أوامر الرسول تدبيرٌ منه للأمر، فهل نقبل ذلك في خصوص محلّ الكلام، وهو: النصّ على أمير المؤمنين (عليه السلام) بالخلافة يوم الغدير؟ فإنّ الكلّ اعترف بأنّه كان على أثر نزول الوحي على النبيّ يأمره بتبليغ ما أنزل إليه من ربّه: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ...) (١٢٥) فهل يصح مع هذا القول بأنّ تنصيبه يومئذ (باعتباره حاكماً لا يستلزم كونه صادراً من الوحي، بل تدبيراً منه صلى الله عليه وآله) لأمر الأمة، وبعد رحيله فالأمر متروك لها)؟

هذا وقد تقدّم هذا الإشكال في أوائل الكتاب، وأجلنا الجواب عليه إلى هذا الموضوع، حيث قال في (ص: ١٢): (... وأمثال ذلك ممّا كثر واستفاض من أقواله صلى الله عليه وآله) في مجال الأخلاق وتركية النفس والسلوك إلى الله تعالى فبديهي أنّ من لا يمتثل لهذه الأوامر والإرشادات الحكمية، فإنّه وإن خسر في مقام الكمال الإنساني ونقص حظّه من القرب من الله تعالى، إلا أنّ ذلك لا يستتبع عقوبة ولا تتحقّق منه معصية لأنّها لم تكن صادرة عن الله تعالى بالأمر المولوي التعبدي...).

ونضيف إلى ما تقدم من الجواب، مايلي:

١ - إنّه قد ثبت في محلّه: إنّ الأصل في الأوامر هو المولويّة، والإرشاد بحاجة إلى قرينة.

(١٢٤) ويشبه هذا الكلام ما قاله الكاتب المصري نصر حامد أبوزيد في هذا المجال: (يجب أن نفهم أقوال الرسول الخاصة بوجوب اتباع السنّة بأن المقصود بأقواله وأفعاله الشارحة والمبيّنة لما ورد مجملاً في تعاليم القرآن، وما سوى ذلك من الأقوال والأفعال يجب أن يدرج في سياق الوجود الاجتماعي للشخص التاريخي، بمعنى أنّها أقوال وأفعال غير ملزمة للمسلم في العصور التالية) (النصّ السلطة الحقيقية: ١٧).

٢ - استدلاله بعدم استتباع العقوبة وعدم تحقق المعصية، على أنّ هذه الأوامر لم تكن صادرة بالأمر المولوي... أعظم من المدعى، إذ يمكن فرض صدورها على نحو الأمر المولوي غير الإلزامي.

فالصحيح: تعليل عدم الاستتباع، بأنّ هذه الأوامر ليست إلزامية، لا أنّها إرشادية. **والخلاصة:** إنّ ما ذكره من الأمثلة: أوامر مولوية لكنّها استحبابية، أو كراهية. وقد أجبنا سابقاً عن اعتراضه هنا بأن المراد: تنصيبه(عليه السلام) للإمامة الدينية فقط دون الخلافة، فلا نكرّر.

وتحت عنوان (إشكال آخر) ذكر الكاتب آيات قرآنية تؤكد أنّ الحكومة وتعيين الحاكم هي من حقوق الله، وأجاب عنها بأننا مضطرونّ لحمل مفهوم الحكم في الآيات على القضاء بين المتخاصمين، لا الحكم والسلطنة(ص: ١٤٠).

والجواب:

١ - إنّ رجوع عمّا تبناه سابقاً واقتراحه من أن يترك (رجال الدين) مهمّة القضاء لغيرهم، لأنّ هذا الخطاب (الحكم بين الناس) لعامة المسلمين والذين منهم رجال الدين.
٢ - كيف يمكن لأحد أن يتولّى القضاء دون أن يكون وراءه جهاز تنفيذي يدعمه ويُطبّق قراراته؟

ومعنى هذا أنّ منصب القضاء والحكومة متلازمان لا يمكن التفكيك بينهما، إلّا في القضايا اليسيرة أو التي يتراضى فيها الطرفان بالرجوع إلى حاكم الشرع، وهو ما يعبر عنه بقاضي التحكيم... أمّا (الحكم بين الناس) في قوله تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ)^(١٢٦)... فلا يمكن تحقيقه إلّا عبر الحكومة.

ثمّ قوله هنا: (إنّ الغرض من النبوة والإمامة بالدرجة الأولى، هو هداية الناس إلى الله، ولكن الإمام بتولّيه الحكومة قد دفع الناس بالاتجاه المضاد ولذلك كانت معركة الجمل وصفين والنهروان في مدة خلافة الإمام القصيرة...)(ص: ١٤١).

إنّ هذا القول منه قد تكرر في مواضع من كتابه، وأجبنا عنه سابقاً بأنّه يُمثّل تخطئةً وجرأةً على الإمام(عليه السلام)... وقلنا بأنّ أمير المؤمنين(عليه السلام) إنّما حصد ما زرعه من غضب الخلافة منه، وأسّس له قاعدة قوية، طيلة ثلاثة عقود من السنين... وإنّ الإمام إنّما عمل من أجل حفظ المعالم الرئيسية للإسلام من أن تندثر نتيجة ذلك الانحراف الكبير، وتابعه في هذه المهمة كلّ الأئمة من أهل البيت(عليهم السلام) من بعده.

وفي (إشكال ثالث) ذكر قضية الدواة والكتف... عندما طلب النبيّ وهو على فراش المرض أن يأتوا له بدواة وكتف ليكتب لهم كتاباً لا يضلّون بعده أبداً، ولكن عمر منع كتابة هذا الكتاب بعد أن فهم منه الوصية بالخلافة للإمام عليّ كما صرّح عمر بذلك، على ما أورده المصادر التاريخية (قال عمر: ولقد أراد في مرضه أن يصرّح باسمه فمنعته من ذلك)(١٢٧).

وأجاب عنه الكاتب: بأنّ النبيّ أراد أن يكتب الوصية بالإمامة الدينية للإمام عليّ لا بالخلافة (الدينية...) (ص: ١٤٣).

أقول:

يجب التسليم أولاً بأنّ (عمر) فهم أنذاك أكثر ممّا يفهمه الكاتب! لإحاطته بالظروف والملابسات وقربه من الأحداث وعصر صدور النصّ... ويجب التسليم أيضاً بأنّ فهم عمر كان صحيحاً حينما فهم أنّ النبيّ أراد أن يوصي بالخلافة لعليّ ولذا عارضها ومنع منها.

والدليل على ذلك: أنّه لو كان عمر قد فهم أنّ النبيّ أراد أن يوصي بالإمامة الدينية (فقط) لعليّ لما اعترض على ذلك ولما مانع، لأنّه كان يسلم بذلك للإمام ويعلم أيضاً بأنّه (هو) لم تكن له مؤهلات للإمامة الدينية.

لقد نقل التاريخ لنا كثيراً من القضايا التي رجع فيها عمر إلى أمير المؤمنين معترفاً له بالمرجعية الفكرية والروحية واشتهرت عنه العبارة المعروفة (لولا عليّ لهلك عمر)(١٢٨) و (لا أبقاني الله لمعضلة ليس لها أبو الحسن)(١٢٩).

فعلى هذا لا يمكن أن تُفسّر معارضته للنبيّ في كتابة الوصية، إلاّ أنّه فهم الوصية لعليّ (عليه السلام) بالخلافة. وذلك لأنّه أيضاً، كان قد سمع هذه الوصية من النبيّ مرات عديدة في يوم الغدير وغيره وفهم منها التنصيب للخلافة.

وأما قوله: (... إنّ هذا يعني أنّ النبيّ لم يبلغ الرسالة الإلهية بتمامها يوم الغدير بل بقيت ناقصة...) (ص: ١٤٤).

فليس صحيحاً، لأنّ النبيّ قد بلغ الرسالة كاملةً يوم الغدير بنصّ القرآن ولكنّه في (يوم الخميس) حين رأى بوادر الخلف والمؤامرة وذلك بتخلّف كبار الصحابة عن جيش أسامة واختلافهم بحضرتهم (صلى الله عليه وآله)، أراد التأكيد - وللمرة الأخيرة - على الوصية، ولم يكن إدراك هذه القضية يحتاج إلى عناء كثير، حيث أدركها (عمر) فمنع من وقوعها.

(١٢٧) المراجعات: ٢٧٨، شرح النهج ٩٧: ٣.

(١٢٨) الغدير ٦: ١٠٤، ومناقب ابن شهر آشوب ٢: ٣٦١.

(١٢٩) المسترشد للطبري: ٦٥٣.

وأما قوله: (إنَّ حديث الغدير يحتمل الأمرين):

١ - نصب الإمام عليّ (عليه السلام) للإمامة الدينية.

٢ - نصبه للإمامة الدينية والدنيوية، ومع دوران الأمر بين الأقل والأكثر يكون المختار هو الأقل، لأصالة البراءة عن الزائد، كما هو المقرر في علم الأصول (ص: ١٤٤).

فجوابه:

لقد غاب عن ذهن الكاتب أنه لا موضوع هنا لعلم الأصول - حتّى يُطبّق قواعده - ولو كان قد التفت إلى اسم العلم فقط لما وقع في هذه المفارقة الطريفة، فإن اسمه هو (علم أصول الفقه) فمجاله الأحكام الشرعية ولا دخل له في بحث العقيدة. والسرّ في عدم انطباق القاعدة الأصولية في هذا المورد، أنّ الشكّ في الزائد فيما نحن فيه، ليس شكّاً في التكليف، حتّى يمكن إجراء البراءة عنه، وما قرّر في الأصول هو إجراء البراءة عند دوران الأمر بين احتمالي التكليف.

وأخيراً يطرح الكاتب سؤاله الذي اعتبره مهماً وهو: (لماذا لم يأخذ النبيّ البيعة من المهاجرين والأنصار يوم الغدير للإمام عليّ ويحسم الأمر؟)

والجواب:

١ - لا نسلم عدم أخذ البيعة، بل قد نقل أنّهم بايعوه وهنأوه بقولهم (بخ بخ) (١٣٠).

٢ - هل حقاً أنّ البيعة تحسم الأمر بعد ذلك؟ وماذا نفعت البيعة التي أخذها أمير المؤمنين من الأمة بعد مقتل عثمان؟ هل حسمت الأمر؟ ألم تُنكث خلال أيام، وخرج طلحة والزبير - بعد أن جدّدا البيعة وأكّدها بأغلظ ما يكون من الإيمان والمواثيق (١٣١) - ومعهم الآلاف ضدّه (عليه السلام) في حرب الجمل؟

وما ذكره الكاتب فيما تبقى من كتابه، فهو إمّا تكرار لما سبق، أو أمورٌ لا ربط لها بأصل البحث، ومنها حشره لمحاضرتين له في آخره، لم يكن لهما أيّة مناسبة أو ارتباط بموضوع الكتاب.

(١٣٠) الاحتجاج للطبرسي ١: ٣٤ - ٤١ .

(١٣١) شرح النهج ١: ٢٣٢ .

خاتمة

من حصيلة هذه الهوامش - والتي كانت في أكثرها، نقوضاً وحلولاً ومعارضات - نكون قد خرجنا، بالنتائج الرئيسية التالية:

* الولاية، حقّ ثابت لله سبحانه، ومن جملة شعبها: مسألة الحكومة والسلطة.

* الإمامة منصب إلهي، أحد شؤونه: الزعامة والسلطة الزمنية، (ولا يمكن التفكيك بين الإمامة والخلافة).

* إنّ ممارسة الإمام دوره الفعلي في الخلافة، منوطٌ بتوفر الظروف الموضوعية لذلك، والتي من جملتها: تأييد الأمة وإسنادها ومبايعتها، فإن لم تتوفر تلك الظروف، تفرّغ الإمام للمهمّة الكبرى، وهي حفظ الرسالة ورعاية استمرارها، إضافة إلى مهمة الهداية والتربية.

* سعى أعداء أهل البيت (عليهم السلام) إلى عزل الأئمة سياسياً أولاً بغصب الخلافة منهم، وذلك لإبعادهم عن الأمة، ومن ثمّ لتهميش دورهم في المرجعية الفكرية والروحية.

* إنّ البحث عن الخلافة - مع كونه بحثاً تاريخياً - إلا أنّ أهميته تكمن في دوره في كشف بعض حقائق التاريخ، واستجلاء مظلوميّة أهل البيت (عليهم السلام) ومن ثمّ: هداية المسلمين المنقطعين عن هذا الخط، إلى النهج الذي رسمه رسول الله (صلى الله عليه وآله) بوصيّه التاريخية الخالدة: «إني تارك فيكم، ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا بعدي: كتاب الله، حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتّى يردها عليّ الحوض. فانظروا كيف تخلفوني فيهما» (١٣٢).

وأولّ ملازمات هذه الوصيّة هو حفظ أمانة الإسلام كدين ودولة، لا دولة دينيّة أو لاهوتيّة - كما يحاول البعض تسطيح هذه العبارة - وإنّما حكومة وإجراءات وإشراف ورعاية وتوفير أجواء وإشاعة قيم وأخلاق ومصادر تشريع، وكلّ ذلك لا يتأتّى إلا من خلال الإمامة السياسيّة، وليس الإمامة الفكرية أو الإيديولوجية فقط، أما طريقة الإجراء فمنوطة بالأمة والأمة وحدها، ولكن بعد فهم هذه الحقيقة التاريخية وتعميق التأمل فيها لا من موقع حبّ السلطة وامتنيازات الحكومة والانجرار إلى مستنقع السياسة، وإنّما من موقع تحمّل المسؤولية وترويج الشريعة والدعوة لها على الأقل.

(وتأمل مليّاً - أخي الكريم - في الفقرة الأخيرة من الوصيّة... «فانظروا كيف تخلفوني فيهما!» إنّها الأمانة الكبرى التي تركها رسول الله (صلى الله عليه وآله) في أعناقنا من أجل حفظ هذا الدين).

اللهمّ اهدنا للحقّ، واشرح صدورنا لقبوله

والحمد لله ربّ العالمين

مصادر الكتاب

(أ)

- ١ - الاحتجاج، أبو منصر أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسي المتوفّى سنة (٥٦٠ هـ).
- ٢ - الاختصاص، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري المعروف بالشيخ المتوفّى سنة (٤١٣ هـ).
- ٣ - الإصابة، لابن حجر العسقلاني المتوفّى سنة (٤١٣ هـ).

(ب)

- ٤ - بحار الأنوار، للمجلسي المتوفّى سنة (١١١١ هـ).
- ٥ - بحث حول الولاية، السيد الشهيد محمّد باقر الصدر (قدس سره) المستشهد سنة (١٩٨٠ م).

(ت)

- ٦ - تاريخ الطبرسي (تاريخ الأمم والملوك)، ابن جرير الطبري المتوفّى سنة (٣١٠ هـ).
- ٧ - تحف العقول، الحسن بن عليّ الحراني (ابن شعبة) المتوفّى سنة (٣٨١ هـ).
- ٨ - التشييع، عبدالله الغريفي.
- ٩ - تفسير نور، محسن قرائتي (معاصر).

(خ)

- ١٠ - الخصال، الشيخ الصدوق المتوفّى سنة (٣٨١ هـ).
- ١١ - خلافة الإمام عليّ (عليه السلام) بالنصّ أم بالنصب، أحمد القبانجي.

(د)

- ١٢ - دراسات في ولاية الفقيه.

(س)

- ١٣ - سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، محمّد بن عيسى الترمذي المتوفّى سنة (٢٩٧ هـ).

١٤ - السير الكبير، للشيباني.

(ش)

١٥ - الشافي في شرح الوافي،

١٦ - شرح المواقف، القاضي عضد الدين عبدالرحمن الإيجي المتوفى سنة (٧٥٤ هـ).

١٧ - شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد المتوفى سنة (٦٥٦ هـ).

(ص)

١٨ - صلح الحسن (عليه السلام)، الشيخ راضي آل ياسين.

١٩ - الصواعق المحرقة، لابن حجر الهيتمي المتوفى سنة (٩٧٤ هـ).

(ف)

٢٠ - الفقه الإسلامي وأدلته.

٢١ - الفهرست، لأبي جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي المتوفى سنة (٤٦٠ هـ).

(ع)

٢٢ - عوائد الأيام، النراقي.

٢٣ - عوالي اللئالي، محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي المعروف بابن أبي جمهور المتوفى سنة

(٩٤٠ هـ).

(غ)

٢٤ - الغدير، العلامة عبدالحسين الأميني المتوفى سنة (١٣٩٠ هـ).

(ك)

٢٥ - الكامل في التاريخ، علي بن محمد بن محمد ابن الأثير المتوفى سنة (٦٣٠ هـ).

٢٦ - الكافي، للكليني، المتوفى سنة (٣٨١ هـ).

٢٧ - كتاب سليم بن قيس الهلالي، المتوفى سنة (٧٦ هـ).

(م)

- ٢٨ - المراجعات، السيد عبدالحسين شرف الدين الموسوي المتوفى سنة (١٣٧٧ هـ).
٢٩ - المسترشد، للطبرسي المتوفى أوائل القرن الرابع.
٣٠ - مصادر نهج البلاغة،
٣١ - معالم المدرستين، السيد مرتضى العسكري (معاصر).
٣٢ - الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني المتوفى سنة (٥٤٨ هـ).
٣٣ - المكاسب المحرمة.
٣٤ - مناقب ابن شهر آشوب، المتوفى سنة (٥٨٨ هـ).

(ن)

- ٣٥ - نفحات القرآن.
٣٦ - نهج البلاغة، الإمام عليّ (عليه السلام) تحقيق صبحي الصالح.

الفهرس

- كلمة المجمع ... ٧
المقدّمة ... ٩
نقد المقدّمة ... ١٥
الفصل الأوّل: مع أساس النظرية... ١٩
فذلكة البحث... ٢١
الدليل الأوّل: الحكومة حقّ فطريّ... ٢٤
المناقشة الأولى: خطأ في التطبيق... ٢٤
يُرَدُّ عليه... ٢٥
المناقشة الثانية: أصل لا أصل له... ٢٦
النتيجة ... ٣١
المناقشة الثالثة: لفنة معرفية ذوقية... ٣٤
المناقشة الرابعة: حكومة العقل... ٣٦
المناقشة الخامسة: خلل منهجي... ٣٦
الخلاصة والنتيجة... ٣٧
الدليل الثاني... ٣٨
المناقشة ... ٣٩
الدليل الثالث... ٤٢
الدليل الرابع... ٤٦
المناقشة ... ٤٦
الفصل الثاني: أسئلة الكاتب وأجوبتها... ٤٩
أولاً: السقيفة بدأت من الأنصار ... ٥١
ثانياً: تهاون الإمام عليّ(عليه السلام) باستلام مقاليد الخلافة... ٥٥
ثالثاً: ما الغاية من نصب الإمام عليّ(عليه السلام) خليفة؟ ... ٦١

- مقبولية غير الإمام عليّ (عليه السلام) ... ٦٣
- رابعاً: رفض الإمام عليّ (عليه السلام) للخلافة ... ٦٤
- خامساً: الأئمة: يرفضون تولّي الخلافة ... ٦٦
- سادساً: عدم وجود نظرية قرآنية للخلافة ... ٧٣
- سابعاً: عدم دلالة حديث الغدير على مقام الخلافة ... ٧٥
- عدم استشهاد الإمام عليّ بحديث الغدير ... ٧٧
- ثامناً: النصوص الأخرى الدالة على الإمامة ... ٨٧
- دلالات قرآنية ... ٩١
- تاسعاً: نصب الإمام عليّ (عليه السلام) للخلافة بالدليل العقلي ... ٩٣
- عاشراً: أدلة عقلية أخرى ... ٩٩
- الحادي عشر: تقاطع الدين والحكومة ... ١٠٣
- تقاطع الرحمة والقدرة ... ١٠٧
- تقاطع الحقّ والمصلحة ... ١٠٩
- الثاني عشر: المناصب الدنيوية مثيرة للفتنة ... ١١٢
- الثالث عشر: عدم البيعة للأئمة المعصومين (عليهم السلام) ... ١١٥
- الرابع عشر: عدم حاجة الإسلام لمقام الخلافة! ... ١١٨
- الخلل في المنهج ... ١٢١
- الخامس عشر: حكومة الأنبياء (عليهم السلام) ... ١٢٦
- السادس عشر: المنزلاقات الفكرية في بحث الخلافة ... ١٣٤
- السابع عشر: مشكلة المنهج ... ١٤٣
- الفهرس ... ١٥٧